مجلس أبوظبي
للجودة والمطابقة
Abu Dhabi Quality &
Conformity Council

Abu Dhabi Guideline

دليل أبوظبي الإرشادي

ADS

ABU DHABI SPECIFICATIONS

ADG 46/ 2025

د أ ر 46/ 2025

First Edition

الاصدار الأول

Abu Dhabi Guideline for Safe Practices and Controls of Public Water Transport Operations

دليل ابوظبي الارشادي لضوابط واشتراطات التشغيل الآمن للنقل المائي العام

الرقم	جدول المحتويات	الصفحة
1	صفحة التعديلات	2
2	نبذة عن مجلس أبوظبي للجودة والمطابقة	3
3	شكر وتقدير	4
4	مقدمة	5
5	مجموعة العمل	5
6	الهدف	5
7	المجال	6
8	المصطلحات والتعريفات	6
9	محتويات الدليل	8
10	المراجع	90

1. صفحة التعديلات

يهدف التحقق من احتواء كل نسخة من هذه الوثائق الفنية (دليل أبوظبي الإرشادي) على سجل كامل من التعديلات، يتم تحديث صفحة التعديلات وإصدارها مع كل مجموعة من الوثائق المراجعة /الجديدة .تعتبر هذه الوثيقة قابلة للتحديث والتعديل متى لزم ذلك، ويقوم مجلس أبوظبي للجودة والمطابقة بإجراء ما يلزم لجعلها متاحة للجميع وأن يقوم بجمع جميع الملاحظات حال ورودها والإعداد لعقد اجتماع لمجموعة عمل (دليل أبوظبي الإرشادي لضوابط واشتراطات التشغيل الآمن للنقل المائي العام) ، لمناقشة الملاحظات الواردة على الوثيقة لغايات التحديث والتعديل.

رقم الإصدار	تاريخ الاعتماد	عدد الصفحات	التعديلات التي تمت	ملاحظات
الأول	2025	91	-	إصدار جديد

2. نبذة عن مجلس أبوظبي للجودة والمطابقة

تأسس مجلس أبوظبي للجودة والمطابقة بموجب القانون المحلي رقم (3) لعام 2009 بهدف رفع جودة الصادرات والمنتجات المتداولة محلياً .

يشكل المجلس إطاراً للجهات التنظيمية وقطاع الصناعة في أبوظبي، ويأخذ على عاتقه مهمة ترسيخ الدعائم المتينة لاقتصاد الإمارة، وتعزيز انفتاحها على الأسواق العالمية من خلال إنشاء وتطوير بنية تحتية قوية للجودة .

- يتوزع عمل المجلس على ستة مجالات رئيسة هي :
  - توحيد وتطوير المواصفات
  - بناء قدرات نظام المقاييس
  - تعزيز البنية التحتية للفحص
  - إطلاق برامج وشهادات المطابقة
  - والاهتمام بسلامة المستهلكين
  - ضمان التجارة العادلة
- تتسع قائمة الشركاء المعنيين للمجلس لتشمل كلاً من المستهلكين، وتجار التجزئة وتجار الجملة والمستوردين، وقطاع الصناعة والجهات التنظيمية، وهيئات تقييم المطابقة(CABs) .

ويقوم المجلس بدعم الجهات التنظيمية والحكومية في تطبيق معايير وأنظمة الجودة، لضمان التزام المنتجات والعاملين والأنظمة بمعايير الجودة ذات الصلة، والتي تحددها إمارة أبوظبي، وذلك بهدف تعزيز مستوى سلامة وجودة المنتجات ورفع القدرة التنافسية لتلك المنتجات محلياً وإقليمياً وعالمياً.

كما يعمل المجلس على غرس مفهوم الجودة لدى المستهلكين وحماية مصالحهم، مما يساهم في تحقيق رؤية الإمارة لتصبح إحدى أكثر المناطق جاذبة للاستثمار والموارد البشرية على مستوى العالم، فضلاً عن تعزيز القدرة التنافسية لصناعاتها الوطنية في الأسواق العالمية.

3. شكر وتقدير

يود مجلس أبوظبي للجودة والمطابقة أن يتقدم بالشكر والتقدير لأعضاء مجموعة العمل المذكورين أدناه.

الرقم	الاسم	المؤسسة
1	محمد عويص الدرعي	مركز النقل المتكامل
2	مصطفى يوسف الوزاني	مركز النقل المتكامل
3	ثريا العدوي	مركز النقل المتكامل
4	هاشم أحمد	مركز النقل المتكامل
5	فيصل عبدالله المنصوري	دائرة البلديات والنقل
6	د. السيد بسيوني	بلدية مدينة الظفرة
7	د. هيا عوض الدغلس	موانئ أبوظبي
8	وليد عبدالله المرزوقي	موانئ أبوظبي
9	م. وسام قصدغلي	موانئ أبوظبي
10	عادل حيدر إبراهيم الحمادي	موانئ أبوظبي
11	عبدالله سعيد الشحي	موانئ أبوظبي
12	مصطفى محمود سيد	موانئ أبوظبي
13	سهيل سعيد نخيرة العفاري	القيادة العامة لشرطة أبوظبي
14	العقيد/ أحمد محمد الحمادي	الحرس الوطني
15	مقدم مهندس/محمد علي الكثيري	هيئة أبوظبي للدفاع المدني
16	نقيب مهندس/عمر محمد الجراف	هيئة أبوظبي للدفاع المدني
17	فاتن البريكي	مركز أبوظبي للصحة العامة
18	ناصر عبدالعزيز عبدالله المرزوقي	دائرة التنمية الاقتصادية
19	هلال علي عبيد الفزاري	دائرة التنمية الاقتصادية

4. المقدمة

تلعب الوسائل البحرية المخصصة للترفيه أو التنزه والوسائل البحرية التجارية دورا حيويا في دعم الاقتصاد في امارة ابوظبي مما يتطلب توفير التوعية اللازمة لاشتراطات وضوابط الشغيل الآمن والمستدام لها من خلال التعرف على مُختَلَف متطلبات الترخيص والتصاريح، وتوفير الحد الأدنى من المعايير المطلوبة لممارسات العمليات البحرية الآمنة ومتطلبات السلامة.

وتعد دائرة البلديات والنقل الجهة المنوطة على نحوٍ تامٍ وشاملٍ بضمان السلامة في مياه أبوظبي وبناء عليه قام مركز النقل المتكامل بإعداد "دليل أبوظبي الإرشادي لاشتراطات لضوابط واشتراطات التشغيل الآمن للنقل المائي العام" لتوضيح معايير التشغيل الآمن والمواصفات الفنية للوسائل البحرية الترفيهية والتجارية والتي يتعين على الملاك وأطقم التشغيل المخولين بأداء عمليات تشغيلها لضمان السلامة في البحر ومنع الإصابات أو الخسائر في الأرواح وتجنب الإضرار بالبيئة والأصول.

5. مجموعة العمل

تأسست مجموعة العمل المعنية في مجلس أبوظبي للجودة والمطابقة في شهر يناير 2025، بناء على الطلب المقدم من مركز النقل المتكامل، وذلك بغرض إعداد معايير أبوظبي الفنية (دليل أبوظبي الإرشادي لضوابط واشتراطات التشغيل الآمن للنقل المائي العام) ، وبمشاركة عدد من الشركاء الاستراتيجيين من القطاع الحكومي والخاص كالاتي:

- دائرة البلديات والنقل.
- بلدية مدينة ابوظبي، بلدية مدينة العين، بلدية الظفرة.
- مركز النقل المتكامل.
- ابوظبي البحرية – موانى ابوظبي
- القيادة العامة لشرطة أبوظبي.
- هيئة ابوظبي للدفاع المدني
- دائرة التنمية الاقتصادية.
- مركز أبوظبي للصحة العامة.
- مشغلي عمليات الوسائل البحرية.

6. الهدف

يهدف الدليل وضع الحد الأدنى من معايير السلامة لعمليات تشغيل وسائل النقل المائي العام، ومُشَغِليها، ومحطاتها. لتسهيل التشغيل الآمن والمستدام في عمليات النقل المائي العام من خلال الاستفادة من متطلبات الترخيص والتصاريح، وتعزيز الوعي بالسلامة، وتنفيذ المعايير وتطبيق وتنفيذ اللوائح بالإضافة الى توفير التوجيه وأفضل الممارسات للمُشَغِلين والرَبَابِنة والأطقم المشاركين في عملية النقل المائي العام بغرض تعزيز السلامة والأمن البحري وحماية البيئة البحرية.

7. المجال

- تسري وتطَبَق الضوابط والاشتراطات المذكورة بالدليل على جميع وسائل النقل المائي العام بمختلف أنواعها، والتي تعمل داخل مياه الامارة، وعلى النحو المُعتَمَد من الدائرة كما تطبق وتسري على الوسائل البحرية التي تقل حمولتها الكلية عن 500 طن والتي تقل سعتها الاستيعابية للركاب عن 200 راكب. ويشمل ذلك، على سبيل المثال، العبّارات والحافلات المائية والتاكسي المائي والوسائل البحرية عالية السرعة وسفن الدحرجة المخصصة للركاب واليخوت والقوارب ذات البدن المزدوج والحَوَامات.

عُلاوةً على ذلك، تطبق هذه الضوابط والاشتراطات وتسري على أنشطة وسائل النقل المائي العام ومُشَغِليها والمحطات المستخدمة في ذلك، وكذلك مُشَغِلي المحطات المشاركين في إدارة أو تشغيل محطات وسائل النقل المائي العام داخل مياه الامارة من خلال اعتماد نظام ثابت يتلخص في مجموعة من المعايير التي ستوفر الفرصة لخدمة العملاء بمعايير آمنة.

8. التعريفات

في تطبيق أحكام هذه الضوابط والاشتراطات يكون للكلمات والعبارات التالية المعاني الموضحة قرين كل منها، مالم يدل صياغ النص خلاف ذلك، شأنها شأن التعاريف الأخرى الواردة في القواعد واللوائح المعتمدة في الدائرة:

المصطلح	الوصف
الدائرة	دائرة البلديات والنقل
الراكب	أي شخص على متن الوسيلة البحرية المخصصة للنقل المائي العام بخلاف رُبّانها وطاقمها.
شهادة بناء الوسيلة البحرية	شهادة صادرة عن جهة بناء الوسيلة البحرية ومقبولة من الدائرة.
مبنى الركاب	المرفق الذي قد تستخدمه وسيلة النقل المائي العام لصعود أو نزول الركاب والبضائع المصاحبة لهم.
السجل	السجل الورقي أو الإلكتروني المنشأ للوسائل البحرية العاملة في النقل المائي
وسيلة النقل المائي العام	الوسيلة البحرية المخصصة لنقل الركاب أو البضائع بشكل فردي/ جماعي من مكان إلى آخر في الإمارة أو إلى خارجها مقابل أجر.

9. محتويات الدليل

يحتوي الدليل على ثلاثة أقسام يَعقُبُها مجموعة من الملاحق كالاتي:

القسم الأول (أ) – يضم الفصل الأول - ويشمل الاختصارات والأهداف والتطبيق والاستثناءات على وسائل النقل العام المائي.

القسم الثاني (ب) - يضم الفصلان (2 و3) – ويتناول المتطلبات والاشتراطات القانونية، التي تشمل التشريعات ومتطلبات الترخيص وتصاريح التشغيل اللازمة من أجل التشغيل الآمن وسائل النقل العام المائي.

القسم الثالث (ج) – يضم الفصول من (4 إلى 9) – ويتناول المتطلبات التشغيلية، نظام إدارة السلامة، متطلبات الإبحار والعبور، الاستعداد لحالات الطوارئ، الإبلاغ عن الحوادث، عمليات المحطة والمرفأ لوسائل النقل العام المائي.

ويتعين على المستخدمين الإحاطة التامة والإلمام بالأقسام الخمسة من هذه الضوابط والاشتراطات وكذا الفصول المُتَضَمَنة في القسم (ج) المناسبة لوسائل النقل العام المائي، إضافةً إلى الملاحق المرفقة.

جدول المحتويات

جدول المحتويات 7
القسم أ – عام 11
1 مقدمة 11
1.1 الاختصارات 11
1.2 الأهداف 11
1.3 التطبيق 12
1.4 الاستثناءات 13
1.5 العناصر المماثلة (البدائل) 13
القسم ب - المتطلبات القانونية 13
2 التشريعات 13
2.1 الإخطارات والتعاميم البحرية 14
2.2 المتطلبات القانونية المطبقة على وسائل النقل المائي العام 14
2.2.1 لوائح السلامة الخليجية 14
2.2.2 لوائح التصادم 14
2.2.3 مُدَوِنَة السفن عالية السرعة 15
2.2.4 الاتفاقية الدولية لسلامة الأرواح في البحار (سلامة الملاحة - الفصل الخامس) 15
2.2.5 نظام إدارة السلامة (SMS) 15
2.2.6 منع التلوث 15
2.2.7 معدات وتقنيات حماية الأرواح ومعدات الاتصالات اللاسلكية ومعدات إخماد الحرائق على متن الوسائل البحرية 17
2.2.8 أي لوائح أخرى ذات صلة أو تعميم أو قرار للمنظمة البحرية الدولية (نبذة حول المعدات الإلزامية) 20
2.2.9 الجرائم 24
3 صلاحيات الدائرة 24
3.1 تصريح التشغيل 24
3.2 ترخيص الوسيلة البحرية 24
3.3 ترخيص الطاقم 25
3.4 معايير الطاقم لوسائل النقل العام 25
القسم ج - المتطلبات التشغيلية 26
4 التزامات مشغل الوسيلة البحرية وقائدها 26
4.1 الالتزامات العامة لمشغل الوسيلة البحرية 26

4.2 الالتزامات العامة لقائد الوسيلة البحرية 26
4.3 إدارة حالات عدم التوافق والحوادث 27
4.4 تدقيق الوسيلة البحرية وتشغيلها 27
4.5 نظام إدارة السلامة 28
4.5.1 إدارة المخاطر 28
4.5.2 تقييم المخاطر 29
4.5.3 السياسات والخطط والإجراءات 29
4.6 تقييم الأنظمة 31
5 الإبحار والعبور 31
5.1 التخطيط للإبحار والعبور 31
5.2 اتجاهات الإبحار 33
6 السلامة 33
6.1 سلامة الطاقم 33
6.1.1 التدريب 33
6.1.2 التدريبات 34
6.1.3 فحص السلامة قبل المغادرة 35
6.1.4 إحاطة سلامة الطاقم 36
6.1.5 الزي الرسمي 37
6.1.6 ساعات الراحة 37
6.2 سلامة الركاب 37
6.2.1 تقييم ما قبل الرحلة 37
6.2.2 تعليمات السلامة 37
6.2.3 الصعود والنزول 38
6.2.4 الوصول والنزول من الوسيلة البحرية 38
6.2.5 التحكم في تيار الماء الناتج عن الرَّفْاص 39
6.2.6 الركاب المشاكسين أو العدوانيين والاستجابة للحوادث 39
6.2.7 النظافة 39
6.2.8 الركاب من أصحاب الهمم 40
6.2.9 رضاء الركاب 41
6.2.10 التزامات الركاب 41
6.3 سلامة الرصيف 41
6.3.1 نقاط وصول الركاب 41
6.3.2 الحواجز الجانبية 41
6.3.3 منحدرات الصعود والممرات 41

6.3.4 رُسُو وسائل النقل المائي العام 42
6.3.5 التوجيه الأمني 43
6.4 سلامة الوسيلة البحرية 44
الاستعداد لحالات الطوارئ 44
6.5 جهات اتصال الطوارئ المحلية 44
6.6 الإجراء المُتَبَع في مكالمات الاستغاثة أو الطوارئ باستخدام جهاز ذو ترددٍ عالٍ جدًا (VHF) 44
6.6.1 إشارة استغاثة (ماي داي) 44
6.6.2 إشارة الاستغاثة "بان بان" (PAN-PAN) 45
6.7 مكالمات وإشارات الاستغاثة أو الطوارئ 46
6.7.1 استخدام أجهزة اللاسلكي ذات التردد العالي جداً المحمولة باليد 46
6.7.2 أجهزة البث اللاسلكي لتحديد موقع الطوارئ (EPIRB) 46
6.7.3 نظام التعريف الآلي (AIS) 46
6.8 النجاة من الغرق في البحر 46
6.9 "غريق في البحر" وإجراءات استعادته على متن الوسيلة البحرية 47
6.9.1 "غريق في البحر" 47
6.9.2 "غريق في البحر" أثناء سير الوسيلة البحرية 47
6.9.3 "غريق في البحر" على جانب الوسيلة البحرية 48
6.10 القَطْر في حالات الطوارئ 48
6.11 إجراءات الإنقاذ بطائرات عامودية 48
6.12 انقلاب الوسائل البحرية 49
6.13 غرق الوسيلة البحرية 49
6.14 نشوب حريق 50
6.15 التصادم 50
6.16 شَحْط الوسيلة البحرية 50
6.17 أضواء الاستغاثة المُتَوَهِجَة 51
6.18 أجهزة الهواتف المحمولة 51
8 الإبلاغ عن الحوادث 51
9 عمليات المحطة والمرفأ 52
9.1 اعتبارات التصميم 52
9.1.1 المتطلبات العامة 52
9.1.2 إمكانية الوصول 53
9.1.3 مناطق الراحة 53
9.2 السلامة 53
9.2.1 تقييم المخاطر 53

9.2.2 عمليات الرصيف 54
9.2.3 ممرات وسلالم الصعود والنزول إلى الوسيلة البحرية 54
9.2.4 مراقبة الركاب 54
9.3 توزيع الطاقة في حالات الطوارئ 55
9.4 أنظمة الإنذار والكشف عن الحريق 55
9.4.1 نظام الإنذار 55
9.4.2 أجهزة كشف الدخان 56
9.5 أنظمة الأمن 56
9.6 النقل البري 56
9.6.1 أهداف التصميم 56
9.6.2 الركاب من أصحاب الهمم 57
9.6.3 التدريب 57
9.6.4 التواصل والاتصالات 57
9.7 اعتبارات الخدمة 58
9.7.1 مساعدة الركاب 58
9.7.2 تصاريح المرافقين 58
9.7.3 الوعي بالمرافق والخدمات 58
ملحق (A1): نموذج الإبلاغ عن حادث أو حادثة عارضة 59
ملحق (A2): قائمة الفحص والتحقق – التخطيط 62
ملحق (A3): قائمة الفحص والتحقق - إجراءات السلامة للطاقم قبل المغادرة 64
ملحق (A4): قائمة الفحص والتحقق – إجراءات السلامة للركاب قبل المغادرة 65
ملحق (A5): تقييم المخاطر الملاحية 66
ملحق (A6): قائمة الفحص والتحقق - فحص التاكسي المائي 67
ملحق (A7): قائمة الفحص والتحقق – مُعاينة وفحص الحَوَامات 69
ملحق (A8): قائمة الفحص والتحقق - فحص الباص المائي 71
ملحق (A9): قائمة الفحص والتحقق - فحص الوسائل البحرية الترفيه الخشبية وغير الخشبية العاملة بالطاقة الشمسية 75
ملحق (A10): قائمة الفحص والتحقق – مُعاينة وفحص العبّارات وغيرها من وسائل دفع النفاث البحرية. 79
ملحق (A11): قائمة الفحص والتحقق – مُعاينة وفحص مركبة الإنزال 85

القسم أ – عام

1 مقدمة

1.1 الاختصارات

ADPHC	مركز أبوظبي للصحة العامة
AIS	نظام التعريف الآلي
COLREGS	اللوائح الدولية لمنع التصادم في البحر
NGC	قيادة الحرس الوطني
DMT	دائرة البلديات والنقل
EPIRB	جهاز البث اللاسلكي لتحديد موقع الطوارئ
GCC	مجلس التعاون لدول الخليج العربية
GMDSS	النظام العالمي للاستغاثة والسلامة البحرية
GPS	نظام تحديد المواقع العالمي
HRU	وحدة التحرير الهيدروستاتيكي
ICS	المُدَوِنَة الدولية للإشارات
IMO	المنظمة البحرية الدولية
INMARSAT	الاتصالات الفضائية (انمارسات)
LOA	الطول الكلي للوسيلة البحرية
LSA	معدات وتقنيات حماية الأرواح
MARPOL	الاتفاقية الدولية لمنع التلوث من السفن (ماربول)
MMSI	هوية الخدمة المتنقلة البحرية
MOB	غريق في البحر
MSR	لوائح السلامة البحرية
NOC	شهادة عدم ممانعة
PFD	جهاز إنقاذ شخصي
PWC	وسيلة بحرية مائية شخصية
PWT	النقل المائي العام
SART	البحث والإنقاذ باستخدام الرادار "سارت"
SOLAS	الاتفاقية الدولية لسلامة الأرواح في البحار "سولاس"
SOP	إجراءات التشغيل الآمنة
SUP	لوح مجداف قائم بذاته
VHF	جهاز لاسلكي ذو تردد عالي جدًا

1.2 الأهداف

تم إعداد هذا الدليل بغرض تحقيق الأهداف الرئيسية التالية:

- وضع الحد الأدنى من معايير السلامة لعمليات تشغيل وسائل النقل المائي العام، ومُشَغِليها، ومحطاتها.
- تسهيل التشغيل الآمن والمستدام في عمليات النقل المائي العام من خلال الاستفادة من متطلبات الترخيص والتصاريح، وتعزيز الوعي بالسلامة، وتنفيذ المعايير وتطبيق وتنفيذ اللوائح.
- توفير التوجيه وأفضل الممارسات للمُشَغِلين والأطقم المشاركين في عملية النقل المائي العام.
- تعزيز السلامة والأمن البحري وحماية البيئة البحرية.

1.3 التطبيق

تُطَبَق ضوابط واشتراطات قواعد التشغيل الآمن للنقل المائي العام وتَسري على جميع وسائل النقل المائي العام بمختلف أنواعها، والتي تعمل داخل مياه الامارة، وعلى النحو المُعتَمَد من الدائرة.

كما تطبق تسري على الوسائل البحرية التي تقل حمولتها الكلية عن 500 طن والتي تقل سعتها الاستيعابية للركاب عن 200 راكب. ويشمل ذلك، على سبيل المثال، العبّارات والحافلات المائية والتاكسي المائي والوسائل البحرية عالية السرعة وسفن الدحرجة المخصصة للركاب واليخوت والقوارب ذات البدن المزدوج والحَوَامات.

عُلاوةً على ذلك، تطبق هذه الضوابط والاشتراطات وتسري على أنشطة وسائل النقل المائي العام ومُشَغِليها والمحطات المستخدمة في ذلك، وكذلك مُشَغِلي المحطات المشاركين في إدارة أو تشغيل محطات وسائل النقل المائي العام داخل مياه الامارة من خلال اعتماد نظام ثابت يتلخص في مجموعة من المعايير التي ستوفر الفرصة لخدمة العملاء بمعايير آمنة.

يتعين تطبيق هذه الضوابط والاشتراطات جنبًا إلى جنب مع قواعد الممارسات واللوائح الأخرى الصادرة عن الدائرة.

لا تتعارض محتويات هذه الضوابط مع أي التزامات واردة في أي تشريع ينطبق على عمليات نقل الركاب في الامارة كما يجب الالتزام من جانب المشغلين بسلامة وكفاءة التشغيل في جميع الظروف وفي كافة الأوقات.

يجب تشجيع أطقم ومالكي وسائل النزهة البحرية الخاصة بما في ذلك الوسائل البحرية الشخصية على الالتزام بإرشادات هذه الضوابط والاشتراطات.

تُطَبَق المعايير والمتطلبات المنصوص عليها في هذه الضوابط على الوسائل البحرية بما في ذلك على سبيل المثال ما يلي:

أمثلة لأنواع وسائل النقل المائي العام	الدليل الساري والمُطَبَق
1. التاكسي المائي / الحَوَامات / الباص المائي / الوسيلة البحرية (قارب خشبي أو معدني يعمل بالطاقة الشمسية)	دليل قواعد التشغيل الآمن للنقل المائي العام.
2. العبارات	- دليل قواعد التشغيل الآمن ل للنقل المائي العام. - مُدَوِنَة دول مجلس التعاون الخليجي.
3. وسائل الإنزال التي تقل الركاب والأمتعة الخاصة بهم.	- دليل قواعد التشغيل الآمن للنقل المائي العام. - مُدَوِنَة دول مجلس التعاون الخليجي.
4. الحَوَامات والوسائل البحرية عالية السرعة	- دليل قواعد التشغيل الآمن للنقل المائي. - مُدَوِنَة دول مجلس التعاون الخليجي. - مُدَوِنَة الوسائل البحرية السريعة.

ولا تُطَبَق هذه الضوابط والاشتراطات على:

- الوسائل البحرية والمحطات والمُشَغِلين غير العاملين في مجال النقل المائي العام.
- الوسائل البحرية غير المُسيّرة بوسائل دفع ميكانيكية وقوارب النزهة غير العاملة في التجارة.
- القوارب البحرية العاملة في نقل البضائع فقط.
- وسائل الإنزال البحرية والوسائل البحرية مُخَصّصة الأغراض وغير المصنفة على أنها وسائل نقل مائي عام.

في حال وجود تعارض بين أحكام هذا القرار وبين أي أحكام للتشريعات الاتحادية أو المحلية، تعتبر أحكام التشريعات الاتحادية والمحلية واجبة التطبيق، وعلى الدائرة دراسة هذا التعارض وتعديل القرار بما لا يتعارض مع التشريعات السارية.

1.4 الاستثناءات

في حال رأت الدائرة أن طبيعة وشروط الوسيلة البحرية المتعلقة برحلة معينة قد تجعل تطبيق واحدٍ أو أكثر من أحكام هذه الضوابط غير معقول أو ضروري، عندئذٍ يجوز استثناء هذه الوسيلة البحرية من تلك الأحكام شريطة أن يتم تطبيق باقي المتطلبات الأخرى التي تراها الدائرة كافيةً للوسيلة البحرية أو للرحلة التي يجب أن تقوم بها.

1.5 العناصر المماثلة (البدائل)

في حال تطلبت أحكام هذه الضوابط أن يتم تركيب أو حمل أنواع معينة من التجهيزات، أو المواد، أو الأدوات، أو الأجهزة، أو أنواع محددة منها، أو اتخاذ إجراءات خاصة على متن الوسيلة البحرية، يحق للدائرة أن تُجيز تركيب أو نقل أنواع أخرى من التجهيزات، أو المواد، أو الأدوات، أو الأجهزة، أو أية أنواع منها أو اتخاذ إجراءات أخرى، في حال تبين أن تلك التركيبات، أو المواد، أو الأدوات، أو الأجهزة، أو الأنواع، أو الإجراءات تماثل، متطلبات هذه الضوابط.

القسم ب - المتطلبات القانونية

2 التشريعات

ينص القسم الثاني من هذه الضوابط على التشريعات والمتطلبات القانونية المطبقة على عمليات النقل المائي العام في مياه الإمارة والتي يجب على المُشَغِلين الالتزام بها. كما يشمل هذه الضوابط والاشتراطات على المتطلبات القانونية واللوائح التي تصدرها الدائرة، بالإضافة إلى المتطلبات والالتزامات الأخرى بموجب الاتفاقيات والقواعد البحرية المختلفة التي اعتمدتها المنظمة البحرية الدولية والهيئات التنظيمية الأخرى، كلما أمكن ذلك.

يجب أن تكون جميع وسائل النقل المائي العام العاملة في مجال نقل الركاب التي تحمل 12 راكب فأكثر مصنفةً لهذا الغرض بإشراف إحدى هيئات التصنيف المعتمدة لدى الدولة أو صادر بشأنها شهادة تصنيف للبدن والآلات (محركات) من الدائرة. كما يجب أن تحمل تلك الوسائل البحرية جميع الشهادات القانونية والفنية - قدر المستطاع وكلما أمكن ذلك عمليًا - والتي نصت عليها اللوائح والمعاهدات والقوانين المحلية والدولية والتي تتعلق بالوسائل البحرية التي تحمل 12 راكبًا فأكثر.

يجب أن تكون وسائل النقل المائي العام للركاب التي تحمل عدد ركاب أقل من 12 راكبا مصنفةً لهذا الغرض بواسطة إحدى هيئات التصنيف المعتمدة لدى الدولة أو صادر بشأنها شهادة تصنيف للبدن والآلات (محركات) من الدائرة. كما يجب أن تمتثل تلك الوسائل البحرية لجميع اللوائح والقوانين السارية والتي تتعلق بالوسائل البحرية التي تحمل عدد ركاب أقل من 12 راكبًا –كلما أمكن ذلك.

- المتطلبات الإقليمية والمحلية (وصيغها المُعَدَلة):
  - لوائح السلامة الخليجية للسفن غير التقليدية (مُدَوِنَة دول مجلس التعاون الخليجي).
  - دليل قواعد التشغيل الآمن للنقل المائي العام الصادرة عن الدائرة وتعديلاتها من آنٍ لآخر، والتي تهدف إلى تنظيم عمل الوسائل البحرية، والأنشطة البحرية، والبنية التحتية البحرية، وكذلك اشتراطات متطلبات الترخيص والمعاينات الفنية وإصدار شهادات عدم الممانعة والتصاريح.
  - اللوائح ومدونات قواعد التشغيل الآمن لوسائل النقل المائي الصادرة عن السلطات البحرية في الدولة والهيئات التنظيمية الإقليمية الأخرى -كلما أمكن ذلك.

- المتطلبات الدولية (بصيغتها المُعَدَلة):
  - الاتفاقية الدولية لسلامة الأرواح في البحار "سولاس" 1974، وتعديلاتها.
  - الاتفاقية الدولية لمنع التلوث من السفن (ماربول) 78/73، وتعديلاتها.
  - اللوائح الدولية لمنع التصادم في البحر 1972.
  - المُدَوِنَة الدولية لأمن السفن والمرافق المينائية (ISPS).
  - المُدَوِنَة الدولية لإدارة السلامة (ISM).
  - المُدَوِنَة الدولية لسلامة الوسائل البحرية عالية السرعة 1994 (HSC Code) و2000.
  - الاتفاقية الدولية لخطوط التحميل(LL66) ، وتعديلاتها.
  - الاتفاقية الدولية لقياس الحمولة (Tonnage69).
  - الاتفاقية الدولية لمعايير التدريب والإجازة والمُنَاوَبَة للملاحين(STCW78) وتعديلاتها.
  - قرارات وإرشادات وتوصيات المنظمة البحرية الدولية بشأن سفن الدحرجة
  - قواعد ومعايير السلامة الصادرة عن المنظمة البحرية الدولية لسفن الركاب البحرية المحلية.
  - معايير سفن الركاب التابعة للمنظمة البحرية الدولية ذات الصلة، بما في ذلك لوائح ومتطلبات السلامة لمنع التلوث من الوسائل البحرية.

2.1 الإخطارات والتعاميم البحرية

يجب على جميع مستخدمي ومُشَغِلي وسائل النقل المائي العام الامتثال للإخطارات والتعاميم البحرية التي تصدرها الدائرة أو الجهة المخولة من قِبَلها.

2.2 المتطلبات القانونية المطبقة على وسائل النقل المائي العام

2.2.1 لوائح السلامة الخليجية

تحدد لوائح السلامة الخليجية للوسائل البحرية غير التقليدية الحد الأدنى من معايير السلامة الإقليمية للوسائل البحرية الجديدة والعاملة بالخدمة والتي تبحر في منطقة دول مجلس التعاون الخليجي، كما تغطي الوسائل البحرية العاملة في مجال الشحن التي يبلغ طولها الإجمالي 12 مترًا أو أكثر والتي لا تغطيها أحكام اتفاقيات المنظمة البحرية الدولية وكذلك الوسائل البحرية الأصغر للركاب التي يبلغ طولها الإجمالي 12 مترًا وأقل من 24 مترًا وتحمل أقل من 200 راكب.

يجب أن تمتثل وسائل النقل المائي العام المذكورة في هذه الضوابط والاشتراطات للمتطلبات التشغيلية للوائح السلامة لدول مجلس التعاون الخليجي والتي تنطبق على حجمها ونوعها.

2.2.2 لوائح التصادم

يجب أن تمتثل جميع الوسائل البحرية للوائح الدولية لمنع التصادم في البحر على النحو المحدد في التشريعات السارية والمُطَبَقَة:

- اللوائح الدولية لمنع التصادم في البحر(COLREG 1972)، وتعديلاتها.
- المُدَوِنَة الدولية للإشارات (ICS).

2.2.3 مُدَوِنَة السفن عالية السرعة

مُدَوِنَة القوارب عالية السرعة هي مجموعة شاملة من المتطلبات التي تُطَبَق وتسري على الوسائل البحرية عالية السرعة، ومعداتها، وظروف تشغيلها، وصيانتها. ويتعين أن تمتثل القوارب عالية السرعة المشاركة في النقل المائي العام للمتطلبات ذات الصلة من الاتفاقية الدولية لسلامة الأرواح في البحار، وعلى وجه التحديد تلك المنصوص عليها في الفصل الخامس من الاتفاقية.

2.2.4 الاتفاقية الدولية لسلامة الأرواح في البحار (سلامة الملاحة - الفصل الخامس)

يُطبَق الفصل الخامس من الاتفاقية الدولية لسلامة الأرواح في البحار ويسري على الوسائل البحرية المذكورة في القسم 1.4 "التطبيق" وفقًا لحجمها ونوعها، خاصة فيما يتعلق بالنقاط التالية والتي تلخص النقاط بالغة الأهمية في الفصل:

- يجب التخطيط للرحلة بشكل صحيح (راجع الملحق أ 2: قائمة الفحص والتحقق - التخطيط).
- يجب أن تكون الوسيلة البحرية مزودة برادار والعاكس الرادارى.
- يجب حمل جدول توضيحي لإشارات حماية الأرواح على متن الوسيلة البحرية.
- يكون قائد الوسيلة البحرية ملزمًا بالرد على أي نداء استغاثة والإبلاغ عن أي مخاطر على الملاحة.
- قائد الوسيلة البحرية ملزم بسلامة معدات وأجهزة إشارات الاستغاثة.

2.2.5 نظام إدارة السلامة (SMS)

يجب على مُشَغِلي وسائل النقل المائي العام ومُشَغِلي المحطات التأكد من وجود تدابير فعّالة للتأكيد على ثقافة السلامة وتعزيزها في جميع عمليات النقل المائي في مياه الإمارة.

يجب أن يكون لدى مُشَغِلي وسائل النقل المائي العام نظام إدارة السلامة الذي يتم تطبيقه طبقا لحجم الوسيلة البحرية ونوعها، كما يجب تطوير هذا النظام بما يتماشى مع المُدَوِنَة الدولية لإدارة السلامة - راجع القسم 4.6.

يجب أن يكون لدى مُشَغِلي المحطة نظام إدارة يتحكم في جميع أنشطة النقل المائي العام من خلال مراعاة متطلبات السلامة والأمن وحماية البيئة.

2.2.6 منع التلوث

تخضع حماية البيئية البحرية لمياه الإمارة وكذلك الأنشطة البحرية فيها للعديد من القوانين والمعايير الدولية والإقليمية والاتحادية والأميرية.

- الاشتراطات الإقليمية والمحلية (بصيغتها المُعَدَلة):
  - المرسوم بقانون اتحادي رقم (43) لسنة 2023 بشأن القانون البحري.
  - القانون الاتحادي لدولة الإمارات العربية المتحدة رقم (24) لسنة 1999 - حماية البيئة وتنميتها.
  - قرار مجلس الوزراء رقم (23) لسنة 2001 بشأن حماية الموانئ والشواطئ والأراضي البحرية من حوادث التلوث النفطي.
  - قرارا مجلس الوزراء رقم (37) لسنة 2001 ورقم (12) لسنة 2006 بشأن الأمر التنفيذي للقانون الاتحادي رقم (24) لسنة 1999 المتضمن اللوائح المتعلقة بحماية البيئة البحرية والتعامل مع المواد الخطرة والنفايات الخطرة والطبية.
  - قانون رقم (16) لسنة 2005 - مسؤوليات هيئة البيئة - أبوظبي.

- قانون رقم (21) لسنة 2005 لإدارة النفايات - أبوظبي.
- اتفاقية الكويت الإقليمية للتعاون في حماية البيئة البحرية من التلوث (اتفاقية الكويت).

- الاشتراطات الدولية (بصيغتها المُعَدَلة):

- الاتفاقية الدولية لمنع التلوث النفطي من السفن (MARPOL).
- الاتفاقية الدولية لمراقبة وإدارة مياه صابورة السفن ورواسبها (اتفاقية BWM).
- الاتفاقية الدولية لمراقبة النظم الضارة المضادة للحشف على السفن (اتفاقية AFS).

يحظر التخلص من أي نفايات صلبة، أو سائلة، أو زيوت، أو خليط زيتي، أو أي نوع آخر من الملوثات أو الحطام في المياه.

تقع على عاتق قائد الوسيلة البحرية العاملة في النقل المائي العام ومالكها ووكيلها ومشغلها مسؤولية ضمان الامتثال للقوانين السارية والمُطَبَقَة. وفي حال عدم الامتثال، يتعرض كل من يخالف ذلك للعقوبة () كما هو محدد في اللوائح ذات الصلة.

يوضح الجدول أدناه المتطلبات العامة التي يجب أن تمتثل لها وسائل النقل المائي العام:

أنواع المخلفات الصلبة	أحجام الوسائل البحرية	
	24 مترا >	مترا 24 >
مياه التصريف		التصريف محظور
النفايات		التصريف محظور
النفايات البترولية (الزيوت العادمة)	محظور	التصريف محظور في البحر، إذ يجب الاحتفاظ بمخلفات التفريغ بشكل آمن على متن الوسيلة البحرية وتفريغها في مرافق استقبال على الرصيف طبقا لاتفاقية ماربول

التعامل مع أنواع مختلفة من النفايات الصلبة:

أنواع النفايات الصلبة	التفريغ
بقايا الطعام والورق والأقمشة والزجاج والمعادن والزجاجات والأواني الفخارية والنفايات المماثلة.	محظور
مخلفات الطعام المطبوخ	ممنوع على مسافة أقل من 3 ميل بحري من أقرب يابسة.

يجب أن تُولي الوسائل البحرية العاملة في النقل المائي العام على وجه التحديد اهتمامًا خاصًا لتجنب مخلفات التصريف الناتجة عن التسريب للمواد الكيميائية بما في ذلك مواد الشحوم والوقود والسوائل الهيدروليكية والمواد الكاوية(الحارقة) والمنظفات والمعادن والطلاء أو أي حُطام آخر قد ينجم عن السطح أو عن تنظيف الهيكل.

يجب على جميع الوسائل البحرية تسليم جميع النفايات إلى مرافق استقبال النفايات على الشاطئ فور الوصول وقبل الإبحار.

يجب إعادة تزويد الوسائل البحرية العاملة في النقل المائي العام بالوقود في المناطق المخصصة فقط ومن محطات الوقود المعتمدة.

2.2.7 معدات وتقنيات حماية الأرواح ومعدات الاتصالات اللاسلكية ومعدات إخمّاد الحرائق على متن الوسائل البحرية

2.2.7.1 معدات وتقنيات حماية الأرواح

يجب أن يتوافق توفير معدات وتقنيات حماية الأرواح، حسب مقتضيات الأمر، مع ما يلي:

- اتفاقية سلامة الأرواح في البحار - الفصل الثالث معدات وتقنيات حماية الأرواح.
- المُدَوِنَة الدولية لمعدات وتقنيات حماية الأرواح - الفصل الثاني – المعدات الشخصية لحماية الأرواح.
- مُدَوِنَة دول مجلس التعاون الخليجي – الفصل (9) – معدات وتقنيات حماية الأرواح.
- أية اتفاقيات أو نشرات أو قرارات أخرى ذات صلة بالمنظمة البحرية الدولية.
- اللوائح والقرارات الصادرة عن الدائرة، وفقًا لمقتضيات الأمر.

يجب أن تكون معدات وتقنيات حماية الأرواح من النوع المعتمد، ويجب أن تخضع لاختبارات وفقًا لمتطلبات وتوصيات المنظمة البحرية الدولية ومن جهة معتمدة.

2.2.7.1.1 المواد العاكسة المستخدمة في معدات وتقنيات حماية الأرواح

يجب تزويد جميع قوارب الإنقاذ ورَمّاثات النجاة وبدلات الغطس وسُترات النجاة وأطواق النجاة بمواد عاكسة للضوء على النحو الذي تراه الدائرة مناسبًا ووفقًا لقرار المنظمة البحرية الدولية ذي الصلة (استخدام وتركيب المواد العاكسة على معدات حماية الأرواح).

2.2.7.1.2 معدات وتقنيات حماية الأرواح

يجب أن يكون على متن أي وسيلة بحرية عدد كافٍ من سُترات النجاة يعادل العدد لإجمالي للأشخاص المصرح للوسيلة البحرية بحملهم. عُلاوةً على ذلك، يجب حمل عدد من سُترات النجاة للأطفال بما يعادل 10٪ على الأقل من إجمالي عدد الأشخاص المصرح لهم بحملها أو للعدد الأكبر الذي قد يتعين توفير سُترَة نجاة لكل طفل بالإضافة إلى أعضاء الطاقم.

يجب أن تكون كل سُترَة نجاة مزودة بصافرة وضوء يتوافق مع متطلبات المُدَوِنَة الدولية لمعدات وتقنيات حماية الأرواح المذكور أعلاه، ويجب أن تتم طباعة اسم ورقم الوسيلة البحرية على كل سُترَة منها.

2.2.7.1.3 أطواق النجاة

يجب ترتيب أطواق النجاة على متن الوسيلة البحرية في مواقع يسهل على جميع الأشخاص الموجودين على متن الوسيلة البحرية الوصول إليها. كما يجب أن تكون جاهزة للاستخدام بسرعة وألا تكون دائمة الغلق بأقفال الأمان بأي شكل من الأشكال.

يجب أثناء وجود الوسيلة البحرية في الميناء وضع أحد أطواق النجاة المزودة بحبل نجاة بشكل دائم في ممر الصعود على متن الوسيلة.

كما يجب تدوين اسم ورقم الوسيلة البحرية على كلا جانبي كل طوق من أطواق النجاة.

2.2.7.1.4 معدات إطلاق حبل التوصيل

يجب أن تحتوي جميع وسائل النقل المائي العام على أجهزة إطلاق حبل التوصيل من النوع المعتمد وفقًا للمُدَوِنَة الدولية لمعدات وتقنيات حماية الأرواح.

2.2.7.2 معدات الاتصالات اللاسلكية

تُطَبَق المبادئ العامة للنظام العالمي للاستغاثة والسلامة البحرية (GMDSS) على النحو المنصوص عليه في الفصل الرابع من الاتفاقية الدولية لسلامة الأرواح في البحار على الوسائل البحرية العاملة في النقل المائي العام.

يجب أن يتم تزويد كل وسيلة بحرية عاملة في النقل المائي العام بمعدات اتصالات لاسلكية على النحو المطلوب وفقًا للمنطقة البحرية التي تبحر فيها الوسيلة. وأن تكون القدرة ومتطلبات الوسيلة البحرية والمتطلبات الوظيفية لمعدات الاتصالات اللاسلكية وفقًا لما يلي (بصيغته المُعَدَلة) حيث تختلف الإمكانيات طبقا لنوع الوسيلة البحرية وحجمها ومنطقة تشغيلها:

- الاتفاقية الدولية لسلامة الأرواح في البحار - الفصل الرابع الاتصالات اللاسلكية.
- مُدَوِنَة دول مجلس التعاون الخليجي - الفصل 10 معدات وترتيبات أجهزة اللاسلكي.
- أية أجهزة أخرى، أو معدات ذات صلة، أو تعميم، أو قرار للمنظمة البحرية الدولية.

بالإضافة إلى ذلك يجب أن يكون على متن كل وسيلة بحرية عاملة في النقل المائي العام:

- وسائل الطوارئ التي تتألف من المعدات الثابتة والمحمولة للاتصالات ثنائية الاتجاه بين محطات التحكم في حالات الطوارئ ومحطات التجمّع والصعود والمواقع الاسُتراتيجية على متن الوسيلة البحرية.
- نظام إنذار عام للطوارئ قادر على إعطاء إشارة التوجه إلى محطات التجمع، ويتكون الإنذار من سبعة أو أكثر من الصافرات القصيرة يتبعها صافرة طويلة تصدر من جهاز إنذار الوسيلة البحرية أو الصافرة التي يوفرها مصدر الطاقة الرئيسي والطوارئ. ويجب التحكم في النظام من غرفة القيادة الوسيلة البحرية ويجب أن يكون مسموعًا في جميع أماكن الإقامة والأماكن التي يستخدمها الطاقم.

يجب أن تفي جميع المعدات اللاسلكية بمعايير الأداء التي تحددها المنظمة البحرية الدولية والمُوصَى بها بما في ذلك:

- تركيب جهاز ذو تردد عالٍ جدًا (VHF)
- جهاز "نافتكس".
- جهاز رادار مُرسِل / مستجيب.
- يجب وضع جهاز "إيبرب" بحيث يمكن أن يطفو بسرعة ويسهل الوصول إليه.
- جهاز محمول ذو تردد عالٍ جدًا
- التجهيزات اللاسلكية - أجهزة التردد العالي والتردد المتوسط
- الاتصال الانتقائي الرقمي (DSC) والاتصالات اللاسلكية.
- محطة إنمارسات الأرضية (الاتصال بالأقمار الصناعية).

2.2.7.2.1 صيانة معدات اللاسلكي

يجب صيانة المعدات اللاسلكية المطلوبة على متن الوسائل البحرية العاملة في النقل المائي بانتظام لضمان جاهزيتها لأداء متطلباتها الوظيفية وتلبية معايير الأداء التي تحددها المنظمة البحرية الدولية والمُوصَى بها. وتوفير معلومات كافية لتمكين المعدات من العمل والصيانة بشكل صحيح.

يجب ضمان توفر معدات اللاسلكي عن طريق استخدام واحدةً من الوسائل التالية:

- توفر أكثر من نسخةً من الجهاز.
- توفر الصيانة على البر.
- القدرة على إجراء الصيانة الإلكترونية في البحر.

يجب أن يتوفر في جميع الأوقات إمداد بالطاقة الكهربائية يكفي لتشغيل الأجهزة اللاسلكية وملحقاتها وشحن أي بطاريات يتم استخدامها كجزء من مصدر (مصادر) احتياط للطاقة لتلك الأجهزة اللاسلكية وملحقاتها المطلوبة. إضافةً إلى ذلك، يجب توفير مصدر (مصادر) احتياط للطاقة على كل وسيلة بحرية لتزويد المعدات اللاسلكية بالطاقة اللازمة لإجراء الاتصالات اللاسلكية للاستغاثة والسلامة في حال تعطل مصدر الطاقة الكهربائية الرئيسية ومصادر طاقة الطوارئ للوسيلة البحرية.

2.2.7.2.2 مشغلي أجهزة اللاسلكي وسجلات اللاسلكي

يجب أن تحمل كل وسيلة بحرية تعمل في النقل المائي العام أفرادًا مؤهلين للاتصالات اللاسلكية للاستغاثة والسلامة بما يتفق مع متطلبات الدائرة حيث يجب أن يحمل الموظفين المؤهلات والتراخيص على النحو المحدد في لوائح أجهزة اللاسلكي حسب الاقتضاء حيث يتم تعيين أحد موظفي اللاسلكي الموجودين على متن الوسيلة البحرية ليكون مسؤولاً بشكل أساسي عن الاتصالات اللاسلكية خاصة أثناء حوادث الاستغاثة.

يجب أن تحمل كل وسيلة بحرية تبحر في المنطقة البحرية (A1) على متنها شخصًا واحدًا على الأقل يحمل شهادة مشغل لاسلكي قاصرةً على هذه المنطقة.

يجب على كل وسيلة بحرية تبحر في المنطقة البحرية (A2) أن تحمل على متنها شخص واحد على الأقل يحمل شهادة مشغل لاسلكي عام. كما يجوز للدائرة قبول شهادات وتراخيص اللاسلكي البديلة مع مراعاة الحجم المحدود للوسيلة البحرية وقرب ابحارها من الساحل.

يجب الاحتفاظ بسجل إشارات وسجل لاسلكي على متن الوسيلة البحرية على النحو الذي تقتضيه لوائح أجهزة اللاسلكي ووفقًا لاشتراطات الدائرة وذلك لتسجيل جميع الحوادث المتصلة بخدمة الاتصالات اللاسلكية ذات الأهمية لسلامة الأرواح في البحر وكذلك للإبلاغ عن التلوث أو الوقاية منه.

2.2.7.2.3 المُنَاوَبَة

يجب على كل وسيلة بحرية عاملة في النقل المائي العام أثناء إبحارها أن تحافظ على:

- المُنَاوَبَة المستمرة ومراقبة ترددات الاستغاثة المتوافقة مع المنطقة البحرية التي تبحر فيها الوسيلة البحرية.
- المراقبة اللاسلكية لبث معلومات السلامة البحرية على الترددات المناسبة أو الترددات التي يتم بث هذه المعلومات من خلالها للمنطقة البحرية التي تبحر فيها الوسيلة البحرية.

2.2.7.3 معدات وتدابير إخمّاد الحرائق

يجب أن يتوافق تزويد وتدابير معدات إخمّاد الحرائق مع اللوائح التالية (بصيغتها المُعَدَلة) وحسب الاقتضاء:

- المُدَوِنَة الدولية لأنظمة السلامة من الحرائق (مُدَوِنَة FSS).
- المُدَوِنَة الدولية لتطبيق إجراءات اختبار الحريق (مُدَوِنَة FTP).
- مُدَوِنَة دول مجلس التعاون الخليجي - القسم 2 السلامة والبيئة ومعدات إخمّاد الحرائق.

2.2.8 أي لوائح أخرى ذات صلة أو تعميم أو قرار للمنظمة البحرية الدولية (نبذة حول المعدات الإلزامية)

المعدات الإلزامية لسفن النقل المائي العام التي تحمل أكثر من 12 وحتى 200 راكب هي:

نوع من المعدات	فئة الوسيلة البحرية والمعدات اللازمة			
منطقة الخدمة / التشغيل	AD0	AD1	AD2	AD3
المسافة من الشاطئ (ميل بحري)	حتى "المنطقة الاقتصادية أو بحد أقصى 200 ميل بحري	ما يصل إلى 12 ميلا من خط الأساس الساحلي	ما يصل إلى 5 أميال بحرية من الملاذ الآمن	المياه المغلقة
1. المعدات الشخصية لحماية الأرواح				
سُترَة نجاة لكل شخص على متن الوسيلة البحرية عُلاوةً على 10٪ للأطفال + طاقم تحت المراقبة	✓	✓	✓	✓
2 عوامات نجاة - يجب أن يكون أحدها مزودًا بمصباح آلي.	(2)	(2)	(2)	(2)
عدد (4) أطواق النجاة -> اثنتان منها مزودتان بمصباح آلي وواحدة منها مزودة أيضًا بإشارة دخان أوتوماتيكية وحبل طفو طول 20 مترًا	(4)	(4)	(4)	(4)
حبل الإنقاذ/ حزام الأمان.	✓	✓	✓	
سُلَم صعود.	✓	✓	✓	
أحبال طفو عائمة.	✓	✓	✓	
حزام الأمان مع الضوء (شكل حدوة الحصان).	✓	✓	✓	
حبل العوامة / حقيبة إطلاق الأحبال.	✓	✓	✓	
الحقيبة الخاصة برَمّاث النجاة في حالات الطوارئ.	✓	✓	✓	
رماث نجاة (سعة كافية لجميع الأشخاص - تُطَبَق على 12 مترًا فما فوق).	✓	✓	✓	
أحبال تدعيم يتشبَث بها الطاقم – مثبتة في مقدمة الوسيلة والجوانب وتمتد من مؤخرة قمرة القيادة إلى مقدمة الوسيلة البحرية مخصصة للطاقم لاستخدامها في أوقات المخاطر لعدم السقوط من على متن الوسيلة.	✓	✓	✓	

زورق انقاذ ورافعة إنزال وإطلاق قوارب النجاة (لمسافة 24 م فما فوق).	✓	✓		
جهاز إطلاق الأحبال.	✓	✓	✓	✓
سُلَم آمن لاستخدام الركاب.	✓	✓	✓	✓
بدل واقية مقاومة للماء.	✓	✓	✓	✓
2. أضواء الاستغاثة المُتَوَهِجَة (ضمن تاريخ الصلاحية ومزودة بتعليمات الشركة المصنعة)				
إشارات الدخان العائمة.	(2)	(2)	(2)	(2)
أضواء الاستغاثة المُتَوَهِجَة استغاثة المحمولة باليد.	(6)	(6)	(6)	(6)
صندوق مقاوم للماء يحوي أضواء الاستغاثة المُتَوَهِجَة	✓	✓	✓	✓
3. إخمّاد الحرائق				
بطانية حريق	✓	✓	✓	✓ (في حال كانت تحمل معدات طهي)
طفايات الحريق.	(3)	(3)	(3)	(3)
عدد طفايات حريق مناسبة للاستخدام في حرائق النفط للوسائل البحرية المزودة بمحركات احتراق داخلي.	✓	✓	✓	✓
مَضخّة حريق يدوية (تعمل باليد) (من 12 م إلى 24 م).	✓	✓	✓	✓
مَضخّة حريق مخصصة لشفط مياه البحر (لمسافة 12 مترًا فما فوق)	✓	✓	✓	✓
خرطوم حريق (من 12 م إلى 24 م).	✓	✓	✓	✓
فوهة خرطوم إطفاء الحرائق (بقطر لا يقل عن 6 مم) مع نفاثة ورذاذ ماء (من 12 م إلى 24 م).	✓	✓	✓	✓
مَضخّة حريق تعمل بالطاقة (من 24 م فما فوق).	✓	✓	✓	✓
مفتاح حريق وصنبور مياه (لمسافة 24 م فما فوق).	✓	✓	✓	✓
2 خراطيم حريق (24 م فما فوق).	✓	✓	✓	✓
فوهة رش لخرطوم الحريق للأماكن المخصصة للآلات (للوسائل البحرية طول 24 م فما فوق).	✓	✓	✓	✓
فأس يستخدمها رجال الإطفاء (للوسائل البحرية 24 م فما فوق).	✓	✓	✓	✓
جهاز استشعار الحريق.	✓	✓	✓	✓
جرس الحريق.	✓	✓	✓	✓
نظام ثابت لاستشعار وإطفاء الحريق.	✓	✓	✓	✓
نظام تهوية.	✓	✓	✓	
4. الاجهزة الملاحية				
جهاز قياس الأعماق.	✓	✓	✓	
بوصلة توجيه.	✓	✓	✓	

بوصلة يدوية.	✓	✓	✓	
سجل السرعة.	✓	✓	✓	
جهاز تحديد الموقع.	✓	✓	✓	
عاكس الرادار.	✓	✓	✓	✓
بوق ضباب يعمل بالطاقة أو بدون.	✓	✓	✓	✓
مقياس الضغط الجوي.	✓	✓	✓	
ساعة جدار.	✓	✓	✓	
منظار.	✓	✓	✓	
آلة السدس وجداول الاستخدام الخاصة بها.	✓			
أدوات رسم التنقل أو المسطرة المتوازية أو الفواصل أو أداة الرسم (أدوات التوقيع على الخرائط).	✓	✓		
مجموعة كاملة من الأضواء الملاحية الثابتة بما في ذلك مصابيح المخطاف.	✓	✓	✓	
الرسوم البيانية المحدثة المناسبة والمنشورات البحرية وجداول المد والجزر لمناطق الإبحار.	✓	✓	✓	
5. مضخات السرتينة				
مضخات سرتينة كل منها مدعوم بمصدر طاقة ميكانيكي مختلف.	(2)	(2)	(2)	(2)
صمامات العزل (من خلال تركيبات بدن الوسيلة البحرية).	✓	✓	✓	
مقابس مدببة من الخشب اللين	✓	✓	✓	
دلو سعته 8-12 لتر مزود بحبل نايلون مناسب.	✓	✓	✓	✓
طقم إصلاح كامل بما في ذلك قطع الغيار.	✓	✓	✓	
إنذار السرتينة.	✓	✓	✓	✓
صِهريج السرتينة.	✓	✓	✓	✓
6. المخطاف وملحقاته				
إمدادات كافية من الأحبال النيلون والمصدات بما في ذلك الاقفال المعدة للقَطْر.	(2)	(2)	✓	✓
التجهيزات اللازمة لإطلاق المخطاف وسحبه.	✓	✓	✓	✓
مخطاف مزود بسلسلة.	✓	✓	✓	✓
7. معدات عامة				
كتيبات التعليمات للمعدات الأساسية للوسيلة البحرية.	✓	✓	✓	
كرسي رئيس البحارة.	✓	✓		
إمدادات المياه في حالات الطوارئ.	✓	✓		
مجموعة أدوات إصلاح الطوارئ بما في ذلك مجموعة أدوات إصلاح الشراع وألواح غسيل احتياطية وستائر النوافذ.	✓	✓		
اشغال الارمة للأشرعة.	✓	✓	✓	
صُندوق الإسعافات الأولية بما في ذلك دليل الإسعافات الأولية.	✓	✓	✓	✓

وسيلة ثانوية مناسبة لبدء تشغيل المحرك بما في ذلك البطارية أو التشغيل اليدوي أو وصلات التشغيل السريع.	✓	✓	✓	
مجموعة أدوات وقطع غيار مناسبة لنوع الوسيلة البحرية المستخدمة.	✓	✓	✓	✓
وسيلة توجيه في حالات الطوارئ.	✓	✓	✓	✓
مصباح كاشف مقاوم للماء.	✓	✓	✓	✓
قارب مطاطي قابل للنفخ.	✓	✓	✓	
8. أخرى				
جدول إشارة الإنقاذ.	✓	✓	✓	✓
أعلام (الدول والعمليات وما إلى ذلك).	✓	✓	✓	✓
أرقام الطوارئ.	✓	✓	✓	✓
تعليمات وملصقات إطلاق رماث النجاة ظاهرةً.	✓		✓	
دليل تدريبي لمعدات السلامة على متن الوسيلة البحرية.	✓		✓	
تعليمات الصيانة لمعدات السلامة.	✓		✓	

نوع الأجهزة	المناطق البحرية[1] والأجهزة المطلوبة على الوسائل البحرية وفقا لكل منطقة	
	A1 (ضمن نطاق محطة ساحلية ذات أجهزة ذات تردد عالي جدا)	A2 (ضمن نطاق محطة ساحلية ذات أجهزة متوسطة التردد)
أجهزة اللاسلكي والاتصالات	✓	✓
جهاز لاسلكي ذو تردد عالي جدا مزود بخاصية الانتقاء	✓	✓
مرسل تردد عالي / متوسط قادر على الإرسال وتلقي الإشارات الخاصة بأغراض الاستغاثة والسلامة على الترددات: • 2187.5 كيلوهرتز باستخدام خاصية الانتقاء • 2182 كيلوهرتز باستخدام التخاطب اللاسلكي	✓	✓
جهاز إرسال واستقبال للسلامة البحرية والأمن	✓	✓
جهاز البث اللاسلكي لتحديد موقع الطوارئ "الإيبرب"	✓	✓
جهاز استقبال لاسلكي ذو تردد (AM/FM) (لنشرات الطقس)	✓	✓
عدد (2) جهاز ذو تردد عالٍ جدًا	✓	✓
رادار سارت أو جهاز إرسال البحث والإنقاذ (AIS)	✓	✓
جهاز "نافتكس"	✓	✓
صافرة بحرية	✓	✓
جهاز لاسلكي محمول مقاوم للماء	✓	✓
جهاز تليفون محمول داخل حافظة ضد الماء	✓	✓

بالنسبة للسفن التي تحمل عدد من الركاب أقل من 12 راكبًا، يرجى الرجوع إلى قائمة الفحص والتحقق الخاصة بالوسيلة البحرية في الملحق للتعرف على المتطلبات التفصيلية.

[1] تعريفات المناطق البحرية A1، A2 وفقًا لقرار المنظمة البحرية الدولية A801 (19).

2.2.9 الجرائم

تسري أحكام التشريع الجنائي المعمول به في الدولة على الجرائم المرتكبة على متن أي وسيلة بحرية في الإمارة.

3 صلاحيات الدائرة

- الإشراف على قطاع النقل وفقاً للأنظمة المحلية والدولية السارية والمُطَبَّقَة بالتنسيق مع الجهات المعنية في الإمارة وخارجها.
- ترخيص جميع الوسائل البحرية والهيئات والشركات والأشخاص العاملين في قطاع النقل المائي العام ومراقبة مدى التزامهم بتحسين جودة خدماتهم.

يجب على كل مُشَغِلي الوسائل البحرية العاملة في النقل المائي العام ومشغل المحطة التأكد من الحصول على التراخيص والتصاريح المطلوبة من الدائرة أو الجهة المُفَوَضَة من قِبَلِها. ويتعين أن تكون متطلبات التسجيل والتراخيص وتصاريح التشغيل وفقاً للقرارات الصادرة عن الدائرة.

3.1 تصريح التشغيل

يجب على كل مشغل من مُشَغِلي وسائل النقل المائي العام:

- الالتزام بكافة اللوائح والمعايير وقواعد الممارسات والمتطلبات ذات الصلة، بما في ذلك تلك الصادرة عن الدائرة.
- أن يحمل تصريح تشغيل لتشغيل الوسيلة (الوسائل البحرية) العاملة في النقل المائي العام في مياه الإمارة. ويمكن الحصول على تصريح التشغيل من خلال الدائرة أو الجهة المُفَوَضَة من قِبَلِها ويكون وفقاً للقرارات الصادرة عن الدائرة.
- التأكد من تشغيل وسائل النقل المائي العام ضمن منطقة العمليات المسموح بها ووفقًا لشروط التصريح والقيود التي تُطَبَق على النحو الذي تحدده الدائرة.
- أن يحمل تصريحًا لنقل الركاب من وإلى أي مكان خارج الإمارة والحصول على هذا التصريح من الدائرة.
- يتم صعود أو نزول الركاب في المحطات المرخصة حسب الأصول.
  - يجب على كل محطة يتم استخدامها لخدمات النقل المائي العام داخل الإمارة ي أن تحصل أيضًا على تصريح تشغيل من الدائرة.
  - يجب أن تكون المستندات والمتطلبات اللازمة للحصول على ترخيص المحطة متوافقةً مع القرارات الصادرة عن الدائرة.

3.2 ترخيص الوسيلة البحرية

يجب على جميع مُشَغِلي الوسائل البحرية العاملة في النقل المائي العام التأكد من أن الوسائل البحرية مسجلة وتحمل رخصة وسيلة بحرية سارية.

يجب أن تمتثل جميع الوسائل البحرية العاملة في نقل الركاب المائي العام، وفقًا لحجمها ونوعها ومنطقة التشغيل إلى أقصى حد ممكن، باللوائح والمتطلبات الدولية والإقليمية والمحلية ذات الصلة وتحديداً تلك المتعلقة ببناء الوسائل البحرية وهياكلها والتجهيزات والمعدات والاتزان وأنظمة الكشف عن الحرائق وإخمّادها ومعدات وتقنيات حماية الأرواح وخطوط التحميل ومتطلبات الحمولة على النحو المُتَبَع والمعمول به.

يتم فحص الوسائل البحرية المراد تسجيلها وترخيصها من خلال عمليات الفحص والمعاينة الفنية لاستيفاء المتطلبات العامة التالية:

- بناء الوسيلة البحرية وفقا للمعايير المحددة من الدائرة.
- المعدات والتجهيزات والترتيبات والمتطلبات التي تتوافق مع قوائم التحقق المحددة للوسائل البحرية.
- تشغيل الوسيلة البحرية بطريقة آمنة بيئياً ولا تسبب أي ضرر للبيئة البحرية.
- توافق طواقم الوسائل البحرية مع المعايير المعتمدة وشهادة التطقيم الآمن الصادرة عن الدائرة.
- يجب أن يحمل الطاقم شهادات كفاءة سارية المفعول صادرة أو معترف بها من الدائرة. ويجب أن يحصل الطاقم على القدر الكافي من الراحة وأن يكون لائقًا طبياً.

يمكن الحصول على ترخيص الوسيلة البحرية من خلال الدائرة أو من الجهة المُفَوَضَة من قِبَلِها وأن تكون صلاحية رخصة الوسيلة البحرية لمدة عام واحد (1) وأن تكون قابلة للتجديد لفترة مماثلة وفقاً لنتائج الفحص والمعاينة الفنية المطلوبة.

3.3 ترخيص الطاقم

يجب على مُشَغِلي وسائل النقل المائي العام التأكد من أن قائد الوسيلة والطاقم العاملين على متن الوسيلة البحرية العاملة في النقل المائي العام يحملون تراخيص مناسبة وتفي بالغرض صادرةً عن الدائرة.

يجب أن تكون المستندات والمتطلبات اللازمة لترخيص أفراد طاقم الوسيلة البحرية متوافقةً مع القرارات الصادرة عن الدائرة.

3.4 معايير الطاقم لوسائل النقل العام

يجب على مُشَغِلي وسائل النقل المائي وقائد الوسيلة التأكد من أن وسيلة النقل المائي العام مزودة بطاقم على نحوٍ كافٍ وفعال.

يجب على جميع مالكي ومُشَغِلي وقائدي وسائل النقل المائي العام التأكد من أن الوسيلة البحرية مزودة بطواقم مؤهلة وكافية لتشغيل الوسيلة مع الامتثال للسلامة والأمن وحماية البيئة البحرية. كما أنه من الضروري التأكد من الوفاء والالتزام بمبادئ المنظمة البحرية الدولية الخاصة بعمل البحارة وساعات الراحة والسلامة المهنية والصحة والنظافة وكذلك توفير المواد الغذائية والرعاية للعاملين. ويجب على مُشَغِلي وسائل النقل المائي العام الالتزام بالتنفيذ الدقيق لأنظمة الصحة والسلامة المهنية برًا وعلى متن الوسيلة البحرية مع التركيز على كافة الأمور المتعلقة بالصحة والسلامة.

يجب على جميع مالكي ومُشَغِلي وقائدي وسائل النقل المائي العام ضرورة الالتزام بمتطلبات "نظام إمارة أبوظبي للسلامة والصحة المهنية" فيما يتعلق بالسلامة والصحة المهنية، خاصة دليل الممارسة الفني (31.0) - العمل على، فوق أو بالقرب من المسطحات المائية.

يجب أن تكون متطلبات الحد الأدنى من التطقيم الآمن لكل نوع من الوسائل البحرية متوافقةً مع القرارات الصادرة عن الدائرة. كما ستقوم الدائرة بتقييم والموافقة على عملية التطقيم على متن كل وسيلة بحرية من وسائل النقل المائي العام في وقت الترخيص.

القسم ج - المتطلبات التشغيلية

4 التزامات مشغل الوسيلة البحرية وقائدها

4.1 الالتزامات العامة لمشغل الوسيلة البحرية

تُعد سلامة ركاب عمليات النقل البحري ذات أهمية بالغة. ويتحمل مالك الوسيلة البحرية، التي تنقل الركاب، وكذلك مشغلها المسؤولية الكاملة عن ضمان وجود أنظمة لتوفير بيئة عمل آمنة.

يجب أن يضمن مالك الوسيلة البحرية ومشغلها ما يلي:

- أن تحمل الوسيلة البحرية جميع التراخيص والمستندات والشهادات الفنية والقانونية اللازمة طبقا للمتطلبات المحلية والاتحادية.
- الامتثال لمتطلبات الجهات الأمنية.
- اجتياز الوسيلة البحرية للمعاينة الفنية واستيفاءها للمتطلبات القانونية.
- أن تكون الوسيلة البحرية صالحة للقيام بالرحلة والمهام المطلوبة.
- أن تحمل الوسيلة البحرية معدات وإمدادات كافية وأن تكون مُجَهَزَة بطاقم لتلبية احتياجات الرحلة والمهام المطلوبة.
- أن يكون جميع أفراد الطاقم مؤهلين ومدربين بشكل مناسب.
- يتم تزويد قائد الوسيلة البحرية بنسخ مما يلي:
  - سياسات وإجراءات الشركة.
  - التراخيص والشهادات الخاصة بمؤهلات العاملين على متن الوسيلة البحرية.
  - التراخيص المتعلقة بمناطق العمل والتعليمات الواجب إتباعها.
- التأكد من أن قائد الوسيلة البحرية لديه السلطة اللازمة لاتخاذ القرارات الفعّالة للحفاظ على سلامة وسلوك العاملين والأفراد الموجودين على متنها.

4.2 الالتزامات العامة لقائد الوسيلة البحرية

يكون قائد الوسيلة مسؤولًا في جميع الأوقات عن سلامة الوسيلة البحرية. ويجب عليه لتنفيذ مهام عمله الالتزام بالآتي:

- إكمال جميع الفحوصات الواجب إجراؤها قبل الإبحار وذلك قبل صعود الركاب على متن الوسيلة، مع مراعاة التعليمات الصادرة عن مشغل الوسيلة البحرية. وتتضمن تلك التعليمات ما يلي:
  - وجود نسخًا مُحَدَثَةً من جميع التراخيص والشهادات اللازمة على متن الوسيلة البحرية.
  - توافر نسخ من جميع سياسات وإجراءات الشركة ذات الصلة.
  - توافر نسخ من جميع التراخيص ذات الصلة.
  - أن تكون الوسيلة البحرية في حالة فنية مناسبة للقيام بالرحلة وأداء المهام المراد القيام بها.
  - وجود معدات وإمدادات كافية لتلبية احتياجات الرحلة والمهام المطلوبة.
  - وجود طاقم كافٍ للوفاء باحتياجات الرحلة والمهام المطلوبة.
  - أن يكون الطاقم مؤهلًا بشكلٍ مناسب ومدربًا لأداء واجباتهم المُسنَدَة إليهم طوال مدة الرحلة.
  - أن يكون الطقس مناسب للقيام بالرحلة.

- مع الأخذ في الاعتبار:
  - ليس كل الركاب لائقين صحياً أو حركياً بالضرورة.
  - قد تكون مياه الميناء بها أحيانا اضطراب من حركة مرور الوسائل البحرية العابرة.

4.3 إدارة حالات عدم التوافق والحوادث

يجب على المالك أو المشغل وضع إجراءات لرصد ومراقبة حالات عدم التوافق وضمان تطبيقها من خلال اتخاذ إجراءات تصحيحية ووقائية للتخفيف من الأثر السلبي المحتمل. كما يجب على المالك أو المشغل التأكد من أن إدارة حالات عدم التوافق على ظهر الوسيلة البحرية تتضمن الخطوات التالية:

- التعريف والتوثيق: يجب على المالك أو المشغل وقائد الوسيلة البحرية تحديد حالات عدم التوافق وتوثيقها وفقًا للمعايير المتبعة.
- تقييم وتحليل السبب الجذري: يجب على المالك أو المشغل وقائد الوسيلة البحرية التأكد من إجراء تحليل للسبب الجذري لجميع حالات عدم التوافق وإجراء التقييم المناسب بعد ذلك.
- التصحيح وتخفيف الآثار الناجمة: يجب على المالك أو المشغل وقائد الوسيلة البحرية ضمان تنفيذ الأعمال التصحيحية في الوقت المناسب للتخفيف من الأثر السلبي وتحقيق نتائج فعّالة وكفيلة بعدم التكرار.

يُنصح بأن يقوم المشغل وقائد الوسيلة البحرية بوضع إجراءات لرصد حالات عدم التوافق ومراقبتها. ولهذا الغرض، يجب على المشغل والطاقم تنفيذ وتشغيل نظام لاكتشاف وتصحيح حالات عدم التوافق.

4.4 تدقيق الوسيلة البحرية وتشغيلها

<u>التدقيق الداخلي</u>

يجب أن يتم تنفيذ التدقيق الداخلي من قبل المشغل. ويجب توثيق أي نتائج في التدقيق ومناقشتها مع قائد الوسيلة البحرية بحيث يمكن تقديم توصيات للتحسين واتخاذ الإجراءات لمعالجة أوجه القصور.

<u>التدقيق الخارجي</u>

بصرف النظر عن عمليات التدقيق الداخلي، ستقوم الدائرة أو الجهة المُفَوَضَة من قِبَلِها بإجراء عمليات تدقيق لضمان الامتثال للوائح ونظم إدارة السلامة التي يتم وضعها من قِبَل الشركة. وبصفةٍ عامةٍ، فإن التدقيق الداخلي سوف يشمل، على سبيل المثال، مراجعة:

- الحالة العامة للوسيلة البحرية.
- توفير وتشغيل جميع المعدات الموجودة على متن الوسيلة البحرية بما في ذلك المعدات الملاحية ومعدات السلامة.
- تدقيق دليل نظام إدارة السلامة بما في ذلك متطلبات الطاقم وتقييم المخاطر والتدريب والتخطيط الفعال للرحلة البحرية.
- دليل على وجود برنامج صيانة الوسيلة البحرية المناسب.
- التعليمات والإجراءات السارية والمُطَبَقَّة لنقل الركاب وصعودهم ونزولهم.

يتم مشاركة تقرير التدقيق مع المشغل لتقديم ملاحظات حول أوجه القصور.

يجب على قائد الوسيلة البحرية عرض الترخيص في مكان ظاهر على متن الوسيلة البحرية. وفي حال تعذر عرض الترخيص نظرًا لطبيعة الوسيلة البحرية (مثل الوسائل البحرية المفتوحة)، فيجب أن يكون الترخيص متاحًا على متن الوسيلة البحرية للفحص والمعاينة من قبل الدائرة أو الجهة المُفَوَضَة من قِبَلِها.

يتم إجراء عمليات التدقيق وفقًا لمتطلبات نظام إدارة السلامة الخاص بالوسيلة البحرية.

4.5 نظام إدارة السلامة

يجب على مالك الوسيلة البحرية والمشغل ومشغل المحطة توفير بيئة عمل آمنة من خلال تنفيذ وتطبيق نظام إدارة سلامة شامل قائم على دراسة المخاطر المحتملة. وقد يتبنى مالك الوسيلة والمشغلون نظام إدارة السلامة الدولي التطوعي في حال كانت وسائل النقل المائي العام (التي يتم تشغيلها، مع مراعاة حجمها ومنطقة التشغيل) غير مطلوب منها تطبيق نظام إدارة السلامة بموجب الاتفاقية الدولية لسلامة الأرواح في البحار وفي حال تم طلب مثل هذا الترخيص الطوعي، فسوف تقوم الدائرة بإصدار وثيقة الامتثال لمتطلبات النظام الدولي لإدارة السلامة.

4.5.1 إدارة المخاطر

يجب على مشغل الوسيلة البحرية ومحطة النقل المائي العام تطبيق مبادئ إدارة المخاطر المفصلة في الإرشادات الفنية لعملية إدارة المخاطر المنشورة من قبل "مركز أبوظبي للصحة العامة" ضمن وثائق "نظام إمارة أبوظبي للسلامة والصحة المهنية"

يجب على المُشَغِلين إجراء التقييم الذاتي للمخاطر داخل عملياتهم. ويمكن بعد ذلك استخدام المعلومات الناتجة عن هذه العملية من أجل:

- مراجعة وتصحيح الإجراء الحالي (إن وجد).
- توفير الأساس لإجراء جديد (في حالة عدم وجوده).
- تحديد شراء المعدات الأساسية ومتطلبات الصيانة.
- توضيح أدوار العاملين والمهام الوظيفية.
- توضيح متطلبات تدريب العاملين.

يجب أن تتضمن هذه العملية الخطوات الرئيسية التالية:

- **تحديد المخاطر:** تحديد أين ومتى ولماذا وكيف يمكن أن يتم منع أو التقليل من حِدَة أو تأخير وقوع الأحداث من أجل تحقيق أهداف السلامة والصحة المهنية.
- **تحليل المخاطر**: تحديد وتقييم الضوابط الحالية والعواقب واحتمالية المخاطر وبالتالي مستوى المخاطر، إذ يجب أن يأخذ هذا التحليل في الاعتبار نطاق النتائج المحتملة وكيف يمكن أن تحدث.
- **تقييم المخاطر**: مقارنة المستويات المقدرة للمخاطر واعتبارات التوازن بين الفوائد المحتملة والنتائج السلبية واتخاذ قرارات بشأن التدابير اللازمة للتعامل مع المخاطر والنظر في الأولويات.
- **معالجة المخاطر**: تطوير وتنفيذ استراتيجيات وخطط عمل فعّالة من حيث التكلفة لزيادة فوائد السلامة والصحة المهنية وتقليل التكاليف.
- **المراقبة والمراجعة**: مراقبة فعّالة واتخاذ جميع الإجراءات كخطوات عملية لإدارة المخاطر والتأكد من عدم تغير الأولويات.

4.5.2 تقييم المخاطر

يجب إجراء تقييم للمخاطر لجميع العمليات من قبل المشغل لتقليل التأثير المحتمل لأي حادث. وسوف يؤدي ذلك بدوره إلى تحسين ظروف عمل جميع افراد الطاقم والركاب.

وينبغي على المُشَغِل:

- توفير التدريب للطاقم على كيفية إجراء تقييم المخاطر.
- تحديد المخاطر المحتملة أثناء التشغيل.
- تحديد طريقة لتقليل المخاطر المحددة.
- إثبات تقليل الخطر باستخدام الخبرة والتعلم المسبق.

يجب على المشغل الحفاظ على جميع تقييمات المخاطر وتعديلها وتصحيحها لتقليل الخطر المترتب على مواجهة أحد المخاطر. كما يجب مراجعة تقييمات المخاطر بشكل دوري كجزء من إدارة المخاطر.

4.5.3 السياسات والخطط والإجراءات

في إطار نظام إدارة السلامة المعتمد، يجب على كل وسيلة بحرية ومشغل للمحطة وضع وتوثيق سياسات وخطط وإجراءات واضحة لما يلي:

- إجراءات صنع القرار للمسؤوليات والمهام مثل القيادة والشراء والصيانة وحالات الطوارئ والسلوك.
- الإجراءات التي تصف وظائف محددة يتم القيام بها على متن الوسيلة البحرية مثل الإخلاء والتنظيف والصيانة.
- تخزين واستخدام المواد الخطرة على متن الوسيلة البحرية.
- العملية التي يتم من خلالها رصد وتحليل وتنفيذ التحسينات التي يحددها أي شخص ذو علاقة بتشغيل الوسيلة البحرية.
- خطة اتصالات تضمن المشاركة المتكررة والمنتظمة مع العاملين وتصف كيف يمكن للعاملين التواصل مع المشغل.
- التأكد من أن المعلومات الملاحية مثل الرسوم البيانية والتحذيرات الملاحية عن طريق أجهزة اللاسلكي وإخطارات البحارة يتم نشرها لجميع الأفراد المعنيين بصيغة مناسبة يمكن فهمها بسهولة.
- سياسة لغة العمل التي سيتم استخدامها: باعتبار أن اللغة العربية أو الإنجليزية قد لا تكون مفهومة من قبل جميع الافراد العاملين على متن الوسيلة البحرية.
- الاستجابة للطوارئ في حالات مثل الحرائق والفيضانات والاصطدامات المعروفة لأطقم العمل وسُبُل ممارستها.
- تعاطي المخدرات والكحول: يُحظر تمامًا حيازة أو تعاطي الكحول أو المخدرات من قبل أي فرد من أفراد الطاقم.
- ضمان تدريب جميع أفراد الطاقم بشكل صحيح لأداء وظائفهم ومهامهم، بما في ذلك العاملين غير النظاميين وعاملي خدمة تقديم الطعام، وما إلى ذلك، والاحتفاظ بسجل لأغراض التدقيق.

يجب تبليغ جميع السياسات والإجراءات الصادرة بلغة (أو لغات) يفهمها كل موظف يعمل على متن الوسيلة البحرية سواء كان الموظف دائمًا أو مؤقتًا.

يجب أن يغطي نظام إدارة سلامة التشغيل الجوانب التالية:

- عام
  - سياسة السلامة وحماية البيئة.
  - تقييم المخاطر.
  - وسائل الاتصال بين الأفراد على متن الوسيلة البحرية والمحطات الارضية.
  - إجراءات التبليغ عن الحوادث.
  - إجراءات الاستجابة لحالات الطوارئ.
- سياسة حماية السلامة والصحة المهنية.
- المسؤوليات.
- الأفراد والتدريب.
- الإجراءات على متن الوسيلة البحرية.
- التأهب والاستعداد للطوارئ.
- الإبلاغ عن الحوادث.
- صيانة الوسائل البحرية والمعدات والتوثيق.
- إجراءات عمليات التدقيق الداخلي ومراجعات الإدارة.
- ما يستجد من المواقف.

يجب أن تغطي عمليات التدقيق مراجعةً ما يلي – كحدٍ أدنى:

- خطة العمليات.
- خطة الصيانة.
- إجراءات الإدارة.
- مراجعة تقييم المخاطر والأحداث والحوادث الوشيكة.
- العيوب والقصور.
- الأداء التشغيلي والإجراءات.
- تحديد معايير التدريب أو المتطلبات الإضافية للطاقم.

يُفضل أن يطلع المالك أو المشغل على المُدَوِنَة الدولية لإدارة السلامة ومُدَوِنَة إدارة السلامة الداخلية للحصول على أية إرشادات إضافية[2].

[2] المدونة الدولية لإدارة السلامة (ISM) (https://www.imo.org/en/OurWork/HumanElement/Pages/ISMCode.aspx)

4.6 تقييم الأنظمة

يجب على مشغل وسائل النقل المائي العام إجراء عمليات تدقيق داخلية على متن الوسيلة البحرية وعلى البر من أجل:

- التحقق من فعالية النظام والحفاظ عليها.
- ضمان الامتثال للقوانين واللوائح ذات الصلة.
- تحديد المخاطر والتحسينات المحتملة.
- تحسين سلامة الأفراد على متن الوسيلة البحرية.
- التقليل من التلوث والأضرار البيئية.
- مراجعة الضوابط.
- مساعدة الإدارة في تحسين الضوابط الداخلية.

يجب تصميم نطاقات المراجعة لتشمل المتطلبات الوظيفية التالية:

- سياسة السلامة وحماية البيئة.
- التعليمات والإجراءات لضمان التشغيل الآمن للوسيلة البحرية وحماية البيئة بما يتوافق مع التشريعات الدولية وتشريعات دولة العلم ذات الصلة.
- مستويات محددة للسلطة وخطوط الاتصال بينها وبين العاملين على الشاطئ وعلى ظهر الوسائل البحرية.
- إجراءات الإبلاغ عن الحوادث وحالات عدم التوافق مع أحكام هذه الضوابط.
- إجراءات الاستعداد والتأهب والاستجابة لحالات الطوارئ.
- إجراءات التدقيق الداخلي ومراجعات الإدارة.

5 الإبحار والعبور

5.1 التخطيط للإبحار والعبور

يوضح هذا القسم المبادئ التوجيهية للتخطيط السليم للإبحار والعبور وينطبق على جميع الوسائل البحرية الواردة في القسم 1.4 "التطبيق". ويجب أن تمتثل الوسائل البحرية للفصل الخامس (القسم 34) من الاتفاقية الدولية لسلامة الأرواح في البحار ، وقرار المنظمة البحرية الدولية، والقسم (أ) الفصل الثامن – والجزء 3-1 من الاتفاقية الدولية لمعايير التدريب والإجازة والمُنَاوَبَة للملاحين، وإرشادات المنظمة البحرية الدولية بشأن تخطيط الرحلة. ويحدد الملحق (A2) المتطلبات العامة لتخطيط الإبحار.

يجب على مشغل وقائد وسائل النقل المائي العام التأكد من:

- إعداد مخطط عبور ومرور يُستخدم أثناء المرور العادي للوسيلة البحرية.
  - يجوز للوسائل البحرية التي تعمل في خدمة منتظمة تقديم خطط عبور ومرور تكون صالحة للممرات المائية المحددة.
- يجب إجراء تقييم شامل للمخاطر الملاحية مع مراعاة العناصر التالية (إن أمكن):
  - التوجيه (الملاحة عبر الطريق الأساسي والطريق المزدحم).

- العوائق في المسار الملاحي المحدد.
- توقعات الطقس والتحذيرات.
- رسائل التنبيه والتحذير والمعلومات الصادرة من الدائرة.
- معلومات المد والجزر.
- قدرة وحالة الوسيلة البحرية والطاقم الموجود على متنها.
- المسار المخطط باستخدام المخططات ومعلومات الإرشاد، في حال لزم الأمر (الرسومات البيانية التي تم تصحيحها حتى الآن).
- التخطيط البديل للملاحة في حال تغيرت ظروف الإبحار.
- يجب أن يؤخذ في الاعتبار أيضًا تيار الهواء الناتج عن الحركة تحت فراغ العارضة السفلية للوسيلة البحرية (كما هو موضح في الصورة أدناه)

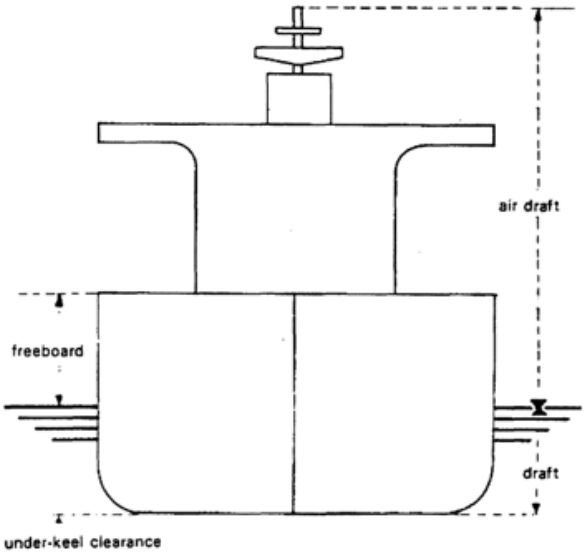

المصدر: عِبَارَات الاتصالات البحرية القياسية المعتمدة من قِبَل المنظمة البحرية الدولية 2000

يجب قراءة خطة العبور والمرور وفهمها وقبولها من قبل الطاقم على متن وسائل النقل المائي العام في جميع الأوقات. و أن تكون وثائق تقييم المخاطر الملاحية متاحة بسهولة على متن الوسيلة البحرية للفحص والمعاينة والمراجعة .

بالإضافة إلى تقييم ظروف الطقس السائدة وحالة البحر، يجب أن يكون قائد الوسيلة البحرية أيضًا على دراية بالنظم التي تَحكُم "بيئة التشغيل".

يجب اتخاذ قرار بشأن عدد الأشخاص على متن الوسيلة البحرية وخطة العبور والمرور والسرعة حسب الظروف السائدة. ويتيعن على المشغل أن يُراعي تقليل عدد الأشخاص وأن يراجع أوضاع الجلوس والحد من السرعة وتقييم ما إذا كان سيتم تأجيل أو إلغاء الرحلة في حال كانت الظروف غير مواتية.

في حالة الاقتراب من منطقة تُصَنَف على أنها منطقة خطرة في الظروف السائدة، فيجب على الوسيلة البحرية إيقاف العبور والمرور أو إعادة تقييم خطة العبور والمرور أو مراعاة الدوران إلى الخلف نظرًا لأن الدخول إلى هذه المنطقة يمكن أن يؤدي إلى مخاطر محتملة غير مرغوبٍ فيها.

5.2 اتجاهات الإبحار

يتم تذكير قادة الوسائل البحرية بأنهم مُلتزمين بالامتثال لأي توجيه صادر عن ادارة الميناء أو الدائرة فيما يتعلق باتجاهات الابحار، والمناطق المُستَبعَدَة من العبور والمرور وحدود السرعة.

6 السلامة

6.1 سلامة الطاقم

6.1.1 التدريب

يجب توفير التعليم والتدريب لموظفي الشاطئ والطاقم على متن الوسيلة البحرية من قبل المؤسسات المعتمدة حسب القواعد المُنَظِمَة لذلك والصادرة من الدائرة. كما يتم متابعة تعليم وتدريب موظفي الشاطئ والطاقم على متن الوسيلة البحرية من خلال الدورات التدريبية الصادرة عن المنظمة البحرية الدولية على النحو المعترف به من الدائرة.

يعد التدريب الدوري على السلامة أمرًا مهماً ويتعين على كل مالك ومشغل لوسائل النقل المائي العام التأكد من أن أطقم العمل على دراية كاملة وفهم لما يلي:

- الغرض من الدورة التدريبية.
- أهمية التدريب لهم والفوائد المرجوة منه.
- النتائج المترتبة من عدم اتباع قواعد وإجراءات السلامة.

يجب تنظيم التدريب على السلامة بحيث يتوافق التدريب الذي يتم تقديم المادة به مع الخطوات الفعلية التي يتم اتخاذها في الوظيفة. وعلى مُشَغِلي الوسائل البحرية التأكد من أن كل عضو من أعضاء الطاقم يَعي ويدرك محتوى التدريب وأن يمارس على الفور المعارف والمهارات الجديدة ويطبقها لضمان فهمهم وتنفيذ متطلبات السلامة. ويكون التدريب فعالاً عندما يستوعب الطاقم ما تعلموه ويكونوا قادرين على استخدامه. ويجب على المشغل ضمان تقديم التدريب والمعرفة المناسبة والمُحَدَثَة للطاقم.

يجب على كل مشغل لوسائل النقل المائي العام إنتاج دليل تدريبي يتضمن الاتي:

- التعليمات والمعلومات بعبارات يسهل فهمها.
- بيان الأجهزة وأنظمة التحكم في الإخلاء والحريق والأضرار وأفضل طرق النجاة.

يمكن تضمين محتويات دليل التدريب في دليل تشغيل الوسيلة البحرية. كما يجب شرح ما يلي بالتفصيل في الدليل:

- ارتداء سُترات النجاة.
- التجمع في المحطات المخصصة.
- إطلاق معدات ووسائل النجاة واستعادتها على متن الوسيلة.
- الإضاءة في مناطق إنزال معدات النجاة.
- استخدام أجهزة لاسلكية محمولة ذات تردد عال جدا- في حال توافرت.

- تشغيل وسائل الانقاذ وكذلك الإجراءات المتبعة لتأمينها.
- تعليمات استخدام أجهزة وأنظمة إخمّاد الحريق.
- استخدام أجهزة الإنذار والاتصالات المرتبطة بالسلامة من الحرائق.
- استخدام أجهزة وأنظمة التحكم في الأضرار بما في ذلك تشغيل الأبواب المانعة لتسرب الماء ومضخات السرتينة وفتحات غرفة المحرك.
- مراقبة الركاب: التواصل مع الركاب في حالات الطوارئ.

يجب ذكر التفاصيل الخاصة بجداول التدريب المحددة كجزء من دليل التدريب. وتسجيل التدريبات التي يقوم بها الطاقم وتسجيلها على متن السفينة. ويكون قائد الوسيلة مسؤولاً عن التحقق مما إذا كانت سجلات التدريب محدثة أم لا.

6.1.2 التدريبات

يجب إجراء تدريبات السلامة على متن الوسيلة البحرية على فترات منتظمة، وتتمثل مسؤولية القبطان في ضمان تنفيذ التدريبات والاحتفاظ بالسجلات المناسبة. وأثناء عملية التدقيق، يجب على المشغل فحص التفاصيل الواردة في سجل التدريب.

يجب أن يشارك كل فرد من أفراد الطاقم في تدريبات الإخلاء والحريق والسيطرة على الأضرار. و أن تشمل سيناريوهات الطوارئ لتدريبات السلامة ما يلي، على سبيل المثال:

- تدريب "غريق في البحر".
- إجراءات الإسعافات الأولية.
- تدريب "إصابة على متن الوسيلة البحرية"
- إدارة وتوجيه الركاب.
- أعطال الآلات والكهرباء.
- حوادث التلوث.
- القاء المخطاف.
- مكافحة الحريق.
- الاصطدام.
- الشَحْط.
- السلوك العنيف.
- فقدان توجيه الوسيلة البحرية.

بعد تدريب السلامة، يجب أن تكون هناك جلسة استخلاص للمعلومات لمناقشة فعالية إجراءات وأنظمة الطوارئ وتحديد حالات الطوارئ الإضافية أو الجديدة المحتملة على متن الوسائل البحرية.

ومن الضروري إجراء تدريبات على الحرائق في حالات الطوارئ والإخلاء على متن الوسيلة البحرية على فترات منتظمة وفقًا لمتطلبات نظام السلامة البحرية، ويجب مشاركة كل فرد من أفراد الطاقم في هذه التدريبات.

يجب لكل سيناريو، تنظيم التدريب من خلال الخطوات الأربع الموضحة أدناه:

- **تدريبات الاتصالات**: تحقق بسيط من أن الاتصالات بين مركز القيادة - عادة غرفة القيادة - والمحطات الخارجية تعمل بشكل صحيح.
- **التدريبات المُخَطَطَة**: هذه خطوة أساسية ومفيدة بشكل خاص لاختبار الجوانب التنظيمية والتنسيقية للاستجابة لحالات الطوارئ.
- **التدريبات الاعتيادية**: وهي مماثلة في النهج لتدريبات التواصل إذ أنها تمكن الأشخاص من مراجعة وظائفهم وأدوارهم في بيئة سليمة دون ضغوط من أجل:
  - التأكد من أن الأشخاص على دراية دقيقة بما يجب عليهم فعله؛
  - منح الطاقم الثقة بأنهم على دراية بكيفية القيام بمهامهم
  - قد تكون هذه التدريبات مجرد تشغيل معدات إخمّاد الحرائق والسيطرة على الأضرار وتحويل معدات احتواء الانسكاب النفطي والسير عبر مسارات الإخلاء.

ومن الناحية المثالية، يجب "اجتياز" كل جزء من أجزاء التدريب أو حالة الطوارئ المتوقعة.

- **تدريب محاكاة كامل**: يحتاج إلى تخطيط دقيق لتكرار أو محاكاة حادث "واقعي يحدث بالبحر " أو حالة طوارئ بقدر ما هو آمن وعملي. ويجب أن تتضمن عمليات المحاكاة هذه التعليمات وتشغيل أجهزة وأنظمة الإخلاء والتحكم في الحريق والأضرار في الوسيلة البحرية.
- **تدريبات الإخلاء**: يجب أن تختلف وتتنوع سيناريوهات تدريبات الإخلاء بحيث يتم محاكاة ظروف الطوارئ المختلفة، والتي تشمل:
  - استدعاء الطاقم إلى محطات التجمع مع التنبيه والتأكد من أنهم على درايةبآلية ترك الوسيلة البحرية على النحو المحدد في قائمة التجمّع.
  - رفع التقارير إلى المحطات والاستعداد والتأهب للمهام الموضحة في قائمة التجمّع والتحقق من أن الطاقم يرتدون ملابس مناسبة لتنفيذ المهمة المطلوبة.
  - التحقق من ارتداء سُترات النجاة بشكل صحيح.
  - عملية إطلاق رَمّاثات النجاة.
  - اختبار إضاءة الطوارئ لعمليات الإنقاذ والاخلاء.
  - إعطاء تعليمات بشأن استخدام أجهزة الإنقاذ في الوسيلة البحرية

يجب أن تكون تعليمات الطوارئ، بما في ذلك المخطط العام للوسيلة البحرية موضوعًا في جميع مواقع المخارج وطرق الإخلاء ومعدات الطوارئ ومعدات وأجهزة الإنقاذ وكيفية ارتداء سُترات النجاة، مُتاحةً لكل فرد من أفراد الطاقم ويتم نشرها على لوحات الإعلانات.

يجب تقديم تعليمات الطوارئ لجميع أفراد الطاقم والتي تغطي كافة الجوانب مثل الرسم التخطيطي العام للوسيلة البحرية الذي يوضح موقع جميع المخارج وطرق الإخلاء ومعدات الطوارئ ومعدات وأجهزة الإنقاذ وتوضيح ارتداء سُترات النجاة.

6.1.3 فحص السلامة قبل المغادرة

يجب على قائد الوسيلة البحرية، قبل البدء في أي رحلة، التأكد من القيام بما يلي:

- الإلمام بتوقعات الطقس الحالية للمنطقة.

- التأكد من أن جميع أجزاء الوسيلة البحرية في حالة جيدة وصالحة للإبحار.
- فحص المحرك بما في ذلك مستويات الزيت والمبرد وكميات الوقود.
- تأمين جميع الأجزاء المتحركة على متن الوسيلة البحرية بطريقة صالحة للإبحار.

يجب فحص الوسيلة البحرية وتنظيفها بأمان وأن تكون جاهزة للخدمة قبل شروع أيٍّ من ركاب الرحلة في الصعود إلى الوسيلة البحرية. كما يجب إتاحة الوقت الكافي لتجهيز الوسيلة البحرية قبل بدء الرحلة.

6.1.4 إحاطة سلامة الطاقم

يجب على قائد الوسيلة البحرية، في بداية كل مُناوَبَة، إحاطة أعضاء الطاقم وخاصة موظفي المطاعم، والضيافة، والترفيه بواجباتهم، ومسؤولياتهم. وعُلاوةً على ذلك، يجب عليه إحاطة الطاقم بالعناصر المختلفة الخاصة بأدوارهم على متن الوسيلة البحرية. كما يجب أن تتضمن بيانات الإحاطة جميع العناصر التي قد تؤثر على سلامة الطاقم والركاب. وبشكل عام يجب أن يشمل بيان الإحاطة:

- تحديد أعضاء الطاقم وأدوارهم ومسؤولياتهم.
- التأكد من تطابق صُندوق الإسعافات مع المحتويات بمعرفة المسعف.
- خط سير الرحلة والتوقيت المخطط والخطة الشاملة لليوم أو المُنَاوَبَة.
- موقع وتشغيل معدات السلامة والإنقاذ الشخصية وسُترات النجاة ومعدات الطقس وأطواق النجاة وأضواء الاستغاثة المُتَوَهِجَة وأجهزة اللاسلكي ومعدات إخمّاد الحرائق.
- موقع رَمّاث (رَمّاثات) النجاة وطريقة إطلاقها.
- موقع واستخدام الاجهزة الملاحية.
- خطة الطوارئ على متن الوسيلة البحرية بما في ذلك طرق الاخلاء.
- واجبات الطاقم في حالة الطوارئ.
- كيفية إرسال إشارة الاستغاثة.
- طريقة تشغيل المحرك وإطفاءه والتحكم فيه.
- إجراءات انتشال شخص من الماء "غريق في البحر" (انظر الفصل 7.5).
- إجراءات وتشغيل معدات الاتصالات.
- موقع الملاحة ومفاتيح الإضاءة الأخرى.
- طريقة الإبحار إلى مكان آمن مناسب.
- التعرف على الأخطار المتوقعة على متن الوسيلة البحرية
- التأكيد على أهمية بقاء أفراد الطاقم في حالة تأهب وإدراك ما يحيط بهم والمهام المكلفين بها.

6.1.5 الزي الرسمي

يجب تزويد كل فرد من أفراد الطاقم بزي رسمي أنيق وعملي يتم ارتداؤه مع معدات السلامة المناسبة، ومن ذلك على سبيل المثال، جهاز الطفو الشخصي. وسوف يعطى ذلك انطباعًا عن الحرفية وحسن سير العمليات ويجعل الطاقم مُمَيزًا بواسطة الركاب أثناء العمليات الاعتيادية، والأهم من ذلك أثناء حالات الطوارئ.

6.1.6 ساعات الراحة

يجب أن يحصل أفراد الطاقم دائمًا على القسط الكافي من الراحة. ويجب أن يضمن مشغلو الوسائل البحرية ما يلي:

- ضمان راحة قائد الوسيلة البحرية والطاقم بشكل صحيح وأن تكون ساعات العمل والراحة وفقًا لمتطلبات الاتفاقية البحرية الدولية للعمل لعام 2006. كما يجب أن يتم تسجيل ساعات العمل والراحة.
- ألا يتجاوز يوم عمل قائد الوسيلة البحرية 12 ساعة.
- بعد 6 ساعات من العمل يجب أن يحصل قائد الوسيلة البحرية على استراحة لا تقل عن 30 دقيقة.

6.2 سلامة الركاب

6.2.1 تقييم ما قبل الرحلة

يجب على مُشَغِلي الوسائل البحرية محاولة توقع حجم المشاكل من خلال تقييم الموقف وأعداد الركاب في وقت الحجز. وينبغي على المُشَغِلين النظر في جدوى الحدث والتدابير المتخذة لمنع الجريمة والفوضى من خلال اعتماد عمليات تقييم فعّالة. وينبغي أن تساعد هذه العمليات في تحديد ورصد التدابير المناسبة لتقليل المخاطر والتي قد تتجسد بعد ذلك في شروط الحجز، وتشمل تدابير مثل الحد من حجم الحفلات والقيود المفروضة على الكحول، وغير ذلك.

6.2.2 تعليمات السلامة

يجب إطلاع الركاب، قبل المغادرة، على إجراءات السلامة والطوارئ ذات الصلة بالوسيلة البحرية المعينة، بما في ذلك تلك الإجراءات المتعلقة بالوقاية من الحرائق وحماية الأفراد وتأثير حركة الركاب على استقرار الوسيلة البحرية.

وأن يكون بيان الإحاطة قبل المغادرة باللغتين العربية والإنجليزية على الأقل وأن تحتوي على تعليمات وشروحات شفهية تُحيط الركاب علمًا وتهيئهم للاستجابة في حالة الطوارئ. كما يجب أن يتم إحاطة الركاب بمواقع سُترات النجاة الأقرب لموقعهم على الوسيلة البحرية وكذلك قارب النجاة الذي ينبغي عليهم الصعود إليه حال وجوب تَرْك وهَجْر الوسيلة البحرية. كما يمكن استخدام بطاقات المعلومات أو الملصقات لتكملة الإحاطة الشفهية، ولكن لا ينبغي أن تحل محل بيانات الإحاطة.

ويجب أن يغطي نظام النداء العام جميع المناطق التي يمكن للركاب وأفراد الطاقم الوصول إليها ومنافذ الإجلاء وأماكن الانطلاق إلى قوارب النجاة. كما يجب أن تكون تعليمات الطوارئ، بما في ذلك مخطط عام الوسيلة البحرية موضحا به مواقع الخروج ومسارات الإجلاء ومعدات الطوارئ والإنقاذ، متاحةً للركاب.

6.2.2.1 الصعود والنزول - تعليمات عامة

يجب على كل وسيلة بحرية من وسائل النقل العام أو مالك الوسيلة ومُشَغِليها إعداد الإجراءات الخاصة بشأن صعود الركاب ونزولهم بالإضافة إلى إدارة جموع الركاب، مع مراعاة ما يلي:

- يجب عدم فتح بوابات الدخول إلى الوسيلة البحرية والمرسى، في حال وُجِدَت، إلا عندما تكون الوسيلة البحرية بمحاذاة الرصيف بكل أمان وبعد ان يمنح قائد الوسيلة البحرية الإذن بذلك. كما يجب إغلاقها مرة أخرى بإحكام قبل مغادرة الوسيلة البحرية للرصيف.
- يجب أن يعطي قائد الوسيلة البحرية الإذن بشكل إيجابي لبدء صعود أو نزول الركاب.
- وعلى نحوٍ مثالي، يجب أن يكون قائد الوسيلة البحرية قادرًا على مراقبة عملية نقل الركاب بأكملها، إلا أنه وفي حال لم يكن ذلك ممكنًا، فيتعين عليه أن يكون قادرًا على التواصل مع الطاقم عند نقطة الوصول وبدء صعود الركاب.
- يجب أن يكون جميع أفراد الطاقم على دراية بالمخاطر التي قد يتعرض لها المسافرين الذين يقومون بنقلهم.
- يجب أن تكون نقطة وصول الركاب مجهزة دائمًا بواسطة فرد واحد على الأقل من أفراد الطاقم وأن يرتدي الزي الرسمي المناسب عند نقل الركاب.
- يجب حَصْر عدد الركاب داخل وخارج الوسيلة البحرية حتى يتم معرفة العدد الدقيق للأشخاص الموجودين على متن الوسيلة البحرية أثناء الإبحار.
- في حال تعرض أحد الركاب للسقوط في الماء، يجب أن تبدأ على الفور إجراءات الطوارئ، والتي يجب أن تضمن منع الركاب من:
- الانتقال من أو إلى الرصيف، ما لم يكن ذلك مطلوبًا لأسباب تتعلق بالسلامة على نطاق أوسع مثل الإخلاء في حالات الحريق.
- القفز في الماء لمحاولة الإنقاذ.

6.2.3 الصعود والنزول

يكون كلًا من مشغل وقائد الوسيلة البحرية مسؤولين عن التأكد من أن كل محطة ورصيف يتم استخدامهما بواسطة الركاب للصعود أو النزول مؤهلة ومناسبةً للغرض.

يجب على الطاقم أثناء الإبحار القيام بحصر عدد الركاب المُصَرَح لهم الدخول إلى الوسيلة البحرية والتأكد من عدم تجاوز السعة المسموح بها. وفور صعود جميع الركاب على متن الوسيلة، القيام بإدخال عدد الركاب وأفراد الطاقم في نظام "نظام تتبع الوسيلة البحرية" قبل مغادرة الوسيلة البحرية للرصيف.

يجب أن يعكس الرقم الذي يتم إدخاله في نظام "نظام تتبع الوسيلة البحرية" بكل دقة العدد الإجمالي للطاقم والركاب. ومن ثَمّ، يتعين على عضو الطاقم المختص القيام بحصر جميع الركاب الذين يصعدون إلى الوسيلة البحرية وينزلون منها، ويجب استخدام جهاز حَصْر العدد لضمان التأكد من حصر الركاب بدقة. ويجب على أفراد الطاقم الآخرين مساعدة جميع الركاب أثناء الصعود على متن الوسيلة لضمان تفادي التَعَثُّر أو السقوط أو الانزلاق ولتوجيه الركاب إلى الموقع المناسب.

6.2.4 الوصول والنزول من الوسيلة البحرية

يجب على الطاقم مراقبة المناطق الموجودة على متن الوسيلة البحرية، وأن يكون ذلك دائمًا مصحوبًا بإعلانات السلامة التي تنصح الركاب باستخدام الحواجز الجانبية في حال الصعود والنزول على السلالم وفي حال وجود خطر نظرًا لأي تحركات مفاجئة للوسيلة البحرية أو من جراء حدوث احتكاك شديد عند الاقتراب من الرصيف، وينبغي تقديم النصيحة للركاب بالبقاء في مقاعدهم.

ويتعين، عند الوصول إلى الرصيف وقبل نزول أي راكب، إصدار إعلان السلامة بلغةٍ واضحةٍ ومفهومةٍ للغالبية العظمى من الركاب.

ويجب على كلًا من قائد الوسيلة والطاقم، عند الوصول إلى الرصيف، التأكد من أن الوسيلة البحرية مُؤَمَنَةً بمحاذاة الرصيف وأن الفجوة بين الرصيف والوسيلة البحرية ضيقة بقدر الإمكان. وفور رُسُو الوسيلة البحرية بأمان بمحاذاة الرصيف المخصص، يتم مراقبة نزول أو صعود الركاب.

يجب على الطاقم، أثناء عملية النزول، القيام بحصر عدد الركاب الذين يغادرون الوسيلة البحرية.

6.2.5 التحكم في تيار الماء الناتج عن الرّفْاص

يجب أن تكون محركات وسيلة النقل المائي العام في وضعية الحياد الحركي أثناء رُسُوها بمحاذاة الرصيف. ومع ذلك، فقد تحتاج الوسائل البحرية في بعض الأحيان إلى إبقاء المحركات في وضعية التشغيل عند صعود الركاب أو نزولهم.

يمكن أن يتسبب هذا في حدوث تيار أو اضطراب مائي ناتج عن رفاص الوسيلة البحرية، وقد تزداد التأثيرات سوءًا مع تسارع الوسيلة أو تباطؤها عند الدخول بمحاذاة الرصيف أو عند مغادرته.

ويجب على قادة الوسائل البحرية التي تقترب من الرصيف بمؤخرتها توخي الحذر والحرص وأن يُراعوا تأثير حركة الرّفْاص على مدى التحكم في الوسيلة البحرية.

6.2.6 الركاب المشاكسين أو العدوانيين والاستجابة للحوادث

يمكن اتباع عدة طرق مع الركاب المشاكسين أو العدوانيين. وللتعامل مع مثل هؤلاء الركاب والتصدي للمواقف التي قد تنشأ من جانبهم، يمكن للطاقم التعامل على النحو التالي:

- تقييم الخطر ذاته ومدى تأثير ذلك الخطر على الركاب الآخرين.
- محاولة تهدئة الموقف وذلك بالتحدث بهدوء.
- محاولة فهم السبب من وراء هذا السلوك غير المناسب.
- الاستعانة بأحد زملاء الطاقم أو بأحد الركاب الآخرين للمساعدة في حل المشكلة.
- يمكن ل قائد الوسيلة البحرية استدعاء السلطات المختصة.
- محاولة إخلاء الركاب من الوسيلة البحرية أو من الرصيف.

6.2.7 النظافة

من الضروري الحفاظ على أعلى معايير النظافة أثناء عمليات التشغيل. ويتعين ارتداء معدات الحماية الشخصية في جميع الأوقات، واستخدام منتجات التنظيف الصحيحة، مع مراعاة أن يرتدي طاقم العمل القفازات عند القيام بالتنظيف -كحد أدنى لاشتراطات النظافة.

يجب على المشغل وضع إجراءات تنظيف منتظمة وجداول تنظيف خاصة بالوسيلة البحرية (على مدار الساعة، ويوميًا، وشهريًا، وغير ذلك). فعلى سبيل المثال، يجب تنظيف ما يلي كل ساعة إلى ساعتين وبعد مغادرة الركاب:

- سور حماية الدَرَج
- جميع المناطق عالية التلامس (الممرات، والنوافذ، والأبواب، وغيرها)
- مفاتيح المصعد

- مقابض الأبواب
- مِنضَدة تقديم المشروبات
- الطاولات والمقاعد
- دورات المياه

نظافة الغذاء

يجب على المشغل التأكد من أنه في حالة تقديم الأطعمة أو المشروبات، يتم بذل أقصى جهد لضمان تطبيق معايير نظافة الغذاء اللازمة، ويجب تسجيل جميع الوسائل البحرية التي تقدم المواد الغذائية والشراب للجمهور على أنها جهات معنية في قطاع الأطعمة.

يجب أن تظل جميع مناطق الأطعمة والمواد الغذائية والمشروبات نظيفةً باستمرار طوال اليوم وفي حالة جيدة بما في ذلك أية معدات يتم استخدامها.

6.2.8 الركاب من أصحاب الهمم

يجب على مُشَغِلي وسائل النقل المائي العام وأرصفتها دعم وصول الركاب من أصحاب الهمم، إذ يجب توثيق إجراءات دخولهم وفقاً للأنظمة السارية والمُطَبَقَة. وفيما يلي بعض الأمور الهامة التي يتعين وضعها في الاعتبار:

- تقييم ما إذا كان الراكب يمكنه الصعود والنزول بأمان من الوسيلة البحرية بمساعدة معقولة تتمثل في التوجيه والإرشاد، دون القيام برفع الراكب أو مساعدته باستخدام آلة رفع من قِبَل طاقم الوسيلة البحرية أو موظفي الرصيف.
- استخدام العلامات الإرشادية.
- استخدم سور حماية إضافي وممرات أوسع ومصاعد، وغير ذلك.
- تحديد القيود الخاصة باستضافة الركاب من أصحاب الهمم والتأكد من ذكرها بوضوح في شروط وأحكام الحجز والتذكرة. وفي حال رأى قائد الوسيلة البحرية أن سلامة الراكب في موضع شك وجب عليه إيضاح الأمر للراكب بشأن عدم السماح له بالصعود على متن الوسيلة.

كما يجب ألا يتم صعود ونزول الأشخاص من أصحاب الهمم إلا بواسطة أشخاص مدربين تدريباً مناسباً وباستخدام المعدات المناسبة.

يجب على مُشَغِلي الوسائل البحرية القيام بما يلي:

- التأكد من الحفاظ على سهولة ويسر مسارات الوصول الخاصة بالمحطة وأنها في حالة جيدة.
- تجنب إنشاء حواجز جديدة وإصلاح الأسطح غير المستوية وإزالة الأثاث والتركيبات أو العوائق التي تمتد إلى الممرات أو مسارات السير والتنقل. كما يجب إجراء عمليات الصيانة الأخرى بشكلٍ دوري.

في حال كانت الإصلاحات أو الصيانة مطلوبة، أو في حال لم يكن هناك بُد من بقاء عائقٍ ما في مسار التنقل، فإنه ينبغي على مُشَغِلي الوسيلة البحرية:

- التأكد من أن ذلك العائق واضح ومرئي لأولئك الأفراد الذين يستخدمون عصاً لتوجيههم، مع مراعاة أن تكون الألوان متباينة بشكل واضح بحيث يمكن للأفراد ضِعاف البصر اكتشافها.

6.2.9 رضاء الركاب

يجب على المشغل قياس رضاء العملاء عن الخدمات التي يقدمها من أجل الوقوف على مدى نجاح تلك الخدمات وما يقوم به من إجراءات حتى يتسنى له تحسينها من آنٍ لآخر. كما يجب على المشغل تحديد مؤشرات الأداء الرئيسية الأكثر أهمية للخدمات المقدمة.

يمكن أن يتم ذلك عن طريق تقديم استبيانات للعملاء ووضع صناديق الآراء والمقترحات في الأماكن العامة على متن الوسيلة البحرية وفي المحطات لجمع الاستبيانات التي تم استيفاؤها. كما يجب تحليل تلك الاستبيانات في الوقت المناسب والوقوف على عوامل التحسين باستمرار.

6.2.10 التزامات الركاب

يتعين على الراكب:

- اتباع جميع التعليمات التي تصدر عن أفراد الطاقم.
- عدم التعرض بالإزعاج لأي راكب آخر أو فرد من أفراد الطاقم.
- مساعدة الركاب الآخرين في حالة الحاجة إلى الدعم، خاصةً في حالات الطوارئ والإخلاء.
- الاتصال بأحد أفراد الطاقم في حالة الحاجة إلى المساعدة.
- الاتصال بالمشغل قبل الصعود في حالة اصطحاب بضائع خَطِرَة على متن الوسيلة البحرية. ولا يُسمَح بنقل البضائع الخطرة على ظهر الوسيلة البحرية إلا بإذن من الدائرة.

6.3 سلامة الرصيف

6.3.1 نقاط وصول الركاب

يجب أن تكون نقاط وصول الركاب، سواء على متن الوسيلة البحرية أو على الرصيف، مضاءةً جيدًا في الليل وفي حالة ضعف الرؤية وأن تكون مُمَيَّزَةً بشريط أو طلاء عالي الوضوح. كما ينبغي أن تكون حواف السطح والرصيف عند نقاط الوصول واضحةً للغاية بحيث تكون أي فجوة بين الوسيلة البحرية والرصيف واضحةً. عُلاوةً على ذلك، يجب معالجة هذه المناطق بطبقات مقاومة للانزلاق.

6.3.2 الحواجز الجانبية

يجب أن تكون الحواجز الجانبية بارتفاعٍ مناسبٍ لمساعدة الركاب على الثبات بشكلٍ أكبر أثناء استخدام السلالم أو في حالة وقوع حادث. كما يجب أن تُشير الملصقات أو إشارات التنبيه في أسفل السُلَم أيضًا إلى الحاجة إلى استخدام الحواجز الجانبية في جميع الأوقات للحماية من أي تحرك غير متوقع للوسيلة البحرية.

6.3.3 منحدرات الصعود والممرات

يجب وضع إجراءات تشغيل الممشى وإدراجها في قواعد السلامة البحرية، أو في إجراءات التشغيل كذلك. وينبغي أن توضح إجراءات التشغيل الصادرة عن المشغل كيف يُمكِن للرُبّان أن يرسو عند نقل الركاب. ويجب أن يكون الهدف الرئيسي ضمان

وصول الركاب إلى الوسيلة البحرية أو مغادرتها دون الحاجة لوجود سلالم، إذ لا يجب أن يضطر الركاب إلى مد الأرجل أو القفز صعودًا أو نزولًا ركوب الوسيلة البحرية أو مغادرتها.

يجب أن تكون الوسيلة البحرية بالكامل راسيةً بمحاذاة رصيف المرفأ أو الرصيف الصغير. وفي حال استخدام ممر صعود على متن الوسيلة، يجب أن يكون ذلك الممر مزودًا بشبكة للتأمين وبإضاءةٍ مناسبةٍ.

في حالة استخدام سُلَم صعود للوسيلة البحرية، يجب على أفراد الطاقم دائمًا التأكد من أن الوسيلة البحرية راسية بشكل آمن وأن سُلَم الصعود عليه ما يكفي من الطاقم، مع الالتزام بإجراءات تشغيل سُلَم الصعود التي وضعها مشغل الوسيلة البحرية.

فيما يلي بعض الاعتبارات المهمة التي يجب مراعاتها عند تصميم وتشغيل ممرات الصعود للوسيلة البحرية:

- التأكد من أن ممر الصعود يسمح بإمكانية مرور محدودي الحركة (بما في ذلك الكراسي المتحركة) ويوفر ترتيبات بديلة موثقة في الإجراءات لضمان صعود الأشخاص من أصحاب الهمم ونزولهم من الوسيلة البحرية بأمان.
- ضمان توفير ممر صعود مقاوم للانزلاق.
- ضمان توفير حاجز حماية مدمج يتم اختباره بانتظام.
- التأكد من وجود تقييم مخاطر مُحَدّث.

يجب على الطاقم التأكد من عدم تجمع الركاب على ممر الصعود.

في حال لزم الأمر لمساعدة الركاب، يجب أن يتواجد على ممر الصعود فرد واحد على الأقل من أفراد الطاقم وأن يكون مجهزًا بشكلٍ مناسبٍ بسُترَة نجاة وأحذية أمان.

قد تختلف ترتيبات الرُسُو، بما في ذلك صعود الركاب ونزولهم، بالنسبة لوسائل النقل المائي العام الصغيرة التي تحمل أقل من 12 راكبا، إلا أنه يجب تقييم المخاطر المتعلقة بتلك الترتيبات كاملةً وضمان أن تكون تلك الترتيبات آمنةً ومناسبةً للموقع ولظروف التشغيل.

6.3.4 رُسُو وسائل النقل المائي العام

يجب أن ترسو وسائل النقل المائي العام على الرصيف المخصص وفقًا للإجراءات المتبعة من قبل مشغل المحطة. ويجب تحذير الركاب من خلال الإعلان عبر نظام الإذاعة الداخلية أن الوسيلة البحرية سترسو قريبًا على الرصيف، وأنه يتوجب عليهم البقاء جالسين في مقاعدهم حتى يتم إرساء الوسيلة البحرية بشكل آمن لتقليل مخاطر الإصابة المحتملة أثناء عملية الرسو.

ويعد التواصل البصري أو اللفظي بين قائد الوسيلة البحرية والطاقم أمرًا ضروريًا أثناء عمليات الرسو.

تختلف ترتيبات الرسو بين الوسائل البحرية بسبب التصميم، إلا أن المبادئ الأساسية للرُسُو متشابهة.

- يتطلب الرسو الآمن للوسائل البحرية الصغيرة، ما لا يقل عن عدد اثنان أو ثلاثة أحبال (ما لم يرد في النص خلاف ذلك). ويجب وضع الوسيلة البحرية في أقرب مكان ممكن بمحاذاة الرصيف كلما أمكن ويجب أن تكون المحركات الرئيسية في وضعية الحياد الحركي.
- تنفيذ عملية الرُسُو بدون أحبال مناسبة وسُلَم صعود بين الوسيلة البحرية والرصيف قد يُعَرِض الركاب وأفراد الطاقم للخطر ويترك قائد الوسيلة البحرية عُرضَة لاتهامات بالفشل في أداء واجبه والعناية بالركاب في حال وقوع حادث، كما يكون مُشَغِلي الوسيلة البحرية أو المحطة مسؤولين أيضًا، إذ ينبغي ان يتم إرساء الوسيلة البحرية بشكلٍ صحيحٍ بمحاذاة الرصيف.

- يجب على قائد الوسيلة والمشغل التأكد من أن الوسائل البحرية راسيةً بشكلٍ مناسبٍ لظروف الطقس السائدة ولأحوال المد والجَزْر.
- عند خروج الوسيلة من الخدمة ورُسُوها بمحاذاة الرصيف لفترات أطول، يجب أن تستخدم الوسيلة البحرية (على الأقل) عدد اثنان من الأسلاك الزنبركية للربط - أحدهما متقدم للأمام والآخر في الخلف بالإضافة إلى حبلين من مقدمة الوسيلة البحرية وحبلين من مؤخرتها.
- يجب أن تكون أحبال ونظام الرسو مناسبةً لحجم الوسيلة البحرية ويجب فحص الأحبال بشكلٍ متكرر بحثًا عن أي علامات تآكل واستبدالها عند الضرورة.
- يجب أن تكون أعمدة الرُسُو ومرابط أحبال الرُسُو (الموجودة على كلًا من الوسيلة البحرية والرصيف) مناسبةً للغرض وأن تُستخدم فقط بالطريقة التي صممت من أجلها/ ويجب فحصها بانتظام بحثًا عن أي علامات تآكل واستبدالها عند الضرورة.

6.3.5 التوجيه الأمني

- يجب استخدام الإعلانات العامة ومقاطع الفيديو والملصقات لتشجيع الجميع على الإبلاغ عن أي تصرفات أو أنشطة مشبوهة لم تتم مراقبتها. وأن يكون المُشَغِلين على دراية تامة واطلاع وثيق بمبادرات الأمن المحلية والدولية وأن يُطلِعوا العاملين على ذلك.
- أنظمة المراقبة والحماية التقنية
  - تركيب كاميرات مراقبة (CCTV) عالية الدقة في المحطات وعلى متن الوسائل البحرية، وتسجيل الفيديو لمدة لا تقل عن 30 يوماً.
  - تزويد مناطق القيادة ومخازن المعدات بأنظمة إغلاق إلكترونية.
  - استخدام أنظمة إنذار مبكر للكشف عن التسلل أو الحوادث الأمنية.
  - المباني والمكاتب الشرطية :
  - توفير المكاتب الشرطية في المحطات والمرافق الرئيسية .
- ضوابط الفحص الأمني للأفراد والممتلكات:
  - تُلزم المحطات البحرية بتوفير نقاط تفتيش أمنية تشمل أجهزة كشف المعادن والتفتيش اليدوي عند الحاجة. على أن يتم تشغيلها من قبل قطاع الأمن الخاص
  - يجب تدريب الموظفين المعنيين بالتفتيش على إجراءات التفتيش الآمن والسلوك الاحترافي.
  - يُسمح بتفتيش الأمتعة المشبوهة بالتعاون مع الأجهزة الأمنية.
  - فحص الخلفية الأمنية للعاملين
  - يشترط حصول كافة العاملين في المحطات والوسائل البحرية على تصريح أمني ساري المفعول.
  - يجب مراجعة السجل الجنائي وسجل القضايا الأمنية، وعدم وجود أي سوابق متعلقة بالأمان العام أو سلامة الركاب.
- إجراءات التعامل مع الحوادث والتهديدات الأمنية
  - إعداد خطط امنية للاستجابة الأمنية الموحدة تشمل:
  - الابلاغ الفوري لمركز أبوظبي للقيادة والتحكم.
  - خطط إخلاء الوسيلة البحرية أو المحطة عند الحاجة.
  - التعاون الكامل مع فرق الطوارئ.
  - يُلزم قائد الوسيلة البحرية بتسجيل أي حادث أمني في السجل المخصص لذلك.

التنسيق الأمني مع الجهات المختصة

- التنسيق الأمني مع:
  - القيادة العامة لشرطة أبوظبي.
  - هيئة ابوظبي للدفاع المدني.
  - الأجهزة الأمنية الاخرى.

6.4 سلامة الوسيلة البحرية

ينبغي أن يضمن مشغلو وسائل النقل المائي العام أن الوسائل البحرية يتم صيانتها وتشغيلها بشكلٍ صحيحٍ من قِبَل عاملين مؤهلين مع الامتثال الكامل للنظم ذات الصلة. ويجب تقييم المخاطر على صحة وسلامة العاملين وغيرهم من المتأثرين بإجراءات تشغيل الوسائل البحرية بشكل شامل من أجل تقليل تلك المخاطر التي تم رصدها.

إن متطلبات فحص وصيانة وإصلاح آلات وهياكل ومعدات الوسائل البحرية هو أمر أساسي لضمان اعتمادية وموثوقية وسلامة الوسائل البحرية. وعُلاوةً على ذلك، يجب اتباع المُدَوِنَة الدولية لإدارة السلامة وجميع اللوائح الأخرى ذات الصلة والحصول على التوثيق والاعتماد القانوني. كما يعد برنامج الصيانة أيضًا أمرًا بالغ الأهمية لسلامة الوسيلة البحرية.

يجب مراعاة العناصر الاتية عند الاعداد لبرنامج الصيانة:

- الصيانة الدورية المخطط لها والصيانة التصحيحية بما في ذلك نظام الإبلاغ عن أي عيبٍ أو خللٍ.
- الاتصالات.
- الانتقال من الصيانة الى عمليات التشغيل.
- المتطلبات الإدارية.
- دعم المشتريات وقطع الغيار.
- مسؤوليات الإدارة والتحليل.

الاستعداد لحالات الطوارئ

6.5 جهات اتصال الطوارئ المحلية

في حالة حدوث أي ظَرفٍ أو حالةٍ طارئةٍ، يتم الاتصال بالسلطات المختصة التالية:

الجهة المعنية	رقم الهاتف
شرطة أبو ظبي	**999**
هيئة الدفاع المدني بأبوظبي	**997**
قيادة الحرس الوطني	**996**
مجموعة موانئ أبوظبي	**112800**

وفور تَلَقي الإخطار، سوف تبدأ السلطة التي تم الاتصال بها على الفور في اتخاذ كافة التدابير والتواصل والتنسيق مع السلطات الأخرى حسب الحاجة. ويتعين أن تكون الإجراءات في حالات الطوارئ متوافقةً ومُنَسِقَةً مع قرارات المنظمة البحرية الدولية وإرشاداتها وتوصياتها.

6.6 الإجراء المُتَبَع في مكالمات الاستغاثة أو الطوارئ باستخدام جهاز ذو ترددٍ عالٍ جدًا (VHF)

6.6.1 إشارة استغاثة (ماي داي)

يجب بث إشارة استغاثة (ماي داي) في حالة وجود خطر جسيم أو وشيك على الوسيلة البحرية أو الأفراد الموجودين على متنها يستوجب مُساعدةً عاجلة، مثل حالات الحريق أو الانفجار أو الغَرَق.

يجوز لقائد الوسيلة البحرية استخدام أي وسيلة تحت تصرفه للإبلاغ عن حالة الطوارئ "ماي داي". ويوصى بإجراء مكالمة أولية على قناة (VHF 16)، مع الاستخدام الكامل لمصابيح الطوارئ وغيرها من الأضواء المتوهجة الموجودة على متن الوسيلة البحرية.

يجب على قائد الوسيلة البحرية أن يَتَّبِع التسلسل الموضح أدناه وأن يتحدث وفق الخطوات المبينة:

- "ماي داي" "ماي داي" "ماي داي" (تُكَرّر 3 مرات).
- "اسم الوسيلة البحرية" "اسم الوسيلة البحرية" "اسم الوسيلة البحرية" تُنادي (تُكَرّر 3 مرات).
- حدد موقع الوسيلة البحرية من جهاز تحديد المواقع (GPS).
- اذكر طبيعة الاستغاثة مثل الغرق، أو غريق في الماء، أو حريق، أو غير ذلك.
- اذكر عدد الأشخاص الموجودين على متن الوسيلة البحرية.
- اذكر أي معلومات مفيدة أخرى.
- دائمًا يتم إنهاء نداء الاستغاثة بكلمة "انتهى" (OVER).

6.6.2 إشارة الاستغاثة "بان بان" (PAN-PAN)

يُشير نداء الاستغاثة (PAN-PAN) إلى حالة استغاثة مُلِحة إلا أنها ذات ترتيب أدنى من "تهديد خطير وشيك يتطلب مساعدة فورية"، إذ أن الأرواح في هذه الحالة لا تكون في خطر. وقد يُشير نداء الاستغاثة هذا إلى حدوث عطل ميكانيكي أو فقدان القدرة على توجيه الدفة أو التحكم أو إلى مشكلة طبية. ويهدف نداء الاستغاثة "بان بان" إلى إخطار عمال الإنقاذ المحتملين (بما في ذلك خدمات الطوارئ وغيرها من الوسائل البحرية الموجودة في المنطقة) بوجود مشكلة تتعلق بالسلامة، في حين أن نداء الاستغاثة "ماي داي" يتطلب التوقف عن جميع الأنشطة الأخرى وتقديم المساعدة ومحاولة الإنقاذ على الفور. وفور سماع نداء "بان بان"، يتعين على الوسائل البحرية الأخرى الانتباه وتحديد ما إذا كان في استطاعتها المساعدة. وفي حال لم يكن في استطاعة تلك الوسائل البحرية المساعدة، عندئذٍ تظل صامتةً وتواصل الاستماع.

يجب أن يتم البث على القناة رقم (16) بكامل طاقتها. ويجب على قائد الوسيلة البحرية أن يَتَّبِع التسلسل الموضح أدناه وأن يتحدث وفق الخطوات المبينة:

- "بان بان" "بان – بان" "بان – بان" (تُكَرّر 3 مرات) .
- "كل المحطات" "كل المحطات" "كل المحطات" (تُكَرّر 3 مرات).
- "اسم الوسيلة البحرية" "اسم الوسيلة البحرية" "اسم الوسيلة البحرية" تُنادي (تُكَرّر 3 مرات).
- حدد موقع الوسيلة البحرية من جهاز تحديد المواقع (GPS).
- اذكر طبيعة الاستغاثة مثل انحراف الوسيلة البحرية، أو حدوث عطل ميكانيكي، أو غير ذلك.
- اذكر عدد الأشخاص الموجودين على متن الوسيلة البحرية.
- اذكر أي معلومات مفيدة أخرى.
- دائمًا يتم إنهاء نداء الاستغاثة بكلمة "انتهى" (OVER).

6.7 مكالمات وإشارات الاستغاثة أو الطوارئ

عندما تَلُوح في الأفق بوادر حالات طوارئ، يمكن استخدام الأجهزة التالية الموضحة أدناه لبدء إشارة الاستغاثة.

6.7.1 استخدام أجهزة اللاسلكي ذات التردد العالي جداً المحمولة باليد

في حال كان جهاز اللاسلكي ذو التردد العالي جدًا مُتَطوِرًا، فسوف يكون مزودًا بميزة مرفق "اتصال انتقائي رقمي" (DSC)وهو ما يعرف بخاصية "انتقاء التردد". ويتيعن على قائد الوسيلة الضغط على زر الاستغاثة (SOS) الأحمر (رسالة استغاثة)، عندئذٍ سيقوم الجهاز بإرسال رمز هوية الخدمة المتنقلة البحرية (MMSI) وهي عبارة عن سلسلة من 9 أرقام دون أي إجراء آخر مطلوب.

وفي حال لم يكن جهاز اللاسلكي ذو التردد العالي جدًا مُتَطَوِرًا، عندئذٍ يتم اختيار القناة رقم (16) وبث إشارة الطوارئ.

6.7.2 أجهزة البث اللاسلكي لتحديد موقع الطوارئ (EPIRB)

فور تفعيل جهاز البث اللاسلكي لتحديد موقع الطوارئ "الإيبرب"، سيقوم الجهاز ببث اشارة تحتوي على رمز معلومات عن القارب الذي يحمل جهاز "الإيبرب"، ويشير ذلكالرمز إلى جهة اتصال الطوارئ الخاصة بالمالك وعلم التسجيل. كما يتم بث الإشارة عند تردد (406) ميجاهرتز ويمكن استقبالها في غضون ثوانٍ بواسطة الأقمار الصناعية ذات المدار الثابت بالنسبة للأرض.

6.7.3 نظام التعريف الآلي (AIS)

نظام التعريف الآلي هو نظام تتبع تلقائي يَستَخدِم أجهزة الإرسال والاستقبال على متن الوسائل البحرية، ويتم استخدامه بواسطة خدمات حركة سير الوسائل البحرية. وتشمل المعلومات التي يقدمها نظام التعريف الآلي الهوية المُحَدَدةً، والموضع المحدد، ومسار السير، والسرعة. ويُعد هذا النظام أداة تحديد هوية مفيدة، إلا أنه لا ينبغي استخدامه كوسيلة لتفادي وتجنب التصادم وذلك نظرًا لأنه لا يلزم بالضرورة أن تحمل جميع الوسائل البحرية هذا النظام.

6.8 النجاة من الغرق في البحر

يجب أن يتخذ الأفراد الاحتياطات اللازمة للنجاة وسلامة أنفسهم، ومن ثَمّ فإنهم يُنصَحون بأخذ دورة أساسية حول إجراءات النجاة وسلامة الأرواح في البحار.

يجب على المستخدم اتخاذ الخطوات التالية في حالة تَرْك وهَجْر الوسائل البحرية وعدم توفر رَمّاث نجاة:

- ارتداء سُترَة النجاة مع طبقة إضافية من الملابس، بما في ذلك القبعة وتغطية جميع أطراف الجسم.
- أثناء الدخول إلى المياه يجب التحقق من عدم وجود أي عوائق واستخدام سُلَما علويًا - في حال كان متاحًا.
- تجنب السباحة غير الضرورية للحفاظ على الطاقة واستخدام الأضواء والصافرات لجذب الانتباه.

ويجب على مشغل وسائل النقل المائي العام، وكذلك الرُبّان، الامتثال لمتطلبات:

- قرارات المنظمة البحرية الدولية والمبادئ التوجيهية والتوصيات بشأن استخدام نداءات الاستغاثة أو الطوارئ.

6.9 "غريق في البحر" وإجراءات استعادته على متن الوسيلة البحرية

6.9.1 "غريق في البحر"

تعد الاستجابة الفورية من قبل قائد الوسيلة البحرية لنداء "غريق في البحر" أمرًا بالغ الأهمية حتى يتم استعادة الشخص المتعَرِض للغرق وإبقاءه على قيد الحياة. إلا أنه يجب الحرص على عدم إغفال سلامة الركاب الباقين على متن الوسيلة البحرية.

6.9.2 "غريق في البحر" أثناء سير الوسيلة البحرية

يجب على مشغل وسائل النقل المائي العام وضع إجراءات إنقاذ واستعادة الشخص المهدد بالغرق.

ويتعين إعداد قائمة فحص وتحقق عامة للإجراءات التي يجب اتخاذها في حال تَعَرُض شخصٍ ما للسقوط في الماء:

- القيام بجميع المحاولات لتحديد أخر موضع محدد لسقوط الشخص المعرض للغرق باستخدام طوق النجاة أو الضوء أو الضوء المتوهج.
- يتم أضافة نقاط مراقبة إضافية للحفاظ على التواصل البصري مع الشخص المعرض للغرق، وذلك بزيادة عدد المراقبين له.
- يتم تقليل سرعة الوسيلة البحرية والمناورة في البداية لإبعاد الشخص المعرض للغرق عن الرّفْاصات ومن ثَمّ إجراء مناورة لانتشاله خارج الماء بنجاح.
- الاتصال بإدارة الميناء "موانئ أبوظبي" (محطة مراقبة السفن).
- إجراء مكالمة "بان بان" و "ماي داي" – وفقًا لمقتضيات الحال - وتقديم أكبر قدر ممكن من التفاصيل بما في ذلك وقت اكتشاف الشخص المعرض للغرق وعدد الأفراد المعرضين للغرق في البحر وظروف الطقس وسرعة التيار.
- إطلاق إنذار صوتي عام.
- إطلاق التنبيه للوسائل البحرية الأخرى القريبة أو للأفراد القريبين من الشاطئ لطلب المساعدة.
- المحافظة على التواصل المستمر مع الركاب الآخرين والتأكد من عدم قيام أيً منهم بأي مخاطرة.
- التحكم في التجمعات والسيطرة عليها والتأكد من أن مداخل ومخارج المرور خاليةً.
- منع تجمع الركاب على جانب واحد من الوسيلة البحرية تفاديًا لحدوث تغير في اتزانها، الأمر الذي قد يُزيد من صعوبة إجراء مناورة جيدة لانتشال الشخص المُتَعَرَض للغرق خارج المياه.
- تفويض إجراءات انقاذ الشخص المُتَعَرَض للغرق إلى الطاقم.
- الحرص على عدم تعرض الركاب الآخرين للخطر وتأمين سلامتهم.
- إيقاف الموسيقى أو الترفيه.
- إبقاء منطقة الإخلاء خاليةً من أجل سهولة انتشال الشخص المُتَعَرَض للغرق.
- توفير بطانية ومعدات إسعافات أولية أخرى وضمان جاهزيتها في منطقة الإنقاذ.
- إطلاق بَوق صوتي بانتظام للإبلاغ عن مكان الوسيلة البحرية.
- ضمان أخذ الإفادات وأسماء الشهود والعناوين والصور – وفقًا لمقتضيات الأمر.
- الاستعداد لتقديم المساعدة لخدمة الطوارئ.

6.9.3 "غريق في البحر" على جانب الوسيلة البحرية

في حال تَعَرَضَ أحد الركاب للسقوط في الماء أثناء انتقال الركاب من أو إلى الوسيلة البحرية، فقد يسعى باقي الركاب الآخرون القريبون إلى محاولة إنقاذه وانتشاله خارج الماء وذلك بالقفز إلى الماء مما يعرضهم للخطر. ولذلك تحتاج عملية صعود الركاب ونزولهم إلى مراقبة صارمة لمنع مثل هذه الأعمال.

ويوصَى باتِباع الإجراءات التالية لإنقاذ الشخص المعرض للغرق على جانب الوسيلة البحرية:

- إطلاق إنذار صوتي عام.
- نشر طاقم في تجاه الشاطئ لإجراء البحث الأولي.
- الاتصال بمحطة مراقبة السفن التابعة للميناء للحصول على المساعدة وتقديم أكبر قدر ممكن من التفاصيل.
- إطلاق التنبيه للسفن الأخرى أو للأشخاص على الشاطئ وطلب المساعدة.
- التأكد من أن الركاب الآخرون ملتزمون بتعليمات الطاقم وعدم المخاطرة بالقفز في الماء لإنقاذ الشخص في الماء.
- الاستعداد لتقديم المساعدة لخدمات الطوارئ.

6.10 القَطْر في حالات الطوارئ

يجب أن يتم إجراء التحضير المناسب قبل بدء عملية القَطْر. ويتيعن مراعاة النقاط التالية قبل تلقي مساعدة القَطْر أو تقديمها:

- يجب ارسال إشارات مناسبة بواسطة جهاز ذو تردد عالٍ جدًا أو بواسطة الاشارات اليدوية.
- يجب أن يرتدي الطاقم والأشخاص المتواجدين على متن الوسيلة البحرية عوامات الإنقاذ الشخصية أو سُتَرات نجاة.
- يجب استخدام أطول حبل متوفر على متن الوسيلة ومخصص لغرض القَطْر. وفي البداية، يتم تمرير حبل رفيع خفيف وبعد ذلك يتم تمرير حبل القَطْر الأقوى والأثقل.
- يجب اتخاذ الاحتياطات المناسبة حتى لا يتشابك حبل القَطْر مع الرّفْاص.
- يجب استخدام مِكْبَح لحبل القَطْر بواسطة كلتا الوسيلتين البحريتين لتأمين وعدم انفلات حبل القَطْر وإتمام العملية بنجاح.

6.11 إجراءات الإنقاذ بطائرات عامودية

يجب مراعاة النقاط التالية في حالة تقديم المساعدة للإنقاذ بطائرات عامودية:

- يجب أن يتم التحضير للإنقاذ بالطائرات العمودية في وقت مبكر، بما في ذلك إزالة جميع العوائق من على سطح الوسيلة البحرية وتأمين وربط العناصر القابلة للحركة.
- يجب أن يتم توجيه طاقم المروحية لعمليات الإنقاذ، بما في ذلك تحديد اتجاه مسار سير الوسيلة البحرية وسرعتها.
- يجب أن يحافظ رُبّان الوسيلة البحرية على اتصال لاسلكي مستمر مع المروحية.
- تقوم المروحية بإلقاء سلكًا في البحر لتفريغ الشحنات الساكنة قبل بدء عملية الإنقاذ وقبل ونزول مسؤول رافعة الإنقاذ على متن الوسيلة.
- يجب على الرُبّان التأكد من عدم ربط حبل الرافعة المُتَدلي من المروحية بالوسيلة البحرية.

- يعتبر مسؤول رافعة الإنقاذ على متن الوسيلة البحرية هو المسؤول العام ويجب على الرُبّان اتباع تعليماته.
- ينصح بعدم تشغيل أي أضواء متوهجة بالقرب من مروحية الإنقاذ.

6.12 انقلاب الوسائل البحرية

يتعين على قائد الوسيلة أن يكون دومًا على أُهُبَة الاستعداد تَحَسُبًا لاحتمال حدوث انقلاب للوسيلة البحرية، وينبغي عليه – عند الضرورة:

- البقاء على متن الوسيلة البحرية المقلوبة ما لم يكن قريبًا جدًا من الشاطئ.
- معرفة ما إذا كانت الوسيلة البحرية ستغرق، أم ستطفو بجزء ظاهري فقط فوق سطح الماء، أم ستطفو بحيث يمكن استرداد المعدات مثل أضواء الاستغاثة المُتَوَهِجَة أو جهاز تحديد المواقع من الوسيلة البحرية العائمة، حتى وإن كانت مقلوبةً. فقد أظهرت العديد من الحوادث أنه لا يمكن استرداد المعدات في حال حدث انقلاب للوسيلة البحرية حتى بالنسبة للسباحين أو الغواصين من ذوي الخبرة.
- معرفة أن انخفاض درجة حرارة الجسم يمكن أن يحدث بسرعة كبيرة خلال أشهر الشتاء مما يؤدي إلى فقدان القوة والقدرة على الحركة بسرعة كبيرة.
- التأكد من توفر وسائل التواصل بشأن الوسيلة البحرية المقلوبة:

في حال لم يكن جهاز اللاسلكي ذو التردد العالي جدًا (VHF) محفوظا في كيس بلاستيكي، فإنه لن يعمل بعد الغمر في الماء، وذلك على الرغم من أن بعض أجهزة اللاسلكي ذات التردد العالي جدًا المحمولة باليد تكون مقَاوِمَةً للماء. ويمكن أن توفر الهواتف المحمولة الاتصالات اللازمة لإنقاذ الأرواح فقط في حال تم حفظها بإحكام في كيس بلاستيكي، ويتم وضعها في جيب الشخص

- إدراك أن أضواء الاستغاثة المُتَوَهِجَة اليد الحمراء هي أفضل إشارة استغاثة بصرية يمكن استخدامها ليلًا أو نهارًا، إذا أنها تعمل بشكل جيد حتى في حال تعرضها للغمر في الماء، كما أن الدخان البرتقالي اللون هو إشارة نهارية.
- التأكد من وجود مصباح كاشف قوي مقاوم للماء على متن الوسيلة البحرية.
- التأكد من توفر معدات السلامة على متن الوسيلة البحرية، لأنها تُعَد أفضل وسيلة مساعدة تُسهِم في تحول حادث انقلاب الوسيلة من حادثٍ مميتٍ إلى حادثٍ قليل الخطورة.

6.13 غرق الوسيلة البحرية

يتعين على قائد الوسيلة، عند تأثر قدرة الوسيلة البحرية على الطفو نظرًا لاندفاع المياه إلى داخلها، القيام بما يلي:

- تزويد جميع الأفراد الموجودين على متن الوسيلة البحرية بأجهزة الإنقاذ والنجاة.
- طلب المساعدة وإبلاغ الجهات الرسمية بالتفاصيل.
- تشغيل المضخات اللازمة لسحب الماء من الوسيلة البحرية.
- في حال لَزِم الأمر النزول إلى الماء، يتعين الابتعاد عن الوسيلة البحرية لتجنب أي خطر.
- يتم تجميع الركاب في مكان واحد مع الالتزام بعدم التحرك حتى وصول فريق الإنقاذ.

6.14 نشوب حريق

يجب على قائد الوسيلة، في حال اندلاع حريق على متن الوسيلة البحرية، اتخاذ الإجراءات التالية:

- إطفاء المحركات والحرص على عدم تعريض أي وسائل بحرية قريبة لأية مخاطر.
- طلب المساعدة وإبلاغ الجهات الرسمية بالتفاصيل.
- تشغيل طفايات الحريق لإخمّاد الحريق.
- تزويد الركاب بمعدات سلامة الأرواح.
- إجراء أعمال التبريد حول مكان اندلاع الحريق.
- الشروع في إخمّاد الحريق بالوسائل المتاحة حتى وصول فرق الإنقاذ.

6.15 التصادم

يجب على قائد الوسيلة البحرية ، في حالة حدوث تصادم، اتخاذ الإجراءات التالية

- إطفاء المحركات أو ضبطها على وضعية الحياد الحركي، أو وضعية الرجوع للخلف إن أمكن. وفي حال اختَرْق جزء من الوسيلة البحرية بَدَن وسيلة بحرية أخرى، يتعين على قائد الوسيلة أن يقرر ما إذا كان الانسحاب من الوسيلة البحرية الأخرى قد يؤدي إلى غرقها أم لا. ويُعد هذا القرار خاصًا بقائد الوسيلة فقط ووفقًا لما تقتضيه ظروف الحادث.
- طلب المساعدة وإبلاغ الجهات الرسمية بالتفاصيل.
- تشغيل المضخات اللازمة لسحب المياه من الوسيلة البحرية.
- تزويد الركاب بمعدات سلامة الأرواح والنجاة.
- إغلاق جميع الفتحات المانعة لتسرب المياه الى داخل الوسيلة البحرية.
- تحديد الخلل وحساب معدل اندفاع المياه لداخل الوسيلة لتقدير الإصلاح المؤقت.
- في حالة بقاء الوسيلة البحرية طافية، يجب بذل كل جهد للحد من الضرر.
- طبقا لمستجدات الموقف، يجب أن يعتمد قرار تَرْك وهَجْر الوسيلة البحرية على الآتي:
  - الوقت المتوقع لبقاء الوسيلة البحرية طافيةً.
  - أحوال الطقس (الحالية والمتوقعة).
  - الخطر المحتمل لحدوث حريق أو انفجار في حالة عدم مغادرة الوسيلة البحرية.

6.16 شَحْط الوسيلة البحرية

يجب على قائد الوسيلة، أثناء تَعَرُض الوسيلة البحرية للشَحْط، اتخاذ الخطوات التالية:

- إيقاف تشغيل المحركات.
- إغلاق جميع الفتحات المانعة لتسرب المياه.
- طلب للحصول على المساعدة.
- تزويد الركاب بمعدات سلامة الأرواح والنجاة.

- البدء في ضخ المياه خارج الوسيلة البحرية باستخدام المضخات المتاحة.
- التأكد من عدم وجود إصابات بين افراد الطاقم والركاب.
- بدء العمل في أي إصلاحات مؤقتة إن أمكن.
- إعداد تقرير أولي سريع عن الاضرار الناجمة عن الشَحْط.
- اتخاذ القرار المناسب فيما يتعلق بطريقة إعادة تعويم الوسيلة البحرية بناءً على مقدار الضرر.
- إخطار الجهات الرسمية بكل التفاصيل الخاصة بالحادث.

6.17 أضواء الاستغاثة المُتَوَهِجَة

يجب أن تكون أضواء الاستغاثة المُتَوَهِجَة دائمًا ضمن تاريخ انتهاء الصلاحية ويجب وضعها في حافظة مانعة لتسرب المياه، ويجب أن يكون مكانها مَعرُوفًا للأفراد الموجودين على متن الوسائل البحرية، كما يجب قراءة التعليمات قبل إطلاق الشعلة المُتَوَهِجَة. وينصح بعدم تشغيل الشعلة بالقرب من مروحية الإنقاذ. وتختلف أنواع أضواء الاستغاثة المُتَوَهِجَة التي يجب حملها على متن الوسيلة البحرية حسب حجم الوسيلة البحرية ونوعها ومنطقة عملها. ويتيعن تسليم أضواء الاستغاثة المُتَوَهِجَة وأي مواد تنبيهات نارية منتهية الصلاحية إلى الجهة المعنية.

6.18 أجهزة الهواتف المحمولة

يوصى بأن تحمل جميع الوسائل البحرية هاتفًا محمولًا في كيس مانع لتسرب المياه. و أن يكون الهاتف المحمول دائمًا مشحونًا بالكامل وأن يتم فحص قوة الإشارة بانتظام عندما تكون الوسيلة البحرية مُبحِرَةً. ويجب أن يدرك الرُبّان جيدًا أن الهاتف المحمول ليس الطريقة الأساسية للاتصال بخدمات الطوارئ.

8 الإبلاغ عن الحوادث

يجب على جميع الأطراف المعنية في الحادث البحري الإبلاغ عن الحادث في أقرب وقت ممكن وبأسرع وسيلة ممكنة إلى رقم الطوارئ (راجع الجدول 7.1 "جهات الاتصال المحلية عند الطوارئ").

يجب كذلك إخطار الدائرة بالوسائل المتاحة، ويجب إرسال نموذج الإبلاغ عن الحادث كمرفق في غضون 24 ساعة (راجع الملحق (A1)، إذ تقع على عاتق المشغل وقائد الوسيلة مسؤولية إخطار الدائرة وإرسال تقرير الحادث.

ويجب أن يقوم قائد الوسيلة بتقييم وتحديد مستوى الحادث، ومن ثَمّ تصنيفه وترتيب أولوياته والتعامل مع الحادث. وبعد ذلك، يجب على قائد الوسيلة إعداد تقرير عن الحادث يوضح جميع المعلومات الأساسية حول الحادث أو أي حوادث وشيكة.

يجب على مشغل الوسيلة البحرية الاحتفاظ بتقرير الحادث على نحوٍ صحيح. وفي حال شاهد أحد الركاب الحادث، يتعين عليه إبلاغ قائد الوسيلة خِدمَةً للتحقيقات ولأغراض استكمال التقرير الصادر من قائد الوسيلة.

وفيما يلي قائمة بالحقائق المطلوبة للاسترشاد أثناء توثيق الحادث:

- **معلومات عامة** المعلومات الأساسية المطلوبة في تقرير الحادث مثل الموقع المحدد ووقت وتاريخ الحادث.
- **المكان أو البيئة** تتعلق بالظروف الجوية والبيئية التي ربما تكون قد أدت لوقوع الحادث.
- **الأشخاص المتضررون** أسماء الأفراد المتداخلين في الحادث.

- **الإصابات والخطورة** وتشمل نوع الإصابة وشدتها وأجزاء الجسم المصابة.
- **الشهود** وتتعلق بإفادات الأفراد الحاضرين أثناء الحادث.
- **العلاج** الموصوف يشمل العلاج الأولي أو الإسعافات الأولية أو أي أدوية تُعطى للأفراد المصابين.
- **الأضرار التي لحقت بالممتلكات والمعدات** وتتعلق بأجزاء الوسيلة البحرية التي تضررت أثناء الحادث.
- **الأحداث** سَرد الحادثة موضوع التوثيق والتفاصيل التي أدت إلى تحولها إلى حادثة.
- **تصرفات الأفراد المعنيين أثناء الحادث** تَحَرُك الأفراد في الوقت الدقيق لوقوع الحادث.

يتعين إجراء تحقيق (كتابي) يتم من خلاله جمع الأدلة بناءً على تقرير الحادث. ويقع على عاتق الرُبّان مسؤولية التعاون أثناء التحقيق في الحادث.

يتولى المالك أو المشغل متابعة تقرير الحادث في إطار التدقيق السنوي للوسيلة البحرية.

يجب أن يفي التقرير بشأن الخسائر والحوادث البحرية، في حال لزم الأمر، بمتطلبات "مُدَوِنَة المنظمة البحرية الدولية للتحقيق في الخسائر والحوادث البحرية" بصيغتها المُعَدَلة.

9 عمليات المحطة والمرفأ

يقدم هذا القسم إرشادات حول تصميم المرفأ والجوانب التشغيلية. وبغض النظر عن الحجم أو الموقع، يجب أن تكون محطة وسائل النقل المائي العام مرخصةً، وإلى أقصى حد ممكن، أن تتوافق مع الحد الأدنى من المعايير المنصوص عليها في متطلبات الدائرة وفي هذه الضوابط.

9.1 اعتبارات التصميم

9.1.1 المتطلبات العامة

من الناحية المثالية، يجب أن تكون المحطة متاخمة للرصيف (الأرصفة) لاستخدامها في الصعود والنزول من على متن وسيلة النقل المائي العام. وعُلاوةً على ذلك، ينبغي للمحطة وللرصيف الخاص بها:

- ضمان الوصول الآمن من وإلى الوسيلة البحرية الراسية.
- التحلي بالمرونة للسماح برسو أنواع وأحجام مختلفة من الوسائل البحرية وتلبية احتياجات أنماط التشغيل المختلفة التي يعتمدها مشغلو الوسائل البحرية لمختلف القطاعات.
- تزويد المرفأ بأنظمة دعامات ومَصَدَات وإرساء مناسبة لمختلف أنواع وأحجام الوسائل البحرية المتوقع استخدامها للمنشأة.
- توفير مرافق وخدمات سهلة الاستخدام لجميع المستخدمين المحتملين.
- تقديم خدمة جيدة للركاب والزوار الآخرين، ومنح الجميع شعورًا بالترحيب، من خلال إجراءات مناولة الأمتعة والفحص الأمني وإجراءات تسجيل الوصول والصعود والنزول.

- تزويد مرافق الرسو بما يلي:
  - عدد كافٍ من ممرات الصعود للركاب اعتمادًا على سعة الوسيلة البحرية التي تستخدم المرفق.
  - معدات الرفع أو ممرات الصعود المخصصة لتحميل وتفريغ المؤن والأمتعة وما إلى ذلك من وإلى الوسائل البحرية.
  - مساحة كبيرة مضاءة جيدا بما يكفي لتوصيفها حسب الغرض وتشغيلها وإدارتها وصيانتها لتسمح بتحميل وتفريغ الإمدادات المؤن بكفاءة وفعالية بالإضافة إلى الركاب والطاقم وتضمن وصول مركبة الطوارئ التي من المتوقع أن يتم استخدامها لإخمّاد الحرائق أو لعمليات حماية الارواح والإنقاذ.
- تكون قادرة على العمل إما كميناء داخلي (مرسى) أو مرفق ميناء اتصال في أي وقت.

9.1.2 إمكانية الوصول

يجب، عند تطوير أي محطة لوسائل النقل المائي العام، مُراعاة احتياجات أصحاب الهمم. يجب على مُشَغِلي الوسائل البحرية ضمان المحافظة على طرق ووسائل الوصول الخاصة الى المحطة في حالة تشغيلية.

9.1.3 مناطق الراحة

يجب على مُشَغِلي المحطات توفير مقاعد على طول مسار الدوران على فترات منتظمة. وفي حال لم يكن الجلوس ممكنًا، فيجب أن تتوفر بعض الوسائل الأخرى عند الطلب لمساعدة الركاب الذين يعانون من صعوبة حركية في الوصول إلى وجهتهم.

9.2 السلامة

السلامة هي الاعتبار الأول أثناء صعود الركاب ونزولهم. وتعتبر الإدارة الواضحة للعملية وفهم أدوار ومسئوليات جميع أطقم الوسائل البحرية والعاملين في المحطة أمرًا أساسيًا وضروريا ضمن أولويات أطقم الوسائل البحرية والعاملين في المحطة على حد سواء لأنهم مسؤولون عن سلامة الركاب فضلا عن سلامتهم الشخصية.

9.2.1 تقييم المخاطر

يتم التخفيف من حِدَة المخاطر المرتَبطة بالوسائل البحرية المستخدمة في النقل المائي العام وذلك من خلال تقييم عمليات الرصيف والمحطة من خلال الإجراءات الواعية للسلامة. ويجب أن يكون الرصيف مناسبا من جميع النواحي للغرض المنشأ من أجله، وأن يُراعي ما يلي:

- يجب وضع معدات سلامة الأرواح والإنقاذ المناسبة على الرصيف مع سهولة الوصول إليها في حالة الطوارئ وصيانتها بشكل دائم.
- يجب أن يكون هناك، حيثما أمكن، "نقطة مساعدة" أو مصدر إرشاد بحيث يمكن لأي شخص يواجه صعوبة أو من أصحاب الهمم الاتصال بمصدر للمساعدة.
- يجب فحص هيكل وبناء الرصيف بانتظام للتأكد من صلاحيته للخدمة خاصةً من أجل الأمن على الشاطئ وسلامته ضد تسرب المياه.
- يجب فحص ترتيبات وتدابير تأمين الوسائل البحرية والمصدات بانتظام والحفاظ عليها في حالة تشغيلية.
- يجب فحص أعمدة الرُسُو والمرابط وتحديد الحمولة القصوى المسموح بها وإعلانها لجميع الأطراف المعنية.

9.2.2 عمليات الرصيف

أثناء عمليات الرصيف:

- يجب تزويد الركاب بإرشادات ولوحات إرشادية واضحة مع مراعاة أن بعض الركاب قد يكون لديهم قدرة محدودة أو معدومة على التحدث وفهم اللغة العربية أو الإنجليزية.
- يجب أن ترسو الوسائل البحرية بشكل آمن قبل نقل الركاب.
- يجب تثبيت البوابات وممرات الصعود بشكل آمن في حال تم توفيرها.
- يجب أن يتواجد الطاقم أثناء صعود ونزول الركاب.
- يجب تدريب الطاقم وعاملي الرصيف واطلاعهم على واجباتهم.

9.2.3 ممرات وسلالم الصعود والنزول إلى الوسيلة البحرية

يلزم توفير وصول آمن وترتيبات مناسبة لوصول الركاب من الوسيلة البحرية إلى المحطة والعكس.

ينبغي أن يوفر ممر الصعود المستخدَم، قدر الإمكان، ممرًا آمنًا محميًا من الطقس للركاب الذين يصعدون على متن الوسيلة البحرية ويغادرونها.

ويجب على ممر الصعود أن:

- يكون به منحدرًا مناسبًا لنزول جميع الركاب بما في ذلك أصحاب الهمم.
- يكون قابلًا للتعديل، لكل وسيلة بحرية ووفقًا للجدول الزمني في المحطة.
- يتم تزويده بمصدر طوارئ للطاقة بقدرة كافية لتلبية جميع المتطلبات الكهربائية وليكون مصدر طاقة احتياطي بحيث يتم استخدامه تلقائيًا في حالة انقطاع التيار الكهربي للمرافق.
- يتوافق مع حركات السفن تلقائيًا ويوفر إنذارًا في حالة تجاوز حركة السفينة حدود الخدمة.
- يضمن توفير سُلَما لمَخرَج الطوارئ.
- يكون محميًا بشكل كافٍ من التعرض للاصطدام بأي حركة للوسيلة البحرية.
- تقديم ترتيبات وتدابير مساعدة الأشخاص حال تعرضهم للسقوط في الماء.
- أن تكون معتمدة من قبل جهة معترف بها نيابةً عن الدائرة.

9.2.4 مراقبة الركاب

لا يجوز، تحت أي ظرف من الظروف، السماح للركاب بدخول منطقة تشغيلية للميناء باستثناء مسارات الدخول المحاطة بِسِياج والتي تحمل علامات إرشادية واضحة. وينبغي دائمًا مراقبة تحركات جميع الركاب والسيطرة عليها. ويجب أيضًا مراقبة طرق وصول المركبات والإشراف عليها لضمان انسيابية حركة المرور بفاعلية ويُسر، وعدم وصول أي مركبة إلى منطقة غير مصرح لها التواجد بها.

9.3 توزيع الطاقة في حالات الطوارئ

يجب توفير نظام طاقة احتياطي للطوارئ لكل محطة. وأن يوفر نظام الإمداد بالكهرباء في حالات الطوارئ القدرة الكافية للأحمال التالية:

- نظام سلامة الأرواح في حالات الطوارئ، بما في ذلك:
  - إضاءة الطوارئ كما هو مطلوب بموجب "مُدَوِنَة البناء في أبوظبي"، على سبيل المثال (الإضاءة، اللوحات الإرشادية لمخارج الطوارئ، وغرف الكهرباء والهواتف وتوليد الطاقة وغرف الآلات الميكانيكية، وغرفة نظام إدارة المباني، ودورات المياه، وما إلى ذلك).
  - إضاءة مخرج الطوارئ.
  - علامات الخروج.
  - أنظمة إنذار وكشف الحريق.
  - مَضخّة الحريق وأجهزة التحكم.
  - الأحمال الحرجة المتنوعة مثل المعدات المساعدة لتوليد الطاقة، ومعدات إخمّاد الحريق وسلامة الأرواح، ونظام إدارة المباني، وغير ذلك.
- جميع المعدات المطلوبة للحفاظ على أمن المحطة.
- معدات البيانات لنظام الاتصالات.
- المعدات في غرف الاتصالات، سواءً ذات إطار التوزيع المتوسط (IDF) أو إطار التوزيع الرئيسي (MDF).
- المعدات في غرف الهاتف.
- إضاءة مختارة في الأماكن العامة.
- معدات مختارة للتدفئة والتهوية والتكييف
- جميع معدات التبريد مخصصة لأنظمة قادرة على العمل لمدة 24 ساعة على مدار الأسبوع.

9.4 أنظمة الإنذار والكشف عن الحريق

يجب تصميم نظام الإنذار والكشف عن الحرائق في المحطة بما يتوافق مع مُدَوِنَة "ممارسات الحرائق والسلامة في الدولة"[3]. ويجب أن يكون النظام قابلاً للتوجيه بشكل كامل من خلال لوحة تحكم رئيسية في إنذار الإخلاء عند الحريق الموجودة في غرفة التحكم في الحريق بالمحطة أو في منشأة مماثلة.

9.4.1 نظام الإنذار

يجب أن يستقبل نظام إنذار الحريق الإشارات من الخدمات المصاحبة التالية:

- مؤشرات تدفق المياه بالرشاشات ومفاتيح مراقبة الصمامات
- جميع أجهزة كشف الدخان
- محطات إنذار الحريق اليدوية

[3] مدونة ممارسات الحرائق والسلامة في الإمارات العربية المتحدة 2018 الإمارات العربية المتحدة.

9.4.2 أجهزة كشف الدخان

يجب توفير أجهزة كشف الدخان في المواقع التالية:

- الأبواب المقاومة للحريق والتي تظل مفتوحة بواسطة الأجهزة المغناطيسية
- غرف المحركات
- غرف الأمن والكهرباء والمحولات والاتصالات

9.5 أنظمة الأمن

يجب تصميم أنظمة الأمن بالمحطة، بما يحقق دعم المتطلبات التشغيلية والتنظيمية لموانئ أبوظبي والجمارك والهجرة والهيئة العامة لأمن المنافذ والحدود والمناطق الحرة. وأي جهات أخرى.

وتتمثل الأهداف الشاملة لأنظمة الأمن المطبقة في المحطة في:

- توفير الوعي.
- وضع الحدود (إحداثيات مناطق الإبحار).
- وضع محددات للرقابة، في حال لزم الأمر وفي حال تم السماح بذلك.
- يجب أن تتوافق جميع المعدات والأنظمة، مع:
- المُدَوِنَة الدولية لأمن الوسائل البحرية والموانئ
- أية متطلبات إضافية تحددها الدائرة
- التأكد من تطبيق معايير القطاع البحري لهذا النوع من الاستخدام.

9.6 النقل البري

9.6.1 أهداف التصميم

يجب على كل محطة وعلى مُشَغِلي الوسيلة البحرية، قَدر المُستَطاع، توفير النقل البري وفقًا للمعايير التالية:

- ضمان فصل جميع المركبات المتجهة إلى أو من الرصيف أو المحطة عن أي منطقة يتم استخدامها لعمليات الموانئ التجارية القريبة.
- التقليل قدر الإمكان من عبور المشاة في مناطق حركة مرور المركبات.
- السماح بالوصول والمغادرة المتزامنة في آنٍ واحدٍ.
- توفير لافتات إرشادية واضحة.
- توفير الحماية من الطقس على جانب الرصيف.

يجب أن يشمل ذلك مواقف كافية للمركبات، ومساحات كافية للاصطفاف في الطابور مع توفير أماكن للنزول من المركبات والصعود إليها بالقرب من المحطة لاستخدامها من قِبَل المتواجدين في المحطة / المرفأ، مثل:

- الحافلات.
- سيارات الأجرة.
- موردي احتياجات الوسائل البحرية والقائمين على صيانتها.
- أطقم عمل وتشغيل الموانئ والمحطات.
- المسؤولون الحكوميون.

9.6.2 الركاب من أصحاب الهمم

يجب على مُشَغِلي المحطات والوسائل البحرية التأكد من أن النقل البري متاح لجميع الركاب من اصحاب الهمم الذين يرغبون في استخدام المحطة.

وتتمثل العناصر الرئيسية لتوفير النقل البري الذي يمكن الوصول إليه والتي يجب مراعاتها في:

- السماح باستدعاء المركبات المخصصة لأصحاب الهمم وخروجها من طابور انتظار سيارات الأجرة من أجل تقديم الخدمة للركاب من أصحاب الهمم.
- يُسمح للحيوانات المُصاحِبة للأشخاص من أصحاب الهمم بمرافقة العميل في مقصورة الركاب في السيارة.
- يمكن حمل وسائل المساعدة على التنقل للأشخاص من أصحاب الهمم بما يتوافق مع قدرة السيارة – ويجب حمل الأدوات صغيرة الحجم التي تساعد على الحركة مثل إطار المشي المعدني مربع الشكل، وعِصِي الارتكاز، والعُكّازات، ودعامات الأرجل والأذرع، والكراسي المتحركة القابلة للطي يدويًا في جميع المركبات.
- يجب توفير مركبات قابلة للتكيف والتعديل لاستيعاب نقل الأشخاص من أصحاب الهمم الذين يستخدمون وسائل كبيرة مُسَاعِدة على الحركة.
- لا يجب فرض رسوم أعلى على نقل مسافر من أصحاب الهمم ولا على الأدوات المُسَاعِدَة الخاصة بهم
- ينبغي توفير التدريب لجميع العاملين الذين يتعاملون مع الركاب من أصحاب الهمم لتقديم المساعدة المتخصصة لهم عند الحاجة.

9.6.3 التدريب

يجب على مُشَغِلي الوسائل البحرية التأكد من أن موظفي المحطة والمتعاقدين معها مُدَرّبون بشكلٍ صحيحٍ على التعامل والتفاعل مع الركاب. وعُلاوةً على ذلك، ينبغي أن يكون العاملون في المحطات على دراية تامة، عند اتخاذهم للقرارات، بأنظمة وسياسات وإجراءات الدائرة، ولا سيما تلك المتعلقة بالتعامل مع الأفراد من أصحاب الهمم

9.6.4 التواصل والاتصالات

يُعد التواصل والاتصالات أمرًا ضروريًا لعمليات تشغيل المحطة. وتشمل جميع المجالات التي يتعين على مُشَغِلي الوسائل البحرية التَمَرُس فيها وإتقانها في اتصالاتهم: تحسين وصول الركاب إلى خدمات الطباعة والهاتف والمعلومات عبر الإنترنت. ويجب كذلك تحسين سُبُل التواصل في المحطات، مثل اللوحات الإرشادية، والإعلانات العامة، وآلات التوزيع، وأكشاك المعلومات المؤَتمَتة، وأجهزة مراقبة الوصول والمغادرة.

من الضروري أن يتم توفير أي معلومات يتم تقديمها في محطات النقل المائي العام بلغةٍ وصيغَةٍ يَسهُل على الركاب استيعابها. وكحدٍ أدنى للمتطلبات الواجب توافرها، ينبغي على مُشَغِلي المحطات أن يتأكدوا من توفير المعلومات باللغتين العربية والانجليزية، مع مراعاة انه في بعض الأحيان يتعَذَر على بعض الركاب معرفة أيًا من اللغتين. ومن ثَمّ، ينبغي استخدام المعلومات والإرشادات المُصَوَرَة التي تتوافق مع أفضل المعايير الدولية في هذا الشأن.

9.7 اعتبارات الخدمة

9.7.1 مساعدة الركاب

يجب على مُشَغِلي المحطات والوسائل البحرية توفير وسيلة للركاب للوصول إلى المعلومات أو المساعدة فور وصولهم إلى المحطة. وأن تكون تلك الوسيلة متاحةً في أقرب مكان ممكن من مدخل المحطة.

9.7.2 تصاريح المرافقين

قد يحتاج الراكب من أصحاب الهمم إلى مرافقٍ من وإلى الوسيلة البحرية. ومن ثَمّ، ينبغي على مُشَغِلي الوسائل البحرية التواصل مع السلطات المختصة لتوفير تصاريح مرور مؤقتة للمرافقين.

9.7.3 الوعي بالمرافق والخدمات

يجب أن يكون لدى مُشَغِلي الوسائل البحرية وسيلةً متاحةً تمَكِنَهم من جعل ميزات وخدمات الوصول إلى الميناء معروفةً للركاب. وكحدٍ أدنى من تلك المتطلبات، يجب أن يوفر المشغل معلومات عن الميزات والخدمات التالية:

- ساعات العمل
- أماكن مواقف السيارات المخصصة
- أماكن المناطق المخصصة لإنزال الركاب وصعودهم إلى المركبات
- إجراءات تسجيل الوصول
- إجراءات المغادرة
- معلومات مساعدة الركاب، بما في ذلك أرقام الهواتف لسهولة الحصول على معلومات
- خدمات الكرسي المتحرك أو العربة الكهربائية
- النقل البري لأصحاب الهمم
- تصاريح المرافقين
- أي معلومات أخرى ذات صلة

ملحق (A1): نموذج الإبلاغ عن حادث أو حادثة عارضة

بيانات المتصل			
الشخص الذي يملأ النموذج		**انقر أو اضغط لإدخال تاريخ**	
الاسم	اللقب	الاسم الأول	الاسم الأخير
البريد الإلكتروني	أدخِل إجابتك	رقم الهاتف	
العنوان	أدخِل إجابتك		
المهام الوظيفية			
تفاصيل الشركة			
اسم الشركة	أدخِل إجابتك		اختَرْ عنصر
العقد الأساسي	أدخِل إجابتك		
البريد الإلكتروني	أدخِل إجابتك	رقم الهاتف	
العنوان	أدخِل إجابتك		

تفاصيل الوسيلة البحرية	
اسم الوسيلة البحرية:	أدخِل إجابتك
نوع الوسيلة البحرية:	اختَرْ عنصر
رقم الاتصال بالوسيلة البحرية:	
رقم المنظمة البحرية الدولية:	أدخِل إجابتك
رخصة الوسيلة البحرية (في حال كانت مسجلة بالفعل)	أدخِل إجابتك
دولة العلم	أدخِل إجابتك
عدد الأفراد الموجودين على ظهر الوسيلة البحرية وقت الحادث:	• الطاقم: أدخِل إجابتك • الركاب: أدخِل إجابتك • أخرين: أدخِل إجابتك
هل كان الحادث متعلقًا بأحد زوارق الوسيلة البحرية؟	أدخِل إجابتك • الطول الكلي (م): أدخِل إجابتك • الحمولة الإجمالية: أدخِل إجابتك • مادة الهيكل: أدخِل إجابتك • الطول المسجل (م): أدخِل إجابتك • سنة البناء: أدخِل إجابتك • نوع الدفع: أدخِل إجابتك

تفاصيل الحادثة	
نوع الحادثة:	أدخِل إجابتك
تاريخ الحادث:	أدخِل إجابتك
الوقت ي:	أدخِل إجابتك
حالة البحر:	اختَرْ عنصر
قوة الرياح:	اختَرْ عنصر
شدة السطع الضوئي:	اختَرْ عنصر
احوال الطقس:	اختَرْ عنصر
الرؤية:	اختَرْ عنصر
البحث والإنقاذ:	اختَرْ عنصر
خط العرض (الاتجاه):	اختَرْ عنصر • خط العرض: اختَرْ عنصر • خط الطول: اختَرْ عنصر

بيانات الرحلة	
تفاصيل الرحلة	اختَرْ عنصر
أسلوب توجيه الوسيلة البحرية	اختَرْ عنصر
تحت الإرشاد أو إعفاء من الارشاد	اختَرْ عنصر
ميناء المغادرة:	أدخِل إجابتك
ميناء الوصول:	أدخِل إجابتك
العمليات التي كانت تقوم بها الوسيلة البحرية وقت وقوع الحادث	اختَرْ عنصر

بيانات الرحلة
• وصف تسلسل الأحداث المؤدية إلى وقوع الحادثة وتفصيلاتها
• يُرجى ذكر الأسباب التى أدت لوقوع الحادث (؟

الآثار المُتَرَتِبة على الحاث	
ضع علامة في المربع (المربعات) ذات الصلة في حال كان أي من هذين الخيارين ضروريًا بعد وقوع الحادث لمنع وقوع حادث آخر:	☐ مساعدة الشاطئ ☐ القَطْر
هل غرقت الوسيلة البحرية:	☐ نعم ☐ لا
هل كانت الوسيلة البحرية غير صالحة للإبحار:	☐ نعم ☐ لا
هل تضررت الوسيلة البحرية:	☐ نعم ☐ لا
هل تضررت الشحنة:	☐ نعم ☐ لا
التلوث الناتج من البضائع:	☐ نعم ☐ لا
التلوث الناتج من المراسي:	☐ نعم ☐ لا
تفاصيل الأضرار التي لحقت بالوسيلة البحرية:	أدخِل إجابتك

الأضرار الخارجية للهياكل والبيئة:	ضرر للغير: ☐ نعم ☐ لا تلوث الهواء: ☐ نعم ☐ لا
تفاصيل الأضرار الخارجية:	أدخِل إجابتك
هل اشتركت وسائل بحرية أخرى في الحادثة؟	☐ نعم ☐ لا يرجى تقديم تفاصيل

الإصابات والوفيات	
عدد الأفراد المصابين بإصابات طفيفة (حتى 72 ساعة من العجز / التوقف عن العمل):	أدخِل إجابتك
عدد الأفراد الذين يعانون من إصابات خطيرة (أكثر من 72 ساعة من العجز / التوقف عن العمل):	أدخِل إجابتك
عدد المفقودين:	أدخِل إجابتك
عدد الأرواح التي فُقِدَت:	أدخِل إجابتك
يجب تقديم التفاصيل التالية لكل إصابة من الإصابات	
تفاصيل الشخص:	• العمر: أدخِل إجابتك • الجنس: أدخِل إجابتك • الجنسية (حسب الدولة): أدخِل إجابتك
الحالة الجسدية:	أدخِل إجابتك
هل تم استخدام سُترَة النجاة:	☐ نعم ☐ لا
أين حدثت الإصابة على متن الوسيلة البحرية:	أدخِل إجابتك
هل كانت الإصابة في مكان مغلق أم على سطح الوسيلة؟	أدخِل إجابتك
نوع الإصابة:	أدخِل إجابتك
الجزء المصاب من الجسم:	أدخِل إجابتك
معلومات إضافية أخرى	
• البيانات أو المعلومات الإضافية التي تعتبر ذات صلة؟ (الوسيلة البحرية أو البضائع أو أي أضرار أخرى):	

ملحق (A2): قائمة الفحص والتحقق – التخطيط

نموذج التخطيط (1/2)		
رقم المراقبة:	**تاريخ الإصدار:**	**تاريخ المراجعة:**

الوسيلة بحرية	التاريخ
الطول الكلي	القدرة الاستيعابية للوسيلة البحرية
رقم الرخصة التجارية (إذا كان قابلا للتطبيق)	اسم المشغل
رخصة الوسيلة البحرية (في حال كانت مُسَجَلةً بالفعل)	المسافة / الوقت
مسار السير	

النشرة الجوية				
المد والجزر	مياه مرتفعة	مياه منخفضة	الربيع / محايدة المد	العمق

استخدم أنظمة اتصالات GMDSS المعتمدة. لا ينبغي الاعتماد على الهاتف المحمول كطريقة أساسية للاتصال البحري.

قنوات الموجة عالية التردد جدا	

تم استيفاء قائمة الفحص والمراجعة لمعدات السلامة بواسطة:

عدد أفراد الطاقم على متن الوسيلة البحرية		**الطاقم المسئول عن المرور**
فحص الوقود ومواد التشحيم والمواد الكيميائية	فحص المياه العذبة	الطعام / المعدات
فحص قطع الغيار المستهلكة وغيرها		

الخرائط والمطبوعات البحرية التي يتعين استخدامها في الرحلة أدخِل أرقام المخطط والصفحات ذات الصلة باتجاهات الإبحار / أو التقويم البحري هنا:		
التأكد من وضع علامة على المسار المحدد على الرسوم البيانية ويتوافق مع خطة المرور	نعم	لا

أي صخور، أو مناطق ضحلة، أو تيارات قوية، أو أخطار أخرى على الطريق

خطط الطوارئ والأماكن الآمنة للجوء على المسار المقترح
ملاحظة: يجب التحقق من المد والجزر وسُبُل الوصول إلى أي منافذ وخلجان بديلة، والتأكد من توفر مخطط إبحار على متن الوسيلة البحرية.
نموذج التخطيط (2/2)

اسم ومعلومات الاتصال الخاصة بالفرد أو الجهة الموجودة على الشاطئ والتى يتم إخطارها بتفاصيل الرحلة بما في ذلك الوقت المتوقع للوصول أو العودة.	
اسم وتوقيع الشخص المسؤول عن خطة المرور	أَقِر بأنني قد قمت بمراجعة هذه الخطة وأنني على يقين بأنه من الآمن مواصلة الرحلة:

يستخدم الجدول التالي لإعطاء إشارة إلى المسار المقترح الذي ستسلكه الوسيلة البحرية ويجب أن يتضمن اتجاه البوصلة المتوقعة على كل مسار ملاحي وطول المسار المقترح كما يمكن أن تكون المواقع في خط العرض وخط الطول أو الاتجاه والمسافة من معلم ملاحي شهير كما يجب استخدام قسم الملاحظات / الوصف لإعطاء بعض المعلومات أو النصائح حول الإحداثية أو المسار على سبيل المثال: "يجب أن تكون قادرًا على رؤية المنارة" "ابحث عن الأضواء الرئيسية" "الابتعاد تمامًا عن العلامة الأساسية"، وغير ذلك.

مسلسل نقاط التوقف	اسم نقطة التوقف	الموقع	الملاحظات / الوصف	الاتجاه	المسافة (ميل بحري)
المسافة الكلية					

ملحق (A3): قائمة الفحص والتحقق - إجراءات السلامة للطاقم قبل المغادرة

نموذج إجراءات السلامة قبل المغادرة		
رقم المراقبة:	**تاريخ الإصدار:**	**تاريخ المراجعة:**

الوسيلة البحرية	**التاريخ**
مسار السير	المسافة / الوقت
الطول الكلي	القدرة الاستيعابية للوسيلة البحرية
رقم الرخصة التجارية	اسم المالك / شركة تأجير الوسائل البحرية / اسم المشغل
رخصة الوسيلة البحرية	

الرُبّان	
طاقم العمل	

الموضوع	المسؤول
التخزين واستخدام معدات السلامة والإنقاذ الشخصية مثل عوامة الإنقاذ الشخصية وسُتْرَة النجاة ومعدات الطقس وأطواق النجاة وأضواء الاستغاثة المُتَوَهِجَة وأجهزة اللاسلكي ومعدات إخمّاد الحرائق.	الطاقم بأكمله
إجراءات السلامة والطوارئ	
أماكن رَمّاثات النجاة وطريقة إطلاقها	
فحوصات المحرك بما في ذلك مستويات الزيت والمبرد واحتياطيات الوقود	
تشغيل المحركات وإيقافها والتحكم فيها	
الكهرباء على متن الوسيلة البحرية.	
النشرة الجوية	
موقع واستخدام معدات الملاحة والأضواء.	
إجراءات وتشغيل معدات الاتصالات.	
إرسال مكالمة طوارئ	
إجراءات انتشال شخص من المياه	
الإصابة الشخصية والإسعافات الأولية	
تثبيت جميع الأجزاء الموجودة على السطح وتحته بطريقة صالحة للإبحار	
صمامات البحر ودورات المياه والاستحمام والأحواض	

ملحق (A4): قائمة الفحص والتحقق – إجراءات السلامة للركاب قبل المغادرة

نموذج إجراءات السلامة قبل المغادرة		
رقم المراقبة:	**تاريخ الإصدار:**	**تاريخ المراجعة:**

الوسيلة البحرية	**التاريخ**
مسار السير	المسافة / الوقت
الطول الكلي	القدرة الاستيعابية للوسيلة البحرية
رقم الرخصة التجارية	اسم المالك / شركة تأجير الوسائل البحرية / اسم المشغل
رخصة الوسيلة البحرية	

الرُبّان	
طاقم العمل	

يجب إبلاغ الموضوعات التالية للركاب	نعم	لا	ملاحظات
أين توجد نقطة (نقاط) التجمع ووصف إشارة إنذار الطوارئ العامة.	☐	☐	
أين توجد مجموعات الإسعافات الأولية على متن الوسيلة البحرية.	☐	☐	
أين توجد سُترات النجاة الأقرب لموقعها على الوسيلة البحرية بما في ذلك سُترات نجاة الأطفال.	☐	☐	
كيفية تشغيل كل نوع من سُترات النجاة على متن الوسيلة البحرية وارتداء سُترات النجاة بشكل صحيح.	☐	☐	
عدم ارتداء سُترات النجاة إلا بعد خروجها من الكبائن ومن تحت غطاء الخِزَانات العلوية.	☐	☐	
أماكن وجود رَمّاثات النجاة، إن وجدت، ومكان التجمع للصعود على متن رَمّاث النجاة (محطات التجمّع).	☐	☐	
ملاحظة: يجب إجراء بيان الإحاطة حول إجراءات السلامة قبل المغادرة باللغتين العربية والإنجليزية على الأقل وأن تحتوي على تعليمات شفهية وعروض توضيحية لتوعية وتهيئة الركاب للاستجابة في حالة الطوارئ.			

ملحق (A5): تقييم المخاطر الملاحية

تقييم المخاطر الملاحية		
رقم المراقبة:	**تاريخ الإصدار:**	**تاريخ المراجعة:**

الموقع / الوسيلة البحرية:	
التواريخ السارية:	
وصف المشروع:	
أعدت بواسطة:	

الاحتمالية (P)	X	(S) الخطورة	=	المخاطرة	الفئة	الإجراء
1= غير محتمل جدًا		1= تأثير ضئيل. لا إصابات ولا تأثير بيئي		0-4	منخفضة	تابع
2= غير محتمل		2= إصابة طفيفة. تسرب نفطي بسيط وإضرار بالبيئة		5-7	متوسطة	تابع
3= محتمل		3= إصابات طفيفة أو متوسطة. تسرب نفطي معتدل		8-11	مرتفعة	لا تتابع
4= محتمل جدًا		4= إصابة خطيرة أو خسارة كبيرة. انسكاب نفطي خطير		12-15	مرتفعة جدا	لا تتابع
5= محتمل للغاية		5= وفاة أو إصابة جسيمة. انسكاب نفطي هائل وتأثير هائل		16-25	مرتفعة للغاية	لا تتابع

غير مخففة								مخففة			
م	الخطر	الصلة بعمليات التشغيل	الاحتمالية	الخطورة	المخاطر	الفئة	إجراءات تقليل المخاطر	الاحتمالية	الخطورة	المخاطر	الفئة

ملحق (A6): قائمة الفحص والتحقق - فحص التاكسي المائي

فحص التاكسي المائي		
رقم المراقبة:	تاريخ الإصدار:	تاريخ المراجعة:
اسم الوسيلة البحرية:	الطول الكلي:	اسم المشغل:
رقم الرخصة التجارية (إن وجدت):	القدرة الاستيعابية للوسيلة البحرية:	
رخصة الوسيلة البحرية (في حال تم التسجيل بالفعل):		

م	الوثائق والسجلات	نعم	لا	ملاحظات
1	رخصة الوسيلة البحرية.	☐	☐	
2	أرقام المحرك والهيكل - مطابقة لشهادة الشركة المصنعة.	☐	☐	
3	أرقام الوسائل البحرية - مثبتة على الجانبين وفق المعايير المعتمدة من الدائرة.	☐	☐	
4	جميع المستندات والشهادات القانونية والفنية المطلوبة.	☐	☐	
5	ملصقات معدات السلامة - طباعة رقم الوسيلة البحرية بشكل دائم على جميع معدات السلامة.	☐	☐	
6	شهادات معدات السلامة - يتم صيانتها بشكل دوري بواسطة شركة معتمدة.	☐	☐	
م	متطلبات السلامة	نعم	لا	ملاحظات
7	سُترَة النجاة - لكل شخص على متن الوسيلة البحرية.	☐	☐	
8	جهاز متحرك ذو تردد عالٍ جدًا	☐	☐	
9	صافرة - للاستخدام في حالات الطوارئ.			
10	وسيلة اتصال مناسبة - للاستخدام في حالات الطوارئ.	☐	☐	
11	طفاية حريق - مناسبة لحرائق البنزين.	☐	☐	
12	حبل القَطْر – للوسائل البحرية التي تعمل في المياه المفتوحة.	☐	☐	
13	سلك مفتاح القفل للإطفاء السريع للمحرك (يشمل سلك إيقاف التشغيل الاحتياطي).	☐	☐	
14	صِهريج الوقود وأنابيبه مثبتة بأمان وخالية من أي تسرب للبنزين.	☐	☐	
15	غرفة المحرك - تهوية مناسبة حتى لا تتراكم الأبخرة.	☐	☐	
16	البطارية والكابلات - مثبتة بشكل صحيح وعزل جيد ومتصلة بأمان.	☐	☐	
17	نظام التوجيه والتحكم في السرعة - أنظمة التحكم في السرعة والرجوع للخلف تعمل بشكل صحيح.	☐	☐	

استمارة نتيجة الفحص		
رقم المراقبة:	تاريخ الإصدار:	تاريخ المراجعة:
اسم الوسيلة البحرية:	الطول الكلي:	اسم المشغل:
رقم الرخصة التجارية (إن وجدت):	القدرة الاستيعابية للوسيلة البحرية:	
رخصة الوسيلة البحرية (في حال تم التسجيل بالفعل):		

نتيجة الفحص والمعاينة:

☐ **اجتياز الفحص**: حالة الوسيلة بحرية مقبولة

☐ **عدم اجتياز الفحص:** تم رصد أوجه القصور المُدرَجَة بالقائمة أدناه

☐ **المتابعة وإعادة الفحص:** يلزم إعادة الفحص والمعاينة

أوجه القصور:

الرقم	وصف الخلل	الإجراء المتخذ	التاريخ

اسم المفتش:	التوقيع:	التاريخ

فحص المتابعة:

الملاحظات:		
اسم المفتش:	التوقيع:	التاريخ

ملحق (A7): قائمة الفحص والتحقق – مُعاينة وفحص الحَوَامات

مُعاينة وفحص الحَوَامات (لا يزيد الطول عن 4 م ولا يزيد عدد الركاب عن 4)		
رقم المراقبة:	تاريخ الإصدار:	تاريخ المراجعة:
اسم الوسيلة البحرية:	الطول الكلي:	اسم المشغل:
رقم الرخصة التجارية (إن وجدت):	القدرة الاستيعابية للوسيلة البحرية :	
رخصة الوسيلة البحرية (في حال تم التسجيل بالفعل):		

م	والمستندات متطلبات السلامة	نعم	لا	ملاحظات
1	تراخيص الطاقم.	☐	☐	
2	رخصة الوسيلة البحرية بالإضافة إلى جميع المستندات والشهادات القانونية والفنية المطلوبة.	☐	☐	
3	البطارية والكابلات - مثبتة بشكل صحيح وعزل جيد ومتصلة بأمان.	☐	☐	
4	معدات السلامة - يتم صيانتها بشكل دوري بواسطة شركة معتمدة.	☐	☐	
5	نظام التوجيه والتحكم في السرعة - أنظمة التحكم في السرعة والرجوع للخلف تعمل بشكل صحيح.	☐	☐	
6	أرقام المحرك والهيكل - المطابقة لشهادة الشركة المصنعة.	☐	☐	
7	أرقام الوسائل البحرية - مثبتة على الجانبين وفق المعايير المعتمدة من الهيئة.	☐	☐	
8	بدن الوسيلة البحرية - خالية من العيوب ولا يؤثر دخول المياه على صلاحية الوسيلة بحرية للإبحار.	☐	☐	
9	ملصقات معدات السلامة - طباعة رقم الوسيلة بحرية بشكل دائم على جميع معدات السلامة.			
10	سُتْرَة النجاة - لكل شخص على متن الوسيلة البحرية.	☐	☐	
11	طوق النجاة مزود بحبل عائم.	☐	☐	
12	مصباح يدوي - للاستخدام في حالات الطوارئ.	☐	☐	
13	صافرة - للاستخدام في حالات الطوارئ.	☐	☐	
14	جهاز اتصال ذو تردد عالٍ جدًا	☐	☐	
15	مساعدة اتصال مناسبة - للاستخدام في حالات الطوارئ (الهاتف المحمول).	☐	☐	
16	إطفاء المحرك يدويا بواسطة حبل الإطفاء السريع.	☐	☐	

17	طفاية حريق - مناسبة لحرائق البنزين.	☐	☐	
18	حافظة الرّفْاص - تحيط به من الأمام والخلف أو الجوانب.	☐	☐	
19	مجداف الطوارئ.	☐	☐	
20	مخطاف وحبل بطول مناسب.	☐	☐	
21	حبل القَطْر – للوسائل البحرية التي تعمل في المياه المفتوحة.	☐	☐	
22	مَضخّة السرتينة.	☐	☐	

استمارة نتيجة الفحص		
رقم المراقبة:	تاريخ الإصدار:	تاريخ المراجعة:
اسم الوسيلة البحرية:	الطول الكلي:	اسم المشغل:
رقم الرخصة التجارية (إن وجدت):	القدرة الاستيعابية للوسيلة البحرية:	
رخصة الوسيلة البحرية (في حال تم التسجيل بالفعل):		

نتيجة الفحص والمعاينة:

☐ **اجتياز الفحص:** حالة الوسيلة بحرية مقبولة

☐ **عدم اجتياز الفحص:** تم رصد أوجه القصور المُدرَجَة بالقائمة أدناه

☐ **المتابعة وإعادة الفحص:** يلزم إعادة الفحص والمعاينة

أوجه القصور:

الرقم	وصف الخلل	الإجراء المتخذ	التاريخ

اسم المفتش:	التوقيع:	التاريخ

فحص المتابعة:

الملاحظات:		
اسم المفتش:	التوقيع:	التاريخ

ملحق (A8): قائمة الفحص والتحقق - فحص الباص المائي

فحص الباص المائي الذي يقل أكثر من 12 راكباً		
رقم المراقبة:	تاريخ الإصدار:	تاريخ المراجعة:
اسم الوسيلة البحرية:	الطول الكلي:	اسم المشغل:
رقم الرخصة التجارية (إن وجدت):	القدرة الاستيعابية للوسيلة البحرية:	
رخصة الوسيلة البحرية (في حال تم التسجيل بالفعل):		

م	الوثائق والسجلات	نعم	لا	ملاحظات
1	رخصة الوسيلة البحرية بالإضافة إلى جميع المستندات والشهادات القانونية والفنية المطلوبة.	☐	☐	
2	تراخيص الطاقم	☐	☐	
3	رخصة جهاز اللاسلكي (للوسائل البحرية التي يزيد طولها عن 35 قدمًا)	☐	☐	
4	كتيب الاتزان – في حال كانت الوسيلة بحرية مرخصة لأكثر من 12 راكبًا	☐	☐	
م	معدات الملاحة والاتصالات	نعم	لا	ملاحظات
5	أضواء الملاحة. تعمل إضاءة الطوارئ وأضواء الملاحة.	☐	☐	
6	جهاز تحديد الموقع.	☐	☐	
7	جهاز لاسلكي ذو تردد عالٍ جدًا - للوسائل البحرية التي يزيد طولها عن 35 قدمًا. تشغيل جهاز لاسلكي ذو تردد عالٍ جدًا.	☐	☐	
8	وسيلة مساعدة اتصال مناسبة.	☐	☐	
9	بوصلة مغناطيسية.	☐	☐	
10	عاكس الرادار.	☐	☐	
11	البوق - عمل بوق الوسيلة بحرية أو الصافرة.	☐	☐	
12	علم دولة الإمارات العربية المتحدة.	☐	☐	
13	علم ألفا (الوسائل البحرية القائمة بأعمال الغوص فقط).	☐	☐	
14	جهاز السلامة البحري طبقا لمتطلبات قيادة الحرس الوطني.	☐	☐	
م	معدات وتقنيات سلامة الأرواح	نعم	لا	ملاحظات
15	سُترات النجاة - مع صافرة وضوء لجميع الأفراد على متن الوسيلة البحرية. تشغيل أضواء سُترات النجاة	☐	☐	
16	سُترات النجاة الاحتياطية - (10٪) أكثر من العدد الإجمالي المصرح به تشغيل أضواء سُترات النجاة	☐	☐	

17	سُترات نجاة للأطفال - حسب عدد الأطفال الموجودين على الوسيلة البحرية تشغيل أضواء سُترات النجاة	☐	☐	
18	طوق النجاة مزود بحبل عائم.	☐	☐	
19	جهاز استغاثة يدوية (2).	☐	☐	
20	إشارات استغاثة الدخان (2).	☐	☐	
21	صندوق الاسعافات الأولية.	☐	☐	
22	مصباح يدوي مقاوم للماء.	☐	☐	
23	أرقام الطوارئ- يجب تركيب نسخة في مكان ظاهر على الوسيلة البحرية.	☐	☐	
م	أجهزة الكشف عن الحرائق وإطفاء الحرائق	نعم	لا	ملاحظات
24	طفاية حريق غاز ثاني أكسيد الكربون - 2 كيلو.	☐	☐	
25	طفاية حريق مسحوق مُجَفَف - 5 كيلو.	☐	☐	
م	أجهزة الكشف عن الحرائق وإطفاء الحرائق	نعم	لا	ملاحظات
26	مخطاف بحبل أو سلسلة - مناسبة لمنطقة التشغيل.	☐	☐	
27	سُلَم آمن لاستخدام الركاب.	☐	☐	
28	أحبال القَطْر والرسو.	☐	☐	
29	صندوق الأدوات (العدة).	☐	☐	
30	مَضخّة السرتينة - تشغيل مضخات السرتينة.	☐	☐	
31	صِهريج الصرف الصحي - عندما يكون هناك مرفق صرف صحي قيد الاستخدام على الوسيلة البحرية.	☐	☐	
32	أرقام الوسائل البحرية - مثبتة في الجهتين وفق المعايير المعتمدة من الدائرة.	☐	☐	
33	بدن الوسيلة البحرية - خالية من العيوب ولا يؤثر دخول المياه على صلاحية الوسيلة بحرية للإبحار.	☐	☐	
34	ملصقات معدات السلامة - طباعة رقم الوسيلة البحرية بشكل دائم على جميع معدات السلامة.	☐	☐	
35	معدات السلامة - يتم صيانتها بشكل دوري بواسطة شركة معتمدة	☐	☐	
م	أجهزة الكشف عن الحرائق وإطفاء الحرائق	نعم	لا	ملاحظات
36	عمل مفتاح الطوارئ اليدوي للمحرك	☐	☐	
37	تشغيل جهاز التوجيه في حالات الطوارئ في حال تم تركيبه	☐	☐	
م	متطلبات إضافية للفحص الذاتي	نعم	لا	ملاحظات
38	نسخة من وثيقة التأمين.	☐	☐	
39	نسخة من عقد الرسو.	☐	☐	
40	نسخة من نموذج الإقرار.	☐	☐	
41	نسخة من قائمة التفتيش.	☐	☐	

42	صورة كاملة للوسيلة البحرية توضح شكلها وألوانها.	☐	☐	
43	صورة للوسيلة البحرية توضح رقم قيادة الحرس الوطني.	☐	☐	
44	صورة للوسيلة البحرية توضح الرقم التسلسلي للمحرك.	☐	☐	
45	صورة للوسيلة البحرية توضح رقم الهيكل.	☐	☐	
46	صورة لمعدات الإطفاء وبطاقات الخدمة الخاصة بها.	☐	☐	
47	صورة لمعدات السلامة والإنقاذ وبطاقات الخدمة الخاصة بها.	☐	☐	

استمارة نتيجة الفحص		
رقم المراقبة:	تاريخ الإصدار:	تاريخ المراجعة:
اسم الوسيلة البحرية:	الطول الكلي:	اسم المشغل:
رقم الرخصة التجارية (إن وجدت):	القدرة الاستيعابية للوسيلة البحرية:	
رخصة الوسيلة البحرية (في حال تم التسجيل بالفعل):		

نتيجة الفحص والمعاينة:

☐ **اجتياز الفحص:** حالة الوسيلة بحرية مقبولة

☐ **عدم اجتياز الفحص:** تم رصد أوجه القصور المُدرَجَة بالقائمة أدناه

☐ **المتابعة وإعادة الفحص:** يلزم إعادة الفحص والمعاينة

أوجه القصور:

الرقم	وصف الخلل	الإجراء المتخذ	التاريخ

اسم المفتش:	التوقيع:	التاريخ

فحص المتابعة:

الملاحظات:		
اسم المفتش:	التوقيع:	التاريخ

ملحق (A9): قائمة الفحص والتحقق - فحص الوسائل البحرية الترفيه الخشبية وغير الخشبية العاملة بالطاقة الشمسية

فحص الباص المائي الذي يُقل أكثر من 12 راكباً		
رقم المراقبة:	تاريخ الإصدار:	تاريخ المراجعة:
اسم الوسيلة البحرية:	الطول الكلي:	اسم المشغل:
رقم الرخصة التجارية (إن وجدت):	القدرة الاستيعابية للوسيلة البحرية:	
رخصة الوسيلة البحرية (في حال تم التسجيل بالفعل):		

م	الوثائق والسجلات	نعم	لا	ملاحظات
1	رخصة الوسيلة البحرية بالإضافة إلى جميع المستندات والشهادات القانونية والفنية المطلوبة.	☐	☐	
2	تراخيص الطاقم	☐	☐	
3	رخصة جهاز اللاسلكي (للوسائل البحرية التي يزيد طولها عن 35 قدمًا)	☐	☐	
4	كتيب الاتزان – في حال كانت الوسيلة البحرية مرخصة لأكثر من 12 راكبًا	☐	☐	
م	معدات الملاحة والاتصالات	نعم	لا	ملاحظات
5	أضواء الملاحة تعمل إضاءة الطوارئ وأضواء الملاحة	☐	☐	
6	جهاز تحديد الموقع	☐	☐	
7	جهاز لاسلكي ذو تردد عالٍ جدًا- للوسائل البحرية التي يزيد طولها عن 35 قدمًا تشغيل جهاز لاسلكي ذو تردد عالٍ جدًا	☐	☐	
8	وسيلة مساعدة اتصال مناسبة	☐	☐	
9	بوصلة مغناطيسية	☐	☐	
10	عاكس الرادار	☐	☐	
11	البوق - عمل بوق الوسيلة البحرية أو الصافرة	☐	☐	
12	علم دولة الإمارات العربية المتحدة	☐	☐	
13	علم ألفا (الوسائل البحرية القائمة بأعمال الغوص فقط)	☐	☐	
14	جهاز إرسال واستقبال للسلامة البحرية والأمن البحري – طبقا لمتطلبات جهاز حماية المنشآت الحيوية و السواحل .	☐	☐	
م	معدات وتقنيات سلامة الأرواح	نعم	لا	ملاحظات
15	سُترات النجاة - مع صافرة وضوء لجميع الأفراد على متن الوسيلة البحرية تشغيل أضواء سُترات النجاة	☐	☐	
16	سُترات النجاة الاحتياطية - (10٪) أكثر من العدد الإجمالي المصرح به	☐	☐	

	تشغيل أضواء سُترات النجاة			
17	سُترات نجاة للأطفال - حسب عدد الأطفال الموجودين على المركب تشغيل أضواء سُترات النجاة	☐	☐	
18	طوق النجاة مزود بحبل عائم	☐	☐	
19	إشارات استغاثة يدوية (2)	☐	☐	
20	إشارات استغاثة الدخان (2)	☐	☐	
21	صُندوق الإسعافات الاولية	☐	☐	
22	مصباح يدوي مقاوم للماء	☐	☐	
23	أرقام الطوارئ- يجب تركيب نسخة في مكان ظاهر على الوسيلة البحرية	☐	☐	
م	أجهزة الكشف عن الحرائق وإخمّادها	نعم	لا	ملاحظات
24	طفاية حريق غاز ثاني أكسيد الكربون - 2 كيلو	☐	☐	
25	طفاية حريق مسحوق مُجَفَف - 5 كيلو	☐	☐	
26	جرس الحريق - عمل جرس الحريق في حال تم تركيبه	☐	☐	
م	تجهيزات أخرى	نعم	لا	ملاحظات
27	مخطاف بحبل أو سلسلة - مناسبة لمنطقة التشغيل	☐	☐	
28	سُلَم آمن لاستخدام الركاب	☐	☐	
29	أحبال القَطْر والرسو	☐	☐	
30	صندوق الأدوات	☐	☐	
31	مَضخّة السرتينة - تشغيل مضخات السرتينة	☐	☐	
32	صهريج الصرف الصحي عندما يكون هناك مرفق صحي قيد الاستخدام	☐	☐	
33	أرقام الوسيلة البحرية - مثبتة في الجهتين وفق المعايير المعتمدة من الهيئة	☐	☐	
34	بدن الوسيلة البحرية - خالية من العيوب ولا يؤثر دخول المياه على صلاحية الوسيلة البحرية للإبحار	☐	☐	
35	ملصقات معدات السلامة - طباعة رقم الوسيلة البحرية بشكل دائم على جميع معدات السلامة	☐	☐	
36	معدات السلامة - يتم صيانتها بشكل دوري بواسطة شركة معتمدة	☐	☐	
م	إجراءات أخرى	نعم	لا	ملاحظات
37	إيقاف عمل محرك الطوارئ الرئيسي	☐	☐	
38	تشغيل جهاز التوجيه في حالات الطوارئ في حال تم تركيبه	☐	☐	
م	متطلبات إضافية للفحص الذاتي	نعم	لا	ملاحظات
39	نسخة من وثيقة التأمين.	☐	☐	

40	نسخة من رخصة المقطورة.	☐	☐	
41	نسخة من عقد الرسو.	☐	☐	
42	نسخة من نموذج الإقرار.	☐	☐	
43	نسخة من قائمة التفتيش.	☐	☐	
44	صورة كاملة للوسيلة البحرية توضح شكلها وألوانها.	☐	☐	
45	صورة للوسيلة البحرية توضح رقم قيادة الحرس الوطني	☐	☐	
46	صورة للوسيلة البحرية توضح الرقم التسلسلي للمحرك.	☐	☐	
47	صورة للوسيلة البحرية توضح رقم الهيكل.	☐	☐	
48	صورة لمعدات الإطفاء وبطاقات الخدمة الخاصة بها.	☐	☐	
49	صورة لمعدات السلامة والإنقاذ وبطاقات الخدمة الخاصة بها.	☐	☐	

استمارة نتيجة الفحص		
رقم المراقبة:	تاريخ الإصدار:	تاريخ المراجعة:
اسم الوسيلة البحرية:	الطول الكلي:	اسم المشغل:
رقم الرخصة التجارية (إن وجدت):	القدرة الاستيعابية للوسيلة البحرية:	
رخصة الوسيلة البحرية (في حال تم التسجيل بالفعل):		

نتيجة الفحص والمعاينة:

☐ **اجتياز الفحص:** حالة الوسيلة بحرية مقبولة

☐ **عدم اجتياز الفحص:** تم رصد أوجه القصور المُدرَجَة بالقائمة أدناه

☐ **المتابعة وإعادة الفحص:** يلزم إعادة الفحص والمعاينة

أوجه القصور:

الرقم	وصف الخلل	الإجراء المتخذ	التاريخ

اسم المفتش:	التوقيع:	التاريخ

فحص المتابعة:

الملاحظات:		
اسم المفتش:	التوقيع:	التاريخ

ملحق (A10): قائمة الفحص والتحقق – مُعاينة وفحص العبّارات وغيرها من وسائل دفع النفاث البحرية.

مُعاينة وفحص العبّارات وغيرها من		
رقم المراقبة:	تاريخ الإصدار:	تاريخ المراجعة:
اسم الوسيلة البحرية:	الطول الكلي:	اسم المشغل:
رقم الرخصة التجارية (إن وجدت):	القدرة الاستيعابية للوسيلة البحرية:	
رخصة الوسيلة البحرية (في حال تم التسجيل بالفعل):		

م	الوثائق والسجلات	نعم	لا	ملاحظات
1	رخصة الوسيلة البحرية بالإضافة إلى جميع المستندات والشهادات القانونية والفنية المطلوبة.	☐	☐	
2	تراخيص الطاقم	☐	☐	
3	ترخيص جهاز اللاسلكي (للوسيلة بحرية التي يزيد طولها عن 35 قدمًا)	☐	☐	
4	شهادة الحد الأدنى الآمن للطاقم	☐	☐	
5	كتيب الاتزان – في حال كانت الوسيلة البحرية مرخصة لأكثر من 12 راكبًا	☐	☐	
6	سجل الوسيلة البحرية - يشمل الرحلات وحالة الطقس والصيانة والعيوب وإمدادات الوقود	☐	☐	
7	شهادة البناء	☐	☐	
8	شهادة الحمولة	☐	☐	
9	شهادة خط التحميل أو الإعفاء	☐	☐	
م	معدات الملاحة والاتصالات	نعم	لا	ملاحظات
10	أضواء الملاحة تعمل إضاءة الطوارئ وأضواء الملاحة	☐	☐	
11	صافرة	☐	☐	
12	جهاز تحديد الموقع	☐	☐	
13	جهاز لاسلكي ذو تردد عالٍ جدًا - للوسيلة بحرية التي يزيد طولها عن 35 قدمً تشغيل جهاز لاسلكي ذو تردد عالٍ جدًا	☐	☐	
14	النطاق الترددي لأجهزة الموجات المتوسطة / القصيرة المدى / أو نظام اتصالات الأقمار الصناعية العالمي	☐	☐	
15	جهاز البث اللاسلكي لتحديد موقع الطوارئ "الإيبرب"	☐	☐	
16	جهاز سارت (الاتصال بالأقمار الصناعية)	☐	☐	
17	جهاز لاسلكي محمول باليد مقاوم للماء	☐	☐	
18	جهاز استقبال لاسلكي ذو تعديل ترددي أو تعديل طولي (توقعات الطقس)	☐	☐	

19	الهاتف المحمول (في حامل مقاوم للماء)	☐	☐	
20	جهاز "نافتكس"	☐	☐	
21	مخططات الملاحة- محدثة ورقية أو إلكترونية	☐	☐	
22	بوصلة مغناطيسية	☐	☐	
23	بوصلة تحمل اليد	☐	☐	
24	سجل السرعة	☐	☐	
25	عاكس الرادار	☐	☐	
26	البوق على الوسيلة البحرية أو الصافرة	☐	☐	
27	علم دولة الإمارات العربية المتحدة	☐	☐	
28	علم حرف (ألف) (الوسائل البحرية القائمة بأعمال الغطس فقط)	☐	☐	
29	جهاز إرسال واستقبال للسلامة البحرية والأمن البحري – وفقًا لاشتراطات قيادة الحرس الوطني	☐	☐	
30	مصدر الصدى	☐	☐	
31	مقياس الضغط الجوي	☐	☐	
32	ساعة	☐	☐	
33	منظار مقرب	☐	☐	
34	أدوات بحرية	☐	☐	
م	معدات وتقنيات سلامة الأرواح	نعم	لا	ملاحظات
35	صُندوق الإسعافات الاولية	☐	☐	
36	مصباح يدوي مقاوم للماء	☐	☐	
37	حبل إنقاذ	☐	☐	
38	سُلَم صعود	☐	☐	
39	جهاز إلقاء الأحبال	☐	☐	
40	حمالة عوامات طفو مزودة بحبل طفو	☐	☐	
41	حزام إنقاذ مع ضوء (نوع حدوة الحصان)	☐	☐	
42	حبل الرفع العائم / حقيبة قذف الأحبال	☐	☐	
43	عدد (4) عوامات نجاة اثنتان منها مزودة بمصباح آلي وإحدى العوامات مزودة بإشارة دخان أوتوماتيكية مع حبل طفو 20 م. التحقق من تشغيل أضواء الاشتعال الذاتي لأطواق النجاة	☐	☐	
44	سُتْرَة نجاة لكل شخص على متن الوسيلة البحرية مزودة بإضاءة التحقق من تشغيل أضواء سُترات النجاة	☐	☐	
45	سُترات نجاة للأطفال - حسب عدد الأطفال الموجودين على الوسيلة البحرية. التحقق من تشغيل أضواء سُترات النجاة	☐	☐	
46	أضواء الاستغاثة المُتَوَهِجَة 1. إشارات الدخان العائمة (2) 2 - أضواء الاستغاثة المُتَوَهِجَة استغاثة محمولة باليد (6)	☐	☐	

	3. حافظة مقاومة للماء لحفظ أضواء الاستغاثة المُتَوَهِجَة			
47	جدول إشارة الإنقاذ	☐	☐	
48	رَمّاث نجاة ذو سعةٍ كافيةٍ لجميع الأشخاص على متن الوسيلة البحرية	☐	☐	
49	أحبال "جاك" قابلة للتركيب على الجهة اليسرى والجهة اليمنى	☐	☐	
50	حقيبة الطوارئ على رَمّاث النجاة	☐	☐	
51	تعليمات وملصقات إطلاق رَمّاث النجاة ظاهرةً.	☐	☐	
52	دليل تدريبي لمعدات السلامة على متن الوسيلة البحرية	☐	☐	
53	تعليمات الصيانة لمعدات السلامة	☐	☐	
54	زورق الإنقاذ ورافعة الإطلاق	☐	☐	
55	أرقام الطوارئ- يجب تعليق نسخة منها في مكان ظاهر على متن الوسيلة البحرية	☐	☐	
م	أجهزة الكشف عن الحرائق وإطفاء الحرائق	نعم	لا	ملاحظات
56	كشف الحرائق في الكبائن والصالات عمل نظام الكشف عن الحريق	☐	☐	
57	نظام الكشف عن الحرائق وإخمّادها - لغرف المحركات المغلقة عمل نظام الكشف عن الحريق.			
58	مضخات الحريق والخراطيم. 1. مَضخّة حريق يدوية (تعمل باليد). 2. مَضخّة حريق مخصصة لشفط البحر. 3. خرطوم الحريق. 4. فوهة خرطوم إطفاء الحرائق (بقطر لا يقل عن 6 مم) مع نفاثة ورذاذ ماء.	☐	☐	
59	جرس الحريق - عمل جرس الحريق في حال تم تركيبه.	☐	☐	
60	بطانية الحريق.	☐	☐	
61	طفايات حريق (3).	☐	☐	
62	عدد (3) دلاء حريق مزودة بحبل	☐	☐	
63	طفاية حريق مناسبة للاستخدام على حرائق الزيت (2).	☐	☐	
64	مَضخّة حريق تعمل بالطاقة.	☐	☐	
65	مفتاح الحريق والصنبور.	☐	☐	
66	خراطيم حريق (2).	☐	☐	
67	خرطوم حريق وفوهة رش لمساحة الآلات.	☐	☐	
68	زي رجل الإطفاء.	☐	☐	
م	المعدات والمتطلبات الأخرى	نعم	لا	ملاحظات
69	مقابس مدببة.	☐	☐	
70	دلو سعته 8-12 لتر مع حبل قصير.	☐	☐	
71	مخطاف بحبل أو سلسلة - مناسبة لمنطقة التشغيل.	☐	☐	
72	سُلَم آمن لاستخدام الركاب.	☐	☐	

73	أحبال القَطْر والرسو بما في ذلك معدات المخطاف والمصدات.	☐	☐	
74	مصباح مقاومة للماء.	☐	☐	
75	مناقصة جامدة أو قابلة للنفخ.	☐	☐	
76	كرسي رئيس البحارة.	☐	☐	
77	مربط سطح مقوى بشكل مناسب / عمود مناسب على مقدمة الوسيلة البحرية ووسيلة للتثبيت فوق بكرة ارمة المخطاف عند القاء المخطاف .	☐	☐	
78	صِهريج السرتينة - لتجميع مياه السرتينة .	☐	☐	
79	مَضخّة السرتينة- تشغيل مضخات السرتينة بما في ذلك الإنذارات المرئية والمسموعة.	☐	☐	
80	إنذار السرتينة - مع تنبيه مرئي ومسموع.	☐	☐	
81	صمامات العزل.	☐	☐	
82	صِهريج الصرف الصحي - عندما يكون هناك مرفق صرف صحي قيد الاستخدام على الوسيلة البحرية.	☐	☐	
83	صِهريج الوقود - مزود بمتطلبات السلامة بما في ذلك مقياس المستوى وأنبوب التهوية وصمامات الإغلاق السريع	☐	☐	
84	نظام التهوية لغرفة المحرك يتوقف تلقائيًا عند تفعيل نظام إخمّاد الحريق الثابت	☐	☐	
85	وسيلة ثانوية مناسبة لبدء تشغيل المحرك بما في ذلك البطارية أو التشغيل اليدوي أو اسلاك التشغيل اليدوي.	☐	☐	
86	وسيلة التوجيه في حالات الطوارئ.	☐	☐	
87	إمدادات المياه في حالات الطوارئ.	☐	☐	
88	أرقام الوسائل البحرية - مثبتة في الجهتين وفق المعايير المعتمدة من الهيئة.	☐	☐	
89	بدن الوسيلة البحرية - خالية من العيوب ولا يؤثر دخول المياه على صلاحية الوسيلة البحرية للإبحار	☐	☐	
90	ملصقات معدات السلامة - طباعة رقم الوسيلة البحرية بشكل دائم على جميع معدات السلامة.	☐	☐	
91	معدات السلامة - يتم صيانتها بشكل دوري بواسطة شركة معتمدة.	☐	☐	
92	لافتة تحذير من النفايات- تُلصق في مكان ظاهر على الوسيلة البحرية لعدم إلقاء نفايات في البحر.	☐	☐	
93	لافتات التحذير من الزيت يتم نشرها في غرفة المحرك للتنبيه على عدم ضخ الزيت في البحر.	☐	☐	
94	كتيبات التعليمات للمعدات الأساسية للوسيلة البحرية.	☐	☐	
95	جدول إشارة الإنقاذ.	☐	☐	
96	تعليمات وملصقات إطلاق رَمّاث النجاة ظاهرةً.	☐	☐	
97	دليل تدريبي لمعدات السلامة على متن الوسيلة البحرية.	☐	☐	
98	تعليمات الصيانة لمعدات السلامة.	☐	☐	

99	دليل تدريبي لمعدات السلامة على متن الوسيلة البحرية.	☐	☐	
100	تعليمات الصيانة لمعدات السلامة.	☐	☐	
م	اختبارات التشغيل والسلامة	نعم	لا	ملاحظات
101	تشغيل صمامات الإغلاق السريع في حال تم تركيبها.	☐	☐	
102	إيقاف عمل محرك الطوارئ الرئيسي.	☐	☐	
103	تشغيل جهاز التوجيه في حالات الطوارئ في حال تم تركيبه.	☐	☐	
104	إيقاف نظام التهوية في حالة تفعيل نظام الإطفاء في غرفة المحرك.	☐	☐	
م	متطلبات إضافية للفحص الذاتي	نعم	لا	ملاحظات
105	نسخة من وثيقة التأمين.	☐	☐	
106	نسخة من رخصة المقطورة.	☐	☐	
107	نسخة من عقد الرسو.	☐	☐	
108	نسخة من نموذج الإقرار.	☐	☐	
109	نسخة من قائمة التفتيش.	☐	☐	
110	صورة كاملة للوسيلة البحرية توضح شكلها وألوانها.	☐	☐	
111	صورة للوسيلة البحرية توضح رقم قيادة الحرس الوطني.	☐	☐	
112	صورة للوسيلة البحرية توضح الرقم التسلسلي للمحرك.	☐	☐	
113	صورة للوسيلة البحرية توضح رقم الهيكل.	☐	☐	
114	صورة لمعدات الإطفاء وبطاقات الخدمة الخاصة بها.	☐	☐	
115	صورة لمعدات السلامة والإنقاذ وبطاقات الخدمة الخاصة بها.	☐	☐	

استمارة نتيجة الفحص		
رقم المراقبة:	تاريخ الإصدار:	تاريخ المراجعة:
اسم الوسيلة البحرية:	الطول الكلي:	اسم المشغل:
رقم الرخصة التجارية (إن وجدت):	القدرة الاستيعابية للوسيلة البحرية:	
رخصة الوسيلة البحرية (في حال تم التسجيل بالفعل):		

نتيجة الفحص والمعاينة:

☐ **اجتياز الفحص:** حالة الوسيلة بحرية مقبولة

☐ **عدم اجتياز الفحص:** تم رصد أوجه القصور المُدرَجَة بالقائمة أدناه

☐ **المتابعة وإعادة الفحص:** يلزم إعادة الفحص والمعاينة

أوجه القصور:

الرقم	وصف الخلل	الإجراء المتخذ	التاريخ

اسم المفتش:	التوقيع:	التاريخ

فحص المتابعة:

الملاحظات:		
اسم المفتش:	التوقيع:	التاريخ

ملحق (A11): قائمة الفحص والتحقق – مُعاينة وفحص مركبة الإنزال

مُعاينة وفحص العبّارات وغيرها من HSC		
رقم المراقبة:	تاريخ الإصدار:	تاريخ المراجعة:
اسم الوسيلة البحرية:	الطول الكلي:	اسم المشغل:
رقم الرخصة التجارية (إن وجدت):	القدرة الاستيعابية للوسيلة البحرية:	
رخصة الوسيلة البحرية (في حال تم التسجيل بالفعل):		

م	الوثائق والسجلات	نعم	لا	ملاحظات
1	رخصة الوسيلة البحرية بالإضافة إلى جميع المستندات والشهادات القانونية والفنية المطلوبة.	☐	☐	
2	تراخيص الطاقم.	☐	☐	
3	رخصة اللاسلكي - (للوسائل البحرية التي يزيد طولها عن 35 قدمًا)	☐	☐	
4	شهادة الحد الأدنى من العاملين الآمنين.	☐	☐	
5	كتيب الاتزان – في حال كانت الوسيلة البحرية مرخصة لأكثر من 12 راكبًا.	☐	☐	
6	سجل الوسيلة البحرية - يشمل الرحلات وحالة الطقس والصيانة والعيوب وإمدادات الوقود.	☐	☐	
7	شهادة البناء.	☐	☐	
8	شهادة الحمولة.	☐	☐	
9	شهادة خط التحميل أو الإعفاء.	☐	☐	
10	هل يوجد بالوسيلة البحرية نظام لإدارة السلامة بما في ذلك معلومات تخطيط موارد المؤسسات (ERP) والتحقيق في الحوادث والإحصاءات.	☐	☐	
م	متطلبات السلامة العامة	نعم	لا	ملاحظات
11	الوصول الآمن.	☐	☐	
12	لافتات السلامة (حسب الاقتضاء).	☐	☐	
م	معدات الملاحة والاتصالات	نعم	لا	ملاحظات
13	أضواء الملاحة. تعمل إضاءة الطوارئ وأضواء الملاحة.	☐	☐	
14	جهاز تحديد الموقع.	☐	☐	
15	جهاز لاسلكي ذو تردد عالٍ جدًا - للوسائل البحرية التي يزيد طولها عن 35 قدمًا. تشغيل جهاز لاسلكي ذو تردد عالٍ جدًا	☐	☐	
16	وسيلة اتصال مناسبة.	☐	☐	
17	بوصلة مغناطيسية.	☐	☐	
18	أجهزة إرسال واستقبال اللاسلكي.	☐	☐	
19	جهاز البث اللاسلكي لتحديد موقع الطوارئ "الإيبرب"	☐	☐	

20	جهاز "نافتكس"	☐	☐	
21	البوق - على الوسيلة بحرية أو الصافرة	☐	☐	
22	علم دولة الإمارات العربية المتحدة.	☐	☐	
23	نظام إنذار الطوارئ العامة.	☐	☐	
24	نظام مخاطبة الجمهور (الإذاعة الداخلية)	☐	☐	
25	أدوات بحرية.	☐	☐	
26	1 مجموعة كاملة من الأعلام والأرقام والمكررات من المُدَوِنَة الدولية للإشارات.	☐	☐	
27	1 جدول أعلام ومثلثات.	☐	☐	
28	1 إشارة مميزة (أعلام).	☐	☐	
29	2 أحبال الرايات للأعلام والمثلثات	☐	☐	
30	1 مصباح إشارات نهاري.	☐	☐	
م	معدات وتقنيات سلامة الأرواح	نعم	لا	ملاحظات
31	سُترات النجاة - مع صافرة وضوء لجميع الأفراد على متن الوسيلة البحرية. التحقق من تشغيل أضواء سُترات النجاة	☐	☐	
32	سُترات النجاة الاحتياطية - (10٪) أكثر من العدد الإجمالي المصرح به. تشغيل أضواء سُترات النجاة.	☐	☐	
33	سُترات نجاة للأطفال - حسب عدد الأطفال الموجودين على الوسيلة البحرية تشغيل أضواء سُترات النجاة	☐	☐	
34	عدد (4) عوامة إنقاذ (للوسيلة ذات طول 24 م فما فوق) 1. يجب أن يكون عدد 2 منها مزودًا بمصباح آلي، وإحدى العوامات مزودة بإشارة دخان آلية 2. تزود العوامات، واحدة على كل جانب، بحبل نجاة عائم بطول 20 متراً عدد (2) طوق نجاة (للوسيلة أقل من 24 م)، ويكون إحداها مزودًا بمصباح آلي. التحقق من تشغيل أضواء الاشتعال الذاتي لأطواق النجاة	☐	☐	
35	عدد (2) قوارب نجاة تكون كافية لاستيعاب 125٪ من إجمالي عدد الأشخاص على متنها.	☐	☐	
36	صُندوق الإسعافات الأولية.	☐	☐	
37	مصباح كاشف مقاوم للماء.	☐	☐	
38	عدد (6) إشارة مظلة عبارة عن صواريخ باراشوت.	☐	☐	
39	عدد (2) إشارات الدخان.	☐	☐	
40	أرقام الطوارئ- يجب تعليق نسخة في مكان ظاهر على الوسيلة البحرية.	☐	☐	
41	جهاز قذف الأحبال	☐	☐	
42	أشرطة عاكسة لجميع أنواع اطواق النجاة.	☐	☐	
م	أجهزة الكشف عن الحرائق وإطفاء الحرائق	نعم	لا	ملاحظات
43	عدد (3) طفاية حريق - مناسبة لحرائق البنزين في حال كانت الوسيلة بحرية مزودة بنظام دفع إضافي.	☐	☐	

44	أجهزة الكشف عن الحريق - عمل نظام الكشف عن الحريق.	☐	☐	
45	نظام إطفاء حريق ثابت.	☐	☐	
46	عدد (2) زي وتجهيزات رجال الإطفاء للوسائل البحرية التي يزيد طولها عن 35 م.	☐	☐	
47	قائمة فريق الإطفاء وخطة إخمّاد الحرائق.	☐	☐	
48	جرس انذار للحريق - عمل جرس في حال تم تركيبه.	☐	☐	
م	المعدات والمتطلبات الأخرى	نعم	لا	ملاحظات
49	نظام دفع طاقة مساعد.	☐	☐	
50	وسيلة ثانوية مناسبة لبدء تشغيل المحرك بما في ذلك البطارية أو بادي الحركة اليدوي أو أسلاك التشغيل اليدوية.	☐	☐	
51	عمل صمامات الإغلاق السريع في حال تم تركيبها.	☐	☐	
52	إيقاف عمل محرك الطوارئ الرئيسي.	☐	☐	
53	مَضخّة السرتينة - تشغيل مضخات السرتينة بما في ذلك الإنذارات المرئية والمسموعة.	☐	☐	
54	صِهريج السرتينة - لتجميع مياه السرتينة.	☐	☐	
55	مَضخّة السرتينة - تشغيل مضخات السرتينة بما في ذلك الإنذارات المرئية والمسموعة.			
56	إنذار للسرتينة - مع تنبيه مرئي ومسموع.	☐	☐	
57	صمامات العزل.	☐	☐	
58	صِهريج الصرف الصحي - عندما يكون هناك مرفق صرف صحي قيد الاستخدام على الوسيلة البحرية.	☐	☐	
59	صِهريج الوقود - مزود بمتطلبات السلامة بما في ذلك مقياس المستوى وأنبوب التهوية وصمامات الإغلاق السريع.	☐	☐	
60	نظام التهوية لغرفة المحرك يتوقف تلقائيًا عند تفعيل نظام إخمّاد الحريق الثابت.	☐	☐	
61	وسيلة التوجيه في حالات الطوارئ.	☐	☐	
62	إمدادات المياه في حالات الطوارئ.	☐	☐	
63	مزود الطاقة الكهربائية - لتشغيل أضواء الملاحة ومعدات الاتصالات الثابتة.	☐	☐	
64	أرقام الوسائل البحرية - مثبتة في الجهتين وفق المعايير المعتمدة من الهيئة.	☐	☐	
65	بدن الوسيلة البحرية - خالية من العيوب ولا يؤثر دخول المياه على صلاحية الوسيلة بحرية للإبحار.	☐	☐	
66	ملصقات معدات السلامة - طباعة رقم الوسيلة البحرية بشكل دائم على جميع معدات السلامة.	☐	☐	
67	معدات السلامة - يتم صيانتها بشكل دوري بواسطة شركة معتمدة	☐	☐	
68	لافتة تحذير من النفايات- تُلصق في مكان ظاهر على الوسيلة البحرية لعدم إلقاء نفايات في البحر.	☐	☐	
69	لافتات التحذير من الزيت يتم نشرها في غرفة المحرك للتنبيه على عدم ضخ الزيت في البحر.	☐	☐	

70	كتيبات التعليمات للمعدات الأساسية للوسيلة البحرية.	☐	☐	
71	جدول إشارة الإنقاذ.	☐	☐	
72	تعليمات وملصقات إطلاق رَمّاث النجاة ظاهرةً.	☐	☐	
73	دليل تدريبي لمعدات السلامة على متن الوسيلة البحرية.	☐	☐	
74	تعليمات الصيانة لمعدات السلامة.	☐	☐	
75	دليل تدريبي لمعدات السلامة على متن الوسيلة البحرية.	☐	☐	
76	تعليمات الصيانة لمعدات السلامة.	☐	☐	
م	متطلبات إضافية للفحص الذاتي	نعم	لا	ملاحظات
77	نسخة من وثيقة التأمين.	☐	☐	
78	نسخة من رخصة المقطورة.	☐	☐	
79	نسخة من عقد الرسو.	☐	☐	
80	نسخة من نموذج الإقرار.	☐	☐	
81	نسخة من قائمة التفتيش.	☐	☐	
82	صورة كاملة للوسيلة البحرية توضح شكلها وألوانها.	☐	☐	
83	صورة للوسيلة البحرية توضح رقم قيادة الحرس الوطني.	☐	☐	
84	صورة للوسيلة البحرية توضح الرقم التسلسلي للمحرك.	☐	☐	
85	صورة للوسيلة البحرية توضح رقم الهيكل.	☐	☐	
86	صورة لمعدات الإطفاء وبطاقات الخدمة الخاصة بها.	☐	☐	
87	صورة لمعدات السلامة والإنقاذ وبطاقات الخدمة الخاصة بها.	☐	☐	

استمارة نتيجة الفحص		
رقم المراقبة:	تاريخ الإصدار:	تاريخ المراجعة:
اسم الوسيلة البحرية:	الطول الكلي:	اسم المشغل:
رقم الرخصة التجارية (إن وجدت):	القدرة الاستيعابية للوسيلة البحرية:	
رخصة الوسيلة البحرية (في حال تم التسجيل بالفعل):		

نتيجة الفحص والمعاينة:

☐ **اجتياز الفحص:** حالة الوسيلة بحرية مقبولة

☐ **عدم اجتياز الفحص:** تم رصد أوجه القصور المُدرَجَة بالقائمة أدناه

☐ **المتابعة وإعادة الفحص:** يلزم إعادة الفحص والمعاينة

أوجه القصور:

الرقم	وصف الخلل	الإجراء المتخذ	التاريخ

اسم المفتش:	التوقيع:	التاريخ

فحص المتابعة:

الملاحظات:

اسم المفتش:	التوقيع:	التاريخ

10. المراجع

1 إطار عمل نظام أبوظبي للسلامة والصحة المهنية https://www.adphc.gov.ae/ar-AE/Legislation
https://www.adphc.gov.ae/en/Legislation
2 موانئ أبوظبي "إرشادات لعمليات سفن الركاب" 2020
3 الإطار العام لنظام إمارة أبوظبي للسلامة والصحة المهنية – دليل الممارسة الفني (45.0) - الأنشطة تحت الماء. والإطار العام لنظام إمارة أبوظبي للسلامة والصحة المهنية – دليل الممارسة الفني (31.0) - العمل على، فوق أو بالقرب من المسطحات المائية
4 AD Maritime دليل "الزوارق المائية الشخصية https://www.admaritime.ae/ (JET SKI)"
5 هيئة السلامة البحرية الأسترالية "المعيار الوطني للسفن التجارية (NSCV)".
6 مُدَوِنَة الممارسات: التشغيل الآمن للقوارب الترفيهية وزارة النقل والسياحة والرياضة أيرلندا 2017
7 DNV GL "وحدة قائمة الفحص والتحقق B & G -Craft توجيه المجلس 53/2013 / EU بشأن الوسائل البحرية الترفيهية".
8 DNV GL "قدرة المناورة البحرية للوسائل البحرية التي يصل طولها إلى 46 مترًا".
9 هيئة البيئة - أبوظبي البحرية "الوسيلة البحرية تفريغ مراجعة للقطاعات واللوائح لعام 2015"
10 هيئة البيئة - أبوظبي https://www.ead.gov.ae/en .
11 المفوضية الأوروبية "الدليل الأوروبي لمنع المخاطر في سفن الصيد الصغيرة".
12 الهيئة الاتحادية للمواصلات في دولة الإمارات العربية المتحدة "تصريح زيارة اليخوت الأجنبية المبحرة".
13 الهيئة العامة للنقل / الشحن بالمملكة العربية السعودية "إرشادات سلامة الوسائل البحرية الصغيرة".
14 حكومة دبي "دليل سلامة القوارب".
15 حكومة المملكة المتحدة https://www.gov.uk/guidance/vessel-classification-and-certification
16 مجلس التعاون الخليجي "لوائح السلامة للسفن غير التقليدية".
17 المُدَوِنَة الدولية للإشارات
https://www.dco.uscg.mil/Portals/9/NMC/pdfs/examinations/01_international_code_of_signals_pub_102_2005_ed.pdf
18 وكالة البحرية وخفر السواحل "متطلبات تزويد سطح بالسفن الصغيرة في الاستخدام التجاري"
19 وكالة البحرية وخفر السواحل "لوائح الشحن التجاري (إشارات الاستغاثة ومنع الاصطدامات) لعام 1996"
20 وكالة البحرية وخفر السواحل مُدَوِنَة إدارة السلامة المحلية من أجل التشغيل الآمن للسفن ومنع التلوث
21 حكومة نيوزيلندا البحرية
https://www.maritimenz.govt.nz/commercial/safety/accidentsreporting/definitions.asp#:~:text=An%20occurrence%20any%20means%20incident%20affect%20the%20safety%20of
عملية.
22 وزير الطاقة والبنية التحتية "متطلبات السلامة للسفن الخشبية التقليدية" المادة (12) 2020
23 الهيئة الوطنية للمواصلات في دولة الإمارات العربية المتحدة "مُدَوِنَة اليخوت - أنظمة اليخوت الإماراتية".
24 هيئة ميناء لندن "مُدَوِنَة الممارسات لإدارة وتشغيل السفن التجارية على نهر التايمز 2012" 2012
25 هيئة ميناء لندن "مُدَوِنَة ممارسات عمليات سفن الركاب على نهر التايمز هيئة ميناء لندن 2016"
26 الجمعية الملكية لليخوت RYA "Better Boating"
27 Royal Yachting Association RYA "سلامة الركاب على المركبات التجارية الصغيرة عالية السرعة وركوب الزلاجات التجريبية"
28 الجمعية الملكية لليخوت RYA "محفزات الإبلاغ عن الحوادث والإصابات الإصدار 11"
29 Royal Yachting Association RYA "مُدَوِنَة الممارسات الطوعية للرياضات المائية في صناعة اليخوت الفاخرة"

30 جمعية تصنيف TASNEEF "المُدَوِنَة الخاصة باليخوت الإماراتية - لوائح اليخوت الإماراتية".
31 بوابة حكومة الإمارات العربية المتحدة https://u.ae/en/information-and-services/environment-and-energy/regulation-fishing-practices
32 هيئة النقل الكندية "تقرير امتثال مفصل لبرنامج امتثال الوسائل البحرية الصغيرة (SVCP) ومذكرات توجيهية"
33 المنظمة البحرية الدولية مبادئ توجيهية بشأن تخطيط الرحلة – القرار رقم A.893 (21) المعتمد في 25 نوفمبر 1999.